

جَامِعُ الْمِسَانِيدِ

وَضَعَهُ
مُحَمَّدُ فَوَّادُ عَبْدُ الْبَاقِي


الجزء الرابع

دَارُ الْحَدِيثِ
القاهرة

كافة حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

دار الشريعة

الإدارة والمكتبة : ١٤٠ شارع جواهر القاند ، أمام جامعة الأزهر
تليفون : ٩١٩٦٩٧ ، ٩١٨٧١٩ ، ٩٢٦٥٠٨



[١٦٥] * ٦٥ - كتاب التفسير ٤ - سورة النساء

١١ - باب ﴿أولي الأمر منكم﴾ ذوي الأمر

حدَّثنا صدقة بن الفضل أخبرنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ قال : نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية [٤٦/٦]

* * *

[١٦٦] * ٦٥ - كتاب التفسير ٤ - سورة النساء

١٧ - باب ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾

حدَّثني علي بن عبد الله حدَّثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾ قال : قال ابن عباس : كان رجلٌ في غُنيمةٍ له ، فلحقه المسلمون فقال : السلام عليكم ، فقتلوه وأخذوا غُنيمةً ، فأنزل الله في ذلك إلى قوله : ﴿عَرَضَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ تلك الغُنيمة . قال : قرأ ابن عباس ﴿السلام﴾ . [٤٧/٦]

* * *

[١٦٧] * ٦٥ - كتاب التفسير ٤ - سورة النساء

١٩ - باب ﴿إن الذين توفاهم الملائكة﴾ الآية

حدَّثنا عبدُ الله بن يزيد المقرئ حدَّثنا حيوةٌ وغيره قالا : حدَّثنا

(١٦٥) مسلم (ك ٣٣ ح ٣١) .

(١٦٦) مسلم (ك ٥٤ ح ٢٢) .

(١٦٧) ليس في مسلم .

محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود قال : « قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثٌ ، فَكُتِبَتْ فِيهِ ، فَلَقِيَتْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَهَبَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكْثِرُونَ سِوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ ، أَوْ يُضْرَبُ فَيَقْتُلُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ [الآية] . رواه الليث عن أبي الأسود . [٤٨/٦]

* ٩٢ - كتاب الفتن

١٢ - باب من كره أن يكتر سواد الفتن والظلم

حدَّثنا عبد الله بن يزيد حدَّثنا حيوة وغيره قال : حدَّثنا أبو الأسود . وقال الليث : عن أبي الأسود قال : قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثٌ فَكُتِبَتْ فِيهِ ، فَلَقِيَتْ عِكْرَمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَهَبَانِي أَشَدَّ النَّهْيِ ، ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكْثِرُونَ سِوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يُضْرَبُهُ فَيَقْتُلُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ [٥٢/٩]

* * *

[١٦٨] * ٦٥ - كتاب التفسير ٤ - سورة النساء

٢٢ - باب ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ ﴾

حدَّثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا حجاج عن ابن جريج قال : أَخْبَرَنِي يَعْلَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى ﴾ قال : « عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ كَانَ جَرِيحًا » . [٤٩/٦]

(١٦٨) ليس في مسلم .

[١٦٩] * ٦٥ - كتاب التفسير ٥ - سورة المائدة

١٢ - باب ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤم ﴾

حدَّثني الفضل بن سهل قال : حدَّثنا أبو النضر حدَّثنا أبو خَيْثَمَةَ حدَّثنا أبو الجويرية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان قومٌ يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء ، فيقول الرجل : من أبي ؟ ويقول الرجل تُضَلُّ ناقته : أين ناقتي ؟ فأُنزل الله فيهم هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤم ﴾ حتى فرغ من الآية كلها . » [٥٤/٦]

* * *

[١٧٠] * ٦٥ - كتاب التفسير ٨ - سورة الأنفال

١ - باب ﴿ يسألونك عن الأنفال قل الأنفال ﴾ الآية

حدَّثنا محمد بن يوسف حدَّثنا ورقاء عن ابن أبي نَجِيحٍ عن مجاهد عن ابن عباس ﴿ إن شرَّ الدوابِّ عند الله الصُّمُّ البُكم الذين لا يعقلون ﴾ قال : هم نفرٌ من بني عبد الدار .

[٦١/٦]

* * *

[١٧١] * ٦٥ - كتاب التفسير ٨ - سورة الأنفال

٦ - باب ﴿ يا أيها النبي حرض المؤمنون على القتال ﴾

حدَّثنا علي بن عبد الله حدَّثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما « لما نزلت : ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ﴾

(١٦٩) ليس في مسلم .

(١٧٠) ليس في مسلم .

(١٧١) ليس في مسلم .

فَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يُقِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ ، فَقَالَ سَفِيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ : أَنْ لَا يُقِرَّ عَشْرُونَ مِنْ مَائَتِينَ ، ثُمَّ نَزَلَتْ : ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ﴾ الْآيَةَ ، فَكُتِبَ أَنْ لَا يُقِرَّ مِائَةٌ مِنْ مَائَتِينَ ، زَادَ سَفِيَانُ مَرَّةً : نَزَلَتْ : ﴿ حَرَّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ ﴾ قَالَ سَفِيَانُ وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ : وَأَرَى الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِثْلَ هَذَا .

[٦٣/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٨ - سورة الأنفال

٧ - باب ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ خَرَيْتٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِينَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يُقِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ فَقَالَ : ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ ﴾ قَالَ : فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّفَ عَنْهُمْ . »

[٦٣/٦]

* * *

[١٧٢] * ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة براءة

٩ - باب ﴿ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ - حِينَ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ - قُلْتُ : أَبُوهُ الزُّبَيْرُ وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ وَخَالَتُهُ عَائِشَةُ وَجَدُّهُ أَبُو بَكْرٍ وَجَدَّتُهُ صَفِيَّةُ . فَقُلْتُ لِسَفِيَانَ : إِسْنَادُهُ ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنَا . فَشَعَلَهُ إِنْسَانٌ وَلَمْ يَقُلْ : « ابْنُ جَرِيرٍ » .

(١٧٢) ليس في مسلم .

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا حِجَابٌ قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ : قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ ، فَغَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : أترِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَتُجِلَّ حَرَمَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : مَعَاذَ اللَّهِ . إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ لابْنَ الزُّبَيْرِ وَبَنِي أُمِيَّةٍ مُجَلِّينَ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحِلُّهُ أَبَدًا . قَالَ : قَالَ النَّاسُ بَايَعَ لابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَقُلْتُ : وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرُ عَنْهُ ، أَمَا أَبُوهُ فَحِوَارِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرِيدُ الزُّبَيْرَ - ، وَأَمَا جَدُّهُ فَصَاحِبُ الْغَارِ - يُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ - ، وَأَمَا أُمُّهُ فَذَائِلُ النَّطَاقِ - يُرِيدُ أَسْمَاءَ - وَأَمَا خَالَتُهُ فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - ، وَأَمَا عَمَّتُهُ فَزَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرِيدُ خَدِيجَةَ - ، وَأَمَا عَمَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَدَّتُهُ - يُرِيدُ صَفِيَّةَ - ، ثُمَّ عَفِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ قَارِيءٌ لِلْقُرْآنِ . وَاللَّهُ إِنْ وَصَلُونِي وَصَلُونِي مِنْ قَرِيبٍ ، وَإِنْ رَبَّوْنِي رَبَّنِي أَكْفَاءَ كَرَامٍ . فَاتَّرَ التَّوَاتُتَاتُ وَالْأَسَامَاتُ وَالْحَمِيدَاتُ يُرِيدُ أَبْطُنًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ : بَنِي ثُوَيْتٍ وَبَنِي أُسَامَةَ وَبَنِي أَسَدٍ . أَنَّ ابْنَ أَبِي الْعَاصِ بَرَزَ بِمِشْيِ الْقَدَمِيَّةِ ، يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ . وَإِنَّ لَوْىَ ذَنْبَهُ ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَمْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَلَا تَعْجَبُونَ لابْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ فِي أَمْرِهِ هَذَا فَقُلْتُ : لِأَحَاسِبَنَّ نَفْسِي لَهُ ، مَا حَاسِبْتُهَا لِأَبِي بَكْرٍ وَلَا لِعَمْرٍ . وَلَهُمَا كَانَا أَوْلَى بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْهُ ، وَقُلْتُ : ابْنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَابْنُ أَخِي خَدِيجَةَ وَابْنُ أُخْتِ عَائِشَةَ ، فَإِذَا هُوَ يَتَعَلَّى عَنِّي وَلَا يُرِيدُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعْرَضُ هَذَا مِنْ نَفْسِي فَيَدْعُهُ ، وَمَا أَرَاهُ يُرِيدُ خَيْرًا ، وَإِنْ كَانَ لَا يَدَّ لِأَنَّ يُرَبِّنِي بَنُو عَمِّي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَرَبِّنِي غَيْرُهُمْ .

[٦٦/٦]

* * *

[١٧٣] * ٦٥ - كتاب التفسير ١١ - سورة هود

١ - باب ﴿ألا إنهم يثنون صدورهم﴾ الآية

حدَّثنا الحسنُ بن محمد بن صباح حدَّثنا حجاج قال : قال ابن جريج أخبرني محمد بن عباد بن جعفر أنه سمع ابن عباس يقرأ : ألا إنهم تثنوني صدورهم . قال : سألته عنها فقال : أناسٌ كانوا يستحيون فيفضوا إلى السماء ، وأن يجامعوا نساءهم فيفضوا إلى السماء ، فنزل ذلك فيهم .

حدَّثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج ، وأخبرني محمد بن عباد بن جعفر أن ابن عباس قرأ : إلا إنهم تثنوني صدورهم قلت : يا أبا العباس ما تثنوني صدورهم ؟ قال : كان الرجلُ يجامع امرأته فيستحي ، أو يتخلَّى فيستحيي ، فنزلت : ﴿ألا إنهم يثنون صدورهم﴾ .

حدَّثنا الحميدي حدَّثنا سفيان حدَّثنا عمرو قال : قرأ ابن عباس ﴿ألا إنهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه ، ألا حين يستغشون ثيابهم﴾ . وقال غيره عن ابن عباس : ﴿يستغشون﴾ : يُغطُّون رءوسهم . [٧٣/٦]

* * *

[١٧٤] * ٦٥ - كتاب التفسير ١٧ - سورة بني إسرائيل

١٤ - باب ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها﴾

حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم حدَّثنا هشيم حدَّثنا أبو بشر عن سعيد ابن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها﴾ قال : نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مُخْتَفٍ بمكة . كان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن ، فإذا سمع المشركون سبوا القرآن ومن

(١٧٣) ليس في مسلم ..

(١٧٤) مسلم (ك ٤ ح ١٤٥) .

أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾ أَي بَقْرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا ﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ﴿ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ . [٨٧/٦]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٣٤ - باب قول الله تعالى ﴿ أَنْزَلَهُ بِعَلْمِهِ ﴾

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا ﴾ قَالَ : أَنْزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَوَارِكًا بِمَكَّةَ ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ فَسَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا ﴾ لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ : حَتَّى يَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ ، وَلَا تُخَافُتْ بِهَا : عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا : أَسْمِعُهُمْ وَلَا تَجْهَرُ حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ الْقُرْآنَ » . [١٤٣/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤٤ - باب قول الله تعالى ﴿ وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ ﴾

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ عَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا ﴾ قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ : أَي بَقْرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ، وَلَا تُخَافُتْ بِهَا : عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا » . [١٥٣/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥٢ - باب قول النبي ﷺ : الماهر بالقرآن مع الكرام البررة ،

وزينوا القرآن بأصواتكم

حَدَّثَنَا حجاج بن منهال حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عن أبي بشر عن سعيد بن جبير « عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم متوارياً بمكة وكان يرفعُ صوته ، فإذا سمع المشركون سُبُوا القرآنَ ومن جاء به ، فقال الله عز وجل لَنُبَيِّهَ صلى الله عليه وسلم : ﴿ ولا تَجْهَرُ بصلاتك ولا تُخَافَت بها ﴾ . » [١٥٨/٩]

* * *

[١٧٥] * ٦٥ - كتاب التفسير

٢٢ - سورة الحج

٢ - باب ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف ﴾

حَدَّثَنِي إبراهيم بن الحارث حَدَّثَنَا يحيى بن أبي بكير حَدَّثَنَا إسرائيل عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ﴿ ومن الناس مَنْ يَعْبُدُ اللهَ على حَرْفٍ ﴾ قال : كان الرجل يَقْدُمُ المدينةَ ، فإن ولدتِ امرأته غلاماً وَوُتِّجَتْ خيله قال : هذا دينٌ صالح ، وإن لم تَلِدْ امرأته ولم تُتَنَجَّ خيله قال : هذا دينٌ سَوَاءٌ . [٩٨/٦]

* * *

[١٧٦] * ٦٥ - كتاب التفسير

٢٨ - سورة القصص

١ - باب ﴿ إنك لا تهدي من أحببت ﴾ الآية

حَدَّثَنَا محمد بن مقاتل أَخْبَرَنَا يعلى حَدَّثَنَا سفيان العُصْفَرِيُّ عن عكرمة عن ابن عباس ﴿ لِرَأْدِكَ إِلَى معاد ﴾ قال : إلى مكة . [١١٣/٦]

(١٧٥) ليس في مسلم . (١٧٦) ليس في مسلم .

[١٧٧] * ٦٥ - كتاب التفسير

٣٩ - سورة الزمر

١ - باب ﴿ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم ﴾

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ يَعْلَى : إِنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا ، وَزَنُوا وَأَكْثَرُوا ، فَأَتَوْا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ ، لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً . فَنَزَلَ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَزْنُونَ ﴾ وَنَزَلَ : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ . »

* * *

[١٧٨] * ٦٥ - كتاب التفسير

٥٠ - سورة ق

٢ - باب ﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس ﴾

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « أَمْرُهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا ، يَعْنِي قَوْلَهُ : ﴿ وَأَذْبَارَ السُّجُودِ ﴾ . »

[١٣٩/٦]

* * *

[١٧٩] * ٦٥ - كتاب التفسير

٥٣ - سورة والنجم

٢ - باب ﴿ أفرايتم اللات والعزى ﴾

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : اللَّاتُ رَجُلًا يَلْتُ سَوِيْقَ الْحَاجِّ . »

[١٤١/٦]

(١٧٧) مسلم (ك ١ ح ١٩٣) . (١٧٨) ليس في مسلم .

(١٧٩) ليس في مسلم .

[١٨٠] * ٦٥ - كتاب التفسير ٦٠ - سورة الممتحنة

٣ - باب ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَابِعْنِكَ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : « سَمِعْتُ الزَّبِيرَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ : إِنَّمَا هُوَ شَرْطٌ شَرَطَهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ » . [١٥٠/٦]

* * *

[١٨١] * ٦٥ - كتاب التفسير ٦٦ - سورة المتحرّم

١ - باب ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ ابْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي الْحَرَامِ يُكْفَرُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ » . [١٥٦/٦]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٨ - باب لم تحرم ما أحل الله لك

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعْلىٰ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتُهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ » . [٤٤/٧]

* * *

[١٨٢] * ٦٥ - كتاب التفسير ٦٨ - سورة ن والقلم

١ - باب ﴿عَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ

(١٨٠) ليس في مسلم . (١٨١) مسلم (ك ١٨ ح ١٩، ١٨) .

(١٨٢) ليس في مسلم .

عن مجاهد « عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿عُتِلَّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾ قال رجلٌ من قريش له زَنِمَةٌ مثل زَنِمَةِ الشاةِ » .
[١٥٩/٦]

* * *

[١٨٣] * ٦٥ - كتاب التفسير ٧١ - سورة إنا أرسلنا

١ - باب ﴿وَدَاً وَلَا سِوَاعاً وَلَا يَغُوثُ﴾

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَقَالَ عَطَاءُ :
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ
بَعْدَ ، أَمَا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ ، وَأَمَا سِوَاعٌ كَانَتْ لِهَذِيلٍ ، وَأَمَا يَغُوثُ
فَكَانَتْ لِمَرَادٍ ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجُوفِ عِنْدَ سَبَأٍ . وَأَمَا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ .
وَأَمَا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ ، لِأَلِ ذِي الْكَلَّاعِ . أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ .
فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصَبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا
يَجْلِسُونَ أَنْصَاباً وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا ، فَلَمْ تُعْبَدْ ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَادُكَ
وَتَنَسَّخَ الْعِلْمَ عُبِدَتْ .
[١٦٠/٦]

* * *

[١٨٤] * ٦٥ - كتاب التفسير ٧٧ - سورة والمرسلات

٣ - باب قوله ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ﴾

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿تَرْمِي بِشَرِّ
كَالْقَصْرِ﴾ كُنَّا نَعْبُدُ إِلَى الْحَشْبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ وَفَوْقَ ذَلِكَ فَنَرَفَعُهُ لِلشَّتَاءِ فَنَسْمِيهِ
الْقَصْرَ ، ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ﴾ جِبَالُ السُّنَنِ ، تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ
الرِّجَالِ » .
[١٦٥/٦]

(١٨٣) ليس في مسلم . (١٨٤) ليس في مسلم .

* ٦٥ - كتاب التفسير ٧٧ - سورة والمرسلات

٢ - باب قوله ﴿إِنهَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِسٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ﴿إِنهَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ﴾ قَالَ: كُنَّا نَرْفَعُ الْحَشَبَ بِقَصْرِ ثَلَاثَةِ أَذْرَعٍ أَوْ أَقَلَّ. فَزَفَعَهُ لِلشَّتَاءِ، فَتُسَمِّيهِ الْقَصْرَ». [١٦٥/٦]

* * *

[١٨٥] * ٦٥ - كتاب التفسير ٨٤ - سورة إذا السماء انشقت

٢ - باب حدثنا سعيد بن النضر

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ عَنِ مَجَاهِدٍ قَالَ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾: حَالًا بَعْدَ حَالٍ، قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». [١٦٨/٦]

* * *

[١٨٦] * ٦٥ - كتاب التفسير

٩٦ - سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق

٤ - باب ﴿كَلَّا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية﴾

حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لئن رأيتُ محمداً يُصلي عند الكعبة لأطأَنَّ على عنقه. فبلغ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لو فعله لأخذته الملائكة». تابعه عمرو بن خالد عن عبيد الله عن عبد الكريم. [١٧٤/٦]

* * *

(١٨٥) ليس في مسلم .

(١٨٦) ليس في مسلم .

[١٨٧] * ٦٥ - كتاب التفسير ١٠٨ - سورة إنا أعطيناك الكوثر

١ - باب

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ فِي الْكُوثْرِ : هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ . قَالَ أَبُو بَشْرِ : قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ . [١٧٨/٦]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٥٣ - باب في الحوض ، وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرِ وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : الْكُوثْرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ . قَالَ أَبُو بَشْرِ : قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ أَنَسٍ : يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ . [١١٩/٨]

* * *

[١٨٨] * ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

١٦ - باب من قال : لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم إلا

ما بين الدفتين

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ : « دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ لَهُ شَدَادُ بْنُ

(١٨٧) ليس في مسلم .

(١٨٨) ليس في مسلم .

مَعْقِل : أَتَرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ : مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ . قَالَ : وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ فَسَأَلْنَاهُ ، فَقَالَ : مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ « . [١٩٠/٦]

* * *

[١٨٩] * ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢٥ - باب تعليم الصبيان القرآن

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمَفْصَلَ هُوَ الْمُحْكَمُ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لَهُ : وَمَا الْمُحْكَمُ ؟ قَالَ : الْمَفْصَلُ . [١٩٣/٦]

* * *

[١٩٠] * ٦٧ - كتاب النكاح ٤ - باب كثرة النساء

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ : « حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جِنَازَةَ مَيْمُونَةَ بَسْرَفٍ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا تُزَعِّعُوهَا وَلَا تُزَلِّزُوهَا وَارْفُقُوا ، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ كَانٍ يَقْسِمُ لثَمَانٍ وَلَا يَقْسِمُ لَوَاحِدَةٍ » . [٣/٧]

* * *

(١٨٩) ليس في مسلم .

(١٩٠) مسلم (ك ١٧ ح ٥١) .

[١٩١] * ٦٧ - كتاب النكاح ٤ - باب كثرة النساء

حدَّثنا عليُّ بن الحَكَمِ الأنصاريُّ حدثنا أبو عَوَانَةَ عن رَقِبةَ عن طلحةَ اليَاميِّ عن سعيد بن جُبَيْرٍ قال : « قال لي ابن عَبَّاسٍ : هل تزَوَّجت ؟ قلت : لا . قال : فتزَوَّجْ ، فَإِنَّ خَيْرَ هذه الأُمَّةِ أَكثَرُها نساءً . » . [٣/٧]

* * *

[١٩٢] * ٦٧ - كتاب النكاح

٢٤ - باب ما يَجَلُّ من النساء وما يَحْرَمُ

وقال لنا أحمدُ بن حنبلٍ : حدَّثنا يحيى بن سعيد عن سفيانَ حدَّثني حبيبٌ عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس « حُرِّمَ من النسبِ سبْعٌ ومن الصُّهرِ سبْعٌ . ثم قرأ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ الآية . » . [١٠/٧]

* * *

[١٩٣] * ٦٧ - كتاب النكاح

٣١ - باب نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن نكاحِ المتعةِ آخرا

حدَّثنا محمدُ بن بشارٍ حدَّثنا غُنْدَرٌ حدَّثنا شعبة عن أبي جهمرة قال : « سمعتُ ابنَ عباسٍ يُسألُ عن متعةِ النساءِ فرخص ، فقال له مولى له : إنما ذلك في الحالِ الشديد ، وفي النساءِ قلةٌ أو نحوه ، فقال ابن عباس : نعم . » . [١٢/٧]

* * *

(١٩١) ليس في مسلم .

(١٩٢) ليس في مسلم .

(١٩٣) ليس في مسلم .

[١٩٤] * ٦٧ - كتاب النكاح

٣٤ - باب قول الله عز وجل ﴿ ولا جناح عليكم فيما عرضتم

به من خطبة النساء ﴾

وقال لي طلق: حدثنا زائدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس

﴿ فيما عرضتم به من خطبة النساء ﴾ يقول: إني أريد التزويج، ولوددت أنه

يُسْر لي امرأة سالحة.

[١٤/٧]

* * *

[١٩٥] * ٦٧ - كتاب النكاح

٩٢ - باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا مروان بن معاوية حدثنا أبو يعفور

قال: تذاكرنا عند أبي الضحى، فقال: « حدثنا ابن عباس قال: أصبحنا يوماً

ونسأ النبي صلى الله عليه وسلم يكيّن عند كل امرأةٍ منهن أهلها، فخرجت

إلى المسجد فإذا هو ملآن من الناس، فجاء عمر بن الخطاب فصعد إلى النبي

صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة له، فسلم فلم يُجبه أحد، ثم سلم فلم يُجبه

أحد، ثم سلم فلم يُجبه أحد، فناده، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم

فقال: أطلقت نساءك؟ فقال: لا؛ ولكن آليت منهن شهراً، فمكث تسعاً

وعشرين ثم دخل على نسائه.»

[٣٢/٧]

* * *

(١٩٤) ليس في مسلم.

(١٩٥) ليس في مسلم.

[١٩٦] * ٦٨ - كتاب الطلاق

١٢ - باب الخلع وكيف الطلاق فيه

حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ
عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتَبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ ، وَلَكِنِّي
أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ
حَدِيثَهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْبَلِ الْحَدِيثَةَ
وَطَلِّقِيهَا تَطْلِيقَةً . [٤٦/٧]

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ أُخْتَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي . بِهَذَا .. وَقَالَ : تُرَدِّينَ حَدِيثَهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَرَدَّتْهَا ، وَأَمَرَهُ
يُطَلِّقُهَا .

وقال إبراهيم بن طهمان : عن خالد عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم
« وطلَّقها » . وعن ابن أبي تيممة عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال : جاءت امرأة
ثابت بن قيس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إنني
لا أعتب على ثابت في دين ولا خلق ، ولكنني لا أطيعه . فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : فتردِّين عليه حديثه ؟ قالت : نعم .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيُّ حَدَّثَنَا قُرَادُ أَبُو نُوحٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ
ابْنِ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَتْ
امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَنْقَمُ عَلَيَّ ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلَا خُلُقٍ ، إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فتردِّين عليه حديثه ؟ فقالت : نعم . فَرَدَّتْ
عَلَيْهِ ، وَأَمَرَهُ ففارقها .

(١٩٦) ليس في مسلم .

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ « أَنْ جَمِيلَةٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

[٤٧/٧]

* * *

[١٩٧] * ٦٨ - كتاب الطلاق ١٥ - باب خيار الأمة تحت العبد

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُهُ عَبْدًا ، يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ذَاكَ مُغِيثٌ عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ - يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ - كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَتَّبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ يَبْكِي عَلَيْهَا .

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ ، عَبْدًا لِبَنِي فُلَانٍ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ .

[٤٨/٧]

٦٨ - كتاب الطلاق

١٦ - باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبَّاسٍ : يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ رَاجَعْتَهُ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ ، قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ . »

[٤٨/٧]

* * *

(١٩٧) ليس في مسلم .

[١٩٨] * ٦٨ - كتاب الطلاق

١٩ - باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن

حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج . وقال
 عطاء : عن ابن عباس كان المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم
 والمؤمنين ، كانوا مشركي أهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه ، ومشركي أهل عهد
 لا يقاتلهم ولا يُقاتلونه . وكان إذا هاجرت امرأة من أهل الحرب لم تُخطب حتى
 تحيضَ وتطهر ، فإذا طهرت حلَّ لها النكاح ، فإن هاجر زوجها قبل أن ينكح
 رُدَّت إليه ، وإن هاجر عبدٌ منهم أو أمةٌ فهما حُرَّان ، ولهما ما للمهاجرين . ثم
 ذكر من أهل العهد مثل حديث مُجاهد . وإن هاجر عبد أو أمةٌ للمشركين أهل
 العهد لم يُردوا ورُدَّت أمتائهم . [٤٨/٧]

* * *

[١٩٩] * ٦٨ - كتاب الطلاق

١٩ - باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن

حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج وقال عطاء
 عن ابن عباس : كانت قرية بنتُ أبي أمية عند عُمر بن الخطاب ، فطلقها ،
 فتزوَّجها معاوية بن أبي سفيان . وكانت أمُّ الحكم بنتُ أبي سفيان تحت
 عياض بن غنم الفهري ، فطلقها ، فتزوَّجها عبدُ الله بن عثمان الثقفي . [٤٩/٧]

* * *

[٢٠٠] * ٦٨ - كتاب الطلاق

٣١ - باب قول النبي ﷺ لو كنت راجماً بغير بينة

حدثنا سعيد بن عُفير قال حدثني الليث عن يحيى بن سعيد عن

(١٩٨) ليس في مسلم . (١٩٩) ليس في مسلم .

(٢٠٠) مسلم (ك ١٩ ح ١٢، ١٣) .

عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس أنه ذكّر التلاعن عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً ثم انصرف ، فأثاه رجل من قومه يشكو إليه أنه قد وجد مع امرأته رجلاً ، فقال عاصم : ما ابتليت بهذا إلا لقولي . فذهب به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته ، وكان ذلك الرجل مصفراً قليلاً اللحم سبط الشعر ، وكان الذي ادعى عليه أنه وجدته عند أهله آدم خدلاً كثيراً اللحم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم بين ، فجاءت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجدته ، فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم عليه وبينهما . قال رجل لابن عباس في المجلس : هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لو رجمت أحداً بغير بينة لرجمت هذه ؟ » فقال : لا ، تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء .

قال أبو صالح وعبد الله ابن يوسف : « خدلاً » . [٥٤/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٣٦ - باب قول الإمام : اللهم بين

حدثنا إسماعيل قال : حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال : أخبرني عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس أنه قال : ذكّر المتلاعنان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً ثم انصرف ، فأثاه رجل من قومه فذكر له أنه وجد مع امرأته رجلاً ، فقال عاصم : ما ابتليت بهذا الأمر إلا لقولي . فذهب به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته ، وكان ذلك الرجل مصفراً قليلاً اللحم جعداً سبط الشعر ، وكان الذي وجدته عند أهله آدم خدلاً كثيراً اللحم جعداً قططاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم بين . فوضعت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجدته عندها ، فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما . فقال رجل لابن عباس في المجلس : هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو رجمت أحداً بغير بينة لرجمت هذه ؟ » فقال ابن عباس : لا ، تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام . [٥٦/٧]

* ٨٦ - كتاب الحدود

٤٣ - باب من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة

حدَّثنا عليُّ بن عبد الله حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا أبو الزنادِ عن القاسم ابن محمد قال : ذكرَ ابنُ عباس المتلاعنين فقال عبدُ الله بن شداد : هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو كنتُ راجماً امرأةً عن غير بينة » . قال : لا ، تلك امرأةٌ أعلنت . [١٧٥/٨]

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسف حدَّثنا الليث حدَّثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن ابن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ذكرَ المتلاعنان عندَ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً ثم انصرف ، وأتاه رجلٌ من قومه يشكو أنه وجدَ مع أهله رجلاً ، فقال عاصم : ما ابتليتُ بهذا إلا لقولي ، فذهب به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجدَ عليه امرأته وكان ذلك الرجلُ مُصْفِراً قليل اللحم سَبَطَ الشعر ، وكان الذي ادَّعى عليه أنه وجدَهُ عند أهله آدمَ خديلاً كثير اللحم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « اللهمَّ بيِّن » ، فوضعتُ شبيهاً بالرجل الذي ذكرَ زوجها أنه وجدَهُ عندها ، فلاعنَ النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم : لو رجمتُ أحداً بغير بينة رجمتُ هذه ؟ فقال : لا ، تلك امرأةٌ كانت تُظهِرُ في الإسلامِ السوء . [١٧٥/٨]

* ٩٤ - كتاب التمني ٩ - باب ما يجوز من اللو

حدَّثنا عليُّ بن عبد الله حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا أبو الزنادِ عن القاسم ابن محمد قال : « ذكرَ ابنُ عباس المتلاعنين فقال عبدُ الله بن شداد : أهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنتُ راجماً امرأةً من غير بينة ؟ قال : لا ، تلك امرأةٌ أعلنت » . [٨٥/٩]

* * *

[٢٠١] * ٧٠ - كتاب الأطعمة

٥٢ - باب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالنديل

حدَّثنا عليُّ بن عبدِ الله حدَّثنا سفيانُ عن عمرو بن دينار عن عطاء
عن ابن عباس أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أكل أحدكم فلا يمسحُ
يده حتى يلعقها أو يُلعقها » .
[٨٢/٧]

* * *

[٢٠٢] * ٧٤ - كتاب الأشربة

١٠ - باب الباذق ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة

حدَّثنا محمدُ بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي الجؤيرية قال : سألتُ
ابنَ عباسٍ عن الباذق فقال : سبقَ محمدٌ صلى الله عليه وسلم الباذق ، فما أسكرَ
فهو حرام ، قال : الشراب الحلال الطيب . قال : ليس بعد الحلال الطيب إلا
الحرام الحبيث .
[١٠٧/٧]

* * *

[٢٠٣] * ٧٤ - كتاب الأشربة ٢٤ - باب الشرب من فم السقاء

حدَّثنا مسددٌ حدَّثنا يزيدُ بن زريع حدَّثنا خالد عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال : « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من
في السقاء » .
[١١٢/٧]

* * *

. (٢٠١) مسلم (ك ٣٦ ح ١٢٩، ١٣٠).

. (٢٠٢) ليس في مسلم .

. (٢٠٣) ليس في مسلم .

[٢٠٤] * ٧٥ - كتاب المرضى ٦ - باب فضل من يصرع من الريح

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ ابْنِ أَبِي رِيْحٍ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَىٰ . قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكشَّفُ ، فَادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ : إِنْ شِئْتَ صَبِرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ . فَقَالَتْ : أَصْبِرُ . فَقَالَتْ : إِنِّي أَتَكشَّفُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّهُ رَأَىٰ أُمَّ زُقَيْرٍ ، تِلْكَ الْمَرْأَةَ الطَّوِيلَةَ السُّودَاءَ ، عَلَى سِتْرِ الْكَعْبَةِ . [١١٦/٧]

* * *

[٢٠٥] * ٧٦ - كتاب الطب ٣ - باب الشفاء في ثلاث

حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ شُجَاعٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطَسُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : شَرْبَةُ عَسَلٍ ، وَشَرْطَةُ مَحْجَمٍ ، وَكَيْيَةُ نَارٍ . وَأَنْهَىٰ أُمَّتِي عَنِ الْكَيْيِ . رَفَعَ الْحَدِيثَ وَرَوَاهُ الْقَمِّيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَسَلِ وَالْحَجْمِ . [١٢٢/٧]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَرثِ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ ابْنَ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي شَرْطَةِ مَحْجَمٍ ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ كَيْيَةِ نَارٍ . وَأَنْهَىٰ أُمَّتِي عَنِ الْكَيْيِ . [١٢٣/٧]

* * *

(٢٠٤) مسلم (ك ٤٥ ح ٥٤) .

(٢٠٥) ليس في مسلم .

[٢٠٦] * ٧٦ - كتاب الطب

٣٤ - باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم

حدَّثني سيدانُ بن مُضارب أبو محمد الباهليُّ حدثنا أبو معشر البصريُّ - هو صدوق - يوسفُ بن يزيدَ البراء قال : حدثني عبید الله بن الأحنس أبو مالك عن ابن أبي مُليكة عن ابن عباس أن نقرأ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مَرُوا بماء فيهم لِدَيْعٌ - أو سَلِيمٌ - فَعَرَضَ لهم رجلٌ من أهل الماء فقال : هل فيكم من راق ؟ إن في الماء رجلاً لِدَيْعاً ، أو سَلِيماً . فانطلق رجلٌ منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء ، فبرأ . فجاء بالشاء إلى أصحابه ، فكرهوا ذلك وقالوا : أخذت على كتاب الله أجراً ، حتى قدموا المدينة فقالوا : يا رسولَ الله ، أخذ على كتاب الله أجراً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتابُ الله » . [١٣١/٧]

* * *

[٢٠٧] * ٧٧ - كتاب اللباس

٦١ - باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال

حدَّثنا محمدُ بن بشار حدَّثنا عُندر حدَّثنا شعبةُ عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال . تابعه عمرو ، أخبرنا شعبة . [١٥٩/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٦٢ - باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت

حدَّثنا مُعاذُ بن فضالة حدَّثنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن

(٢٠٦) ليس في مسلم . (٢٠٧) ليس في مسلم .

عباس قال : لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال ، والمترجلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم . قال : فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلاناً ، وأخرج عمرُ فلاناً .

* ٨٦ - كتاب الحدود

٣٣ - باب نفي أهل المعاصي والمخنثين

حدَّثنا مسلمُ بن إبراهيمٍ حدثنا هشامٌ حدَّثنا يحيى عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال : أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرج فلاناً ، وأخرج فلاناً .

[١٧١/٨]

* * *

* [٢٠٨] - ٧٨ - كتاب الأدب

٩٧ - باب قول الرجل للرجل اخساً

حدَّثنا أبو الوليد حدَّثنا سلم بن زريق سمعت أبا رجاء سمعتُ ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صائد : قد خبأتُ لك خبيئاً ، فما هو ؟ قال : الدُّخ . قال : اخساً .

[٤٠/٨]

* * *

* [٢٠٩] - ٧٩ - كتاب الاستئذان

٥١ - باب الختان بعد الكبر وتنف الإبط

حدَّثنا محمد بن عبد الرحيم أخبرنا عبَّاد بن موسى حدَّثنا إسماعيلُ ابن جعفر عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير قال : سئل ابنُ عباسٍ :

(٢٠٨) ليس في مسلم . (٢٠٩) ليس في مسلم .

مثل من أنت حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أنا يومئذٍ مَخْتون .
قال : وكانوا لا يَخْتِنون الرجلَ حتى يُدرك .

وقال ابن إدريس عن أبيه عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس :
قبض النبي صلى الله عليه وسلم وأنا خَتين .
[٦٦/٨]

* * *

[٢١٠] * ٨٠ - كتاب الدعوات

٢٠ - باب ما يكره من السجع في الدعاء

حدَّثنا يحيى بن محمد بن السَّكَن حَدَّثَنَا حَبَّانُ بن هلالِ أبو حبيبٍ
حدَّثنا هارون المقرئ حَدَّثَنَا الزبيرُ بن الخَرِّيتِ عن عِكْرَمَةَ « عن ابن عباسٍ قال :
حدَّث النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ أُبِيَّتْ فَمَرَّتَيْنِ ، فَإِنْ أَكْثَرَتْ فَثَلَاثَ مَرَارٍ ،
وَلَا تُمَلِّ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ ، وَلَا أَلْفَيْكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ
فَتَقْصُّ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فُتَمَلُّهُمْ ، وَلَكِنْ أَنْصَتْ ، فَإِذَا أَمْرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ
وَهُمْ يَشْتَهُونَهُ . فَانظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدَّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ ، فَإِنِّي عَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الْاجْتِنَابَ » .
[٧٤/٨]

* * *

[٢١١] * ٨٠ - كتاب الدعوات ٢٧ - باب الدعاء عند الكرب

حدَّثنا مُسْلِمُ بن إبراهيم حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عِنْدَ
الْكَرْبِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ .

(٢١٠) ليس في مسلم . (٢١١) مسلم (ك ٤٨ ح ٨٣) .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ
السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ .

وقال وَهْبٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ .. مثله . [٧٥/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد ٢٢ - باب وكان عرشه على الماء

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ
الْكَرْبِ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » . [١٢٦/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٣ - باب قول الله تعالى ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ
قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو
بِهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ
الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » . [١٢٦/٩]

* * *

[٢١٢] * ٨١ - كتاب الرقاق ١ - باب الصحة والفراغ

حَدَّثَنَا الْمُكَلَّبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ -
عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ ، وَالْفَرَاغُ .

(٢١٢) ليس في مسلم .

قال عباس العنبري حدثنا صفوان بن عيسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه : سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مِثْلُهُ . [٨٨/٨]

* * *

[٢١٣] * ٨١ - كتاب الرقاق ١٠ - باب ما يتقى من فتنه المال

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَإِدْيَانٍ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى ثَلَاثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتَوَبُّ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِثْلَ وَادٍ مَالًا لِأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ ؛ وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتَوَبُّ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ .

قال ابنُ عَبَّاسٍ : فلا أدري من القرآن هو أم لا . قال : وسمعتُ ابنَ الزُّبَيْرِ يقول ذلك على المنبر . [٩٢/٨]

* * *

[٢١٤] * ٨١ - كتاب الرقاق ٣١ - باب من هم بحسنة أو بسيئة

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا جَعْدٌ أَبُو عَثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارْدِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : قَالَ : « إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ

(٢١٣) مسلم (ك ١٢ ح ١١٨) .

(٢١٤) مسلم (ك ١ ح ٢٠٧، ٢٠٨) .

ثم بيّن ذلك ، فمن همّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة ، فإن هو همّ بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة . ومن همّ بسيئة فلم يعملها كتبتا الله له عنده حسنة كاملة ، فإن هو همّ بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة .

[١٠٣/٨]

* * *

[٢١٥] * ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور

٣١ - باب النذر فيما لا يملك وفي معصية

حدّثنا موسى بن إسماعيل حدّثنا وهيب حدّثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال : بيّن النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا : أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه .

قال عبد الوهّاب : حدّثنا أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

[١٤٣/٨]

* * *

[٢١٦] * ٨٥ - كتاب الفرائض

٥ - باب ميراث الولد من أبيه وأمه

حدّثنا موسى بن إسماعيل حدّثنا وهيب حدّثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر » .

[١٥٠/٨]

(٢١٥) ليس في مسلم .

(٢١٦) مسلم (ك ٢٣ ح ٣٠٢) .

* ٨٥ - كتاب الفرائض

٧ - باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ » .
[١٥١/٨]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

٩ - باب ميراث الجد مع الأب والإخوة

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ » .
[١٥٢/٨]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

١٥ - باب ابني عم أحدهما أخ للأخ والآخر زوج

حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا تَرَكْتَ الْفَرَائِضَ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ » .
[١٥٣/٨]

* * *

[٢١٧] * ٨٦ - كتاب الحدود ٦ - باب السارق حين يسرق

حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .
[١٥٩/٨]

(٢١٧) ليس في مسلم .

* ٨٦ - كتاب الحدود ٢٠ - باب إثم الزناة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . قَالَ عِكْرَمَةُ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ ؟ قَالَ : هُكَذَا - وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا - فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هُكَذَا - وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . [١٦٤/٨]

* * *

* ٨٦ - كتاب الحدود [٢١٨]

٢٨ - هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا أَتَى مَاعِزُّ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ ؟ قَالَ : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَنْكَتْهَا ؟ - لَا يَكْنِي - قَالَ : فَعَنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ » . [١٦٧/٨]

* * *

* ٨٧ - كتاب الديات [٢١٩]

١ - باب قول الله تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمَدًا فِجْرًاؤَهُ

﴿ جَهَنَّمَ ﴾

وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ

(٢١٨) ليس في مسلم . (٢١٩) ليس في مسلم .

النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد: إذا كان رجلٌ مؤمنٌ يُخفي إيمانهُ مع قومٍ كفارٍ فأظهرَ إيمانهُ فقتلته ، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل . [٣/٩]

* * *

[٢٢٠] * ٨٧ - كتاب الديات

٩ - باب من طلب دم امرئ بغير حق

حدثنا أبو اليمان أن حريزاً بن شبيب عن عبد الله بن أبي حسين حدثنا نافع بن جبير « عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد في الحرم ، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية ، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه . » [٦/٩]

* * *

[٢٢١] * ٨٧ - كتاب الديات ٢٠ - باب دية الأصابع

حدثنا آدم حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة « عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : هذه وهذه سواء ، يعني الخنصر والإبهام . » [٨/٩]

* * *

[٢٢٢] * ٩١ - كتاب التعبير ١١ - باب رؤيا الليل . رواه سمرة

حدثنا يحيى حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله أن ابن عباس كان يحدث أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني أريت الليلة في المنام ... وساق الحديث .

(٢٢٠) ليس في مسلم . (٢٢١) ليس في مسلم .

(٢٢٢) مسلم (ك ٤٢ ح ١٧) .

وتابعه سليمان بن كثير وابن أخي الزهري وسفيان بن حسين عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وقال الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله أن ابن عباس - أو أبا هريرة - عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال شعيب وإسحاق بن يحيى عن الزهري : كان أبو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم . وكان معمر لا يسنده حتى كان بعد . [٣٤/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير

٤٧ - باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب

حدَّثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة « أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل ، فأرى الناس يتكفون منها : فالمستكثر والمستقل ، وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء ، فأراك أخذت به فعلوت . ثم أخذ به رجل آخر فعلا به ، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به ، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ثم وُصِل . فقال أبو بكر : يا رسول الله بأبي أنت والله لتدعني فأعبرها ، فقال صلى الله عليه وسلم له : اعبرها . قال : أما الظلة فالإسلام ، وأما الذي ينطف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف ، فالمستكثر من القرآن والمستقل . وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه تأخذ به فيُعليكَ الله . ثم يأخذ به رجلٌ من بعدك فيعلو به ، ثم يأخذ رجلٌ آخر فيعلو به ، ثم يأخذ به رجلٌ آخر فينقطع به ، ثم يوصل له فيعلو به . فأخبرني يا رسول الله - بأبي أنت - أصبت أم أخطأت ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً ، قال : فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت . قال : لا تقسم » . [٤٣/٩]

[٢٢٣] * ٩٢ - كتاب الفتن

٢ - باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أموراً تنكرونها

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنِ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْراً مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً .

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْراً فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً .

[٤٧/٩]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٤ - باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَيْراً فَيَمُوتُ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

[٦٢/٩]

* * *

[٢٢٤] * ٩٧ - كتاب التوحيد

٧ - باب قول الله تعالى ﴿ وهو العزيز الحكيم ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حَسِينُ الْمَعْلَمِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : « أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجَنُّ وَالْأَنْسُ يَمُوتُونَ » .

[١١٧/٩]

(٢٢٣) مسلم (ك ٣٣ ح ٥٦،٥٥) . (٢٢٤) مسلم (ك ٤٨ ح ٦٨) .

(١٠٨)

□ عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي □

الإصابة ٤٨٢٥

عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي . ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي وهاجر وهو ابن عشر سنين ومات سنة أربع وثمانين . أسلم مع أبيه وهاجر وعرض على النبي صلى الله عليه وسلم بيدر فاستصغره ثم بأحد فكذلك ثم بالخندق فأجازه وهو يومئذ ابن خمس عشرة سنة .

وهو من المكثرين عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى أيضاً عن أبي بكر وعمر وعثمان وأبي ذر ومعاذ وعائشة وغيرهم .

وعن السدي : رأيت نقرأ من الصحابة كان يرون أنه ليس أحد فيهم على الحالة التي فارق عليها النبي صلى الله عليه وسلم إلا ابن عمر .

وعن أبي سلمة : كان عمر في زمان له فيه نظراء وكان ابن عمر في زمان ليس له فيه نظير .

الخلاصة

(ع) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبد الرحمن المكي . هاجر مع أبيه وشهد الخندق وبيعة الرضوان . له ألف وستائة حديث وثلاثون حديثاً . اتفقا على مائة وسبعين وانفرد البخاري بأحد وثمانين ومسلم بأحد وثلاثين . وعنه بنوه سالم وحمزة وعبيد الله وابن المسيب ومولاه نافع وخلق . في الصحيح عبد الله رجل صالح .

قال شمس الدين الذهبي : كان إماماً متيناً واسع العلم كثير الاتباع وافر النسك
كبير القدر متين الديانة عظيم الحرمة . ذكر للخلافة يوم التحكيم وخطب في
ذلك فقال : على أن لا يجري فيها دم .
قال أبو نعيم : مات سنة أربع وسبعين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٦٣٠	١٧٠	٨١	٣١
		<hr/>	
		٢٥١	

(١٠٨) عبد الله بن عمر بن الخطاب

[١] * ٢ - كتاب الإيمان

٢ - باب دعاؤكم إيمانكم

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ
عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالْحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » . [٧/١]

* ٦٥ - كتاب التفسير

٢ - سورة البقرة

٣٠ - باب ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾

وزاد عثمان بن صالح عن ابن وهب قال : أخبرني فلان وحيوة بن
شريح عن بكر بن عمرو المعافري أن بكير بن عبد الله حدثه عن نافع « أن رجلاً
أتى ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن . ما حملك على أن تحجَّ عاماً وتعمَّرَ
عاماً وتتركَّ الجهادَ في سبيلِ الله عزَّ وجل وقد علمتَ ما رَغِبَ اللهُ فيه ؟ قال :
يا ابن أخي ، بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : إِيْمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَالصَّلَاةِ الْخَمْسِ ،
وَصِيَامِ رَمَضَانَ ، وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ . قال : يا أبا عبد الرحمن .
أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا
بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَقِيءَ إِلَى
أَمْرِ اللهِ ﴾ ، ﴿ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ قال : فعلنا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان الإسلام قليلاً ، فكان الرجلُ يفتنُ في دينه : إما قتلوه ،
وإما يعذبوه ، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة . قال : فما قولك في عليّ
وعثمان ؟ قال : أما عثمان فكان الله عفا عنه ، وأما أنتم فكركم أن تعفوا عنه .

(١) مسلم (ك ١ ح ٢٠٠، ٢١٠، ٢٢٠) .

وأما عليّ فابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وحتّته - وأشار بيده فقال - :
هَذَا بَيْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ . [٢٦/٦]

* * *

[٢] * ٢ - كتاب الإيمان ١٦ - باب الحياء من الإيمان

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ
مِنَ الْأَنْصَارِ - وَهُوَ يَعْظُمُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : « دَعُهُ ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ » . [١٠/١]

٧٨ - كتاب الأدب * ٧٧ - باب الحياء

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ
عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَعْتَابُ فِي الْحَيَاءِ يَقُولُ : إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي - حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ : قَدْ
أَضْرَبَكَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ
الْإِيمَانِ » . [٢٩/٨]

* * *

[٣] * ٢ - كتاب الإيمان

١٧ - باب ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا

سَبِيلَهُمْ ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ

(٢) مسلم (ك ١ ح ٥٩) .

(٣) مسلم (ك ١ ح ٣٦) .

عُمَارَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ ، وَحَسَابُهُمْ عَلَيَّ اللَّهُ » . [١٠/١]

* * *

[٤] * ٣ - كتاب العلم ٤ - باب قول المحدث حدثنا أو أخبرنا

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا ، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ . ثُمَّ قَالُوا : حَدَّثَنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ » . [١٨/١]

* ٣ - كتاب العلم ٥ - باب طرح الإمام المسألة على أصحابه

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ ؟ قَالَ : فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ . ثُمَّ قَالُوا : حَدَّثَنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ » . [١٨/١]

* ٣ - كتاب العلم ١٤ - باب الفهم في العلم

حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ أَبِي نُجَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : « صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(٤) مسلم (ك ٥٠ ح ٦٣، ٦٤) .

وسلم إلا حديثاً واحداً قال : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَيْتِ بِجُمَارٍ فَقَالَ : إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً مِثْلُهَا كَمِثْلِ الْمُسْلِمِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ ، فَإِذَا أَنَا أَصْعَرُ الْقَوْمَ فَسَكَتُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هِيَ النَّخْلَةُ .
[٢١/١]

* ٣ - كتاب العلم ٥٠ - باب الحياء في العلم

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَهِيَ مِثْلُ الْمُسْلِمِ ، حَدَّثُونِي مَا هِيَ ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجْرِ الْبَادِيَةِ ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَاسْتَحْبَبْتُ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هِيَ النَّخْلَةُ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي ، فَقَالَ : لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذٌّ وَكَذًّا » .
[٣٤/١]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٩٤ - باب بيع الجمار وأكله

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَارًا ، فَقَالَ : مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ ، فَإِذَا أَنَا أُحَدِّثُهُمْ ، قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ » .
[٧٨/٣]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٤ - سورة إبراهيم

١ - باب

حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَخْبِرُونِي بِشَجْرَةٍ تَشْبَهُ - أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ - لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا وَلَا وَلَا وَلَا ، تُؤْتِي أَكْلَهَا

كل حين . قال ابنُ عمر : فوقَ في نفسي أنها النخلة ، ورأيتُ أبا بكرٍ وعمرَ لا يتكلمان ، فكرهتُ أن أتكلم . فلما لم يقولوا شيئاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي النخلة . فلما قمنا قلت لعمر : يا أبتاه والله لقد كان وقع في نفسي أنها النخلة . فقال : ما منعك أن تكلمَ ؟ قال : لم أركم تكلمون فكرهت أن أتكلمَ أو أقول شيئاً . قال عمرُ : لأن تكونَ قلتها أحبُّ إليَّ من كذا وكذا .

[٧٩/٦]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة ٤٢ - باب أكل الجَمَار

حَدَّثَنَا عمرُ بن حفص بن غِيَاث حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأعمشُ حَدَّثَنِي مجاهدٌ « عن عبدِ الله بن عمرِ رضي اللهُ عنهما قال : بينا نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم جُلوسٌ ، إذ أتيتُ بجُمَارِ نَخْلَةٍ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنَّ من الشجرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كِبْرَكَةُ المسلم ، فظننتُ أَنَّهُ يعني النخلة ، فأردتُ أن أقول : هي النخلة يا رسولَ الله ، ثم التفتُ فإذا أنا عاشرُ عشرةٍ أنا وأحدُهم ، فسكتُ . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هي النخلة . » . [٨٠/٧]

* ٧٠ - كتاب الأَطْعَمَة ٤٦ - باب بركة النخل

حَدَّثَنَا أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا محمدُ بن طلحة عن زُبيدٍ عن مجاهدٍ قال : « سمعتُ ابنَ عمرَ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من الشجرِ شجرةٌ تكون مثلَ المسلم ، وهي النخلة . » .

* ٧٨ - كتاب الأدب

٧٩ - باب ما لا يستحيا من الحق للتفقه في الدين

حَدَّثَنَا آدم حَدَّثَنَا شعبة حَدَّثَنَا محاربُ بن دثار سمعتُ ابنَ عمرَ يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم : مثلُ المؤمنِ كمثلِ شجرةٍ خضراء لا يسقطُ ورقها ولا يتحاتُ . فقال القوم : هي شجرةٌ كذا ، هي شجرةٌ كذا ، فأردتُ أن أقول هي النخلة - وأنا غلام شاب - فاستحييت ، فقال : هي النخلة .

وعن شعبة حدثنا حُيَيْبُ بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابن عمر .. مثله وزاد : فحدَّثْتُ به عمرَ فقال : لو كنت قلتها لكان أحبَّ إليَّ من كذا وكذا .
[٢٩/٨]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٨٩ - باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال

حدَّثَنَا مسدّد حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخبروني بشجرة مثَّلها مثل المسلم تؤتي أكلها كلَّ حين بإذن ربِّها ، ولا تحثُّ ورقها ، فوقع في نفسي النخلة ، فكرهتُ أن أتكلَّم وِثمَّ أبو بكر وعمر . فلما لم يتكلما قال النبي صلى الله عليه وسلم : هي النخلة . فلما خرجتُ مع أبي قلتُ : يا أبتاه . وقع في نفسي النخلة . قال : ما منعك أن تقوله ؟ لو كنت قلتها كان أحبَّ إليَّ من كذا وكذا . قال : ما معني إلا أني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتا ، فكرهت . »
[٣٤/٨]

* * *

٢٢ - باب فضل العلم

* ٣ - كتاب العلم [٥]

حدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ عَفِيرٍ قال : حدَّثَنِي اللَّيْثُ قال : حدَّثَنِي عُقَيْلٌ عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر « أن ابن عمر قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضَلِي عُمَرُ بنَ الحَطَّابِ . قالوا : فما أوَّلَتْهُ يا رسول الله ؟ قال : العلم . »
[٢٣/١]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٦ - باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَمَزَةُ « عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ - يَعْنِي اللَّبْنَ - حَتَّى أَنْظَرُ إِلَى الرَّيِّ يَجْرِي فِي ظُفْرِي - أَوْ فِي أَظْفَارِي - ثُمَّ نَوَلْتُ عُمَرَ . فَقَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ » . [١٠/٥]

١٥ - باب اللبن

* ٩١ - كتاب التعبير

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِقَدَحِ لَبْنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي ، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي - يَعْنِي عُمَرَ - . قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ » . [٣٥/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير

١٦ - باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافيره

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ « أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِقَدَحِ لَبْنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ مِنْ حَوْلِهِ : فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ » .

* ٩١ - كتاب التعبير

٣٤ - باب إذا أعطى فضله غيره في النوم

حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بن بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن عَقِيلٍ عن ابن شَهَابٍ أَخْبَرَنِي حمزة بن عبد الله بن عمر « أن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بينا أنا نائم أتيت بقدر لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري ، ثم أعطيت فضله عمر . قالوا : فما أولته يا رسول الله ؟ قال : العلم . » [٤٠/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير

٣٧ - باب القدح في النوم

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن ابن شَهَابٍ عن حمزة ابن عبد الله « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : بينا أنا نائمٌ أُتيتُ بقدحٍ لبنٍ فشربتُ منه ، ثم أعطيتُ فضلي عمرَ بن الخطاب . قالوا : فما أولتهُ يا رسولَ الله ؟ قال : العلم . » [٤١/٩]

* * *

* ٦] ٣ - كتاب العلم

٤١ - باب السمر في العلم

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ عُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ خَالِدٍ عن ابن شَهَابٍ عن سالمٍ وأبي بَكْرٍ بنِ سُلَيْمَانَ بنِ أَبِي حَنَّمَةَ « أن عبد الله بن عمر قال : صَلَّى بنا النبي صلى الله عليه وسلم العشاءَ في آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ . » [٣٠/١]

(٦) مسلم (ك ٤٤ ح ٢١٧) .

* ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٢٠ - باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعاً

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُمْ : « أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ - ثُمَّ انصَرَفَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنْ رَأَسَ مِائَةَ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » . [١١٣/١]

* ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٤٠ - باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَأَلْتُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنْ رَأَسَ مِائَةَ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ . فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنِ مِائَةِ سَنَةٍ . وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ ، يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَخْرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ . [١١٩/١]

* * *

* ٣ - كتاب العلم ٥٢ - باب ذكر العلم والفتيا في المسجد

حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَطَّابِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ

(٧) مسلم (ك ١٥ ح ١٣، ١٤، ١٥، ١٧).

فقال : يا رسول الله ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُيْهَلَ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يُيْهَلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَيُيْهَلُ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَيُيْهَلُ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ . وقال ابنُ عُمَرَ : وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَيُيْهَلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ . وكان ابنُ عُمَرَ يَقُولُ : لَمْ أَفْقَهُ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [٣٤/١]

* ٢٥ - كتاب الحج ٥ - باب فرض مواقيت الحج والعمرة

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ « أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ - وَلَهُ فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقٌ - فَسَأَلَتْهُ : مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أُعْتَمِرَ ؟ قَالَ : فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا ، وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ » . [١٣٣/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٨ - باب ميقات أهل المدينة ولا يهلوا قبل ذي الحليفة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يُيْهَلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَيُيْهَلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ . [١٣٤/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ١٠ - باب مهَلُّ أهل نجد

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّانَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حِفْظَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ : وَقَّتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةٌ وَهِيَ الْجُحْفَةُ ، وَأَهْلُ

نجد قرن . قال ابنُ عمر رضي الله عنهما : زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ - ولم أَسْمَعُهُ - : وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمُ .

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : وَقَتَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرْنًا لِأَهْلِ نَجْدٍ ، وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ ، وَذَا الْحُلَيْفَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبَلَّغْنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمُ ، وَذُكِرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ .

[١٠٦/٩]

* * *

* ٣ - كتاب العلم [٨]

٥٣ - باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ ؟ فَقَالَ : لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُتْسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرَسُ أَوْ الزَّعْفَرَانُ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَ تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ . [٣٥/١]

* ٨ - كتاب الصلاة

٩ - باب الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء

حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا يَلْبَسُ

(٨) مسلم (ك ١٥ ح ٣، ٢، ١) .

المحرم؟ فقال: لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوباً مسه الزعفران ولا ورس. فمن لم يجد الثعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين.

وعن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله . [٧٨/١]

* ٢٥ - كتاب الحج ٢١ - باب ما لا يلبس المحرم من الثياب

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين. ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران أو ورس » . [١٣٧/٢]

* ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

١٣ - باب ما ينهى من الطيب للمحرم والحرمه

* حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا الليث حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قام رجل فقال: يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا تلبسوا القميص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس، إلا أن يكون أحد ليست له نعلان فليلبس الخفين وليقطع أسفل من الكعبين. ولا تلبسوا شيئاً مسه زعفران ولا الورس. ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين. تابعه موسى بن عقبة وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة وجويرية وابن إسحاق في الثياب والقفازين. وقال عبيد الله: ولا ورس. وكان يقول: لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين. وقال مالك عن نافع عن ابن عمر: لا تنتقب المحرمة. وتابعه ليث بن أبي سليم. [١٥/٣]

* ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

١٥ - باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ : « لَا يَلْبَسُ الْقِمِصَّ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبُرْنُسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » . [١٦/٣]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٨ - باب لبس القميص وقول الله تعالى حكاية عن يوسف

﴿ اذهبوا بقميصي هذا ﴾

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقِمِصَّ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا الْبُرْنُسَ ، وَلَا الْخُفَّيْنِ ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ مَا هُوَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » . [١٤٣/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

١٣ - باب البرانس

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَلْبَسُوا الْقِمِصَّ ، وَلَا الْعِمَامَةَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ ، وَلَا الْبُرْنُسَ ، وَلَا الْخِفَافَ ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ . وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ » .

[١٤٤/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

١٤ - باب السراويل

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَامَ

رجل فقال : يا رسول الله ما تأمرنا أن نلبسَ إذا أحرَمنا ؟ قال : « لا تلبسوا القميصَ والسراويلَ والعمائمَ والبرائسَ والخفافَ ، إلا أن يكونَ رجلٌ ليس له نعلانَ فليلبسَ الخفينَ أسفلَ من الكعبينَ . ولا تلبسوا شيئاً من الثيابِ مسَّهُ زعفرانٌ ولا ورسَ » .

* ٧٧ - كتاب اللباس - باب العمام

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال : سمعتُ الزُّهريَّ قال : أخبرني سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يلبسُ المحرمُ القميصَ ولا العمامةَ ولا السراويلَ ولا البرئسَ ولا ثوباً مسَّهُ زعفرانٌ ولا ورسَ ولا الخُفينَ ، إلا لمن لم يجدَ النعلينَ فإن لم يجدْهُما فليقطعْهُما أسفلَ من الكعبينَ » .
[١٤٥/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس - باب الثوب المزعفر

حدثنا أبو نُعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يلبسَ المحرمُ ثوباً مصبوغاً بؤرسٍ أو بزعفرانٍ » .
[١٥٣/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس - باب النعال السبتية وغيرها

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسَ المحرمُ ثوباً مصبوغاً بزعفرانٍ أو ورسَ ، وقال : « من لم يجدَ نعلينَ فليلبسَ خُفينَ وليقطعْهُما أسفلَ من الكعبينَ » .
[١٥٤/٧]

* * *

[٩] * ٤ - كتاب الوضوء ١٢ - باب من تبرز على لبنتين

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ : إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لَنَا ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لَبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ . وَقَالَ : لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ ، فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي وَاللَّهِ . قَالَ مَالِكٌ : يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ ، يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ . [٣٧/١]

* ٤ - كتاب الوضوء ١٤ - باب التبرز في البيوت

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ . [٣٧/١]

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ : لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى لَبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . [٣٨/١]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٤ - باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ : ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ .

[٨٢/٤]

* * *

[١٠] * ٤ - كتاب الوضوء

٣٠ - باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ « أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا . قَالَ : وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ ؟ قَالَ : رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَيِّلْ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَمَّا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ . وَأَمَّا النَّعَالَ السَّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا . وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبِغُ بِهَا ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبِغُ بِهَا . وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي لَمْ أَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَيِّلُ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ » .

[٤٠/١]

* ٢٥ - كتاب الحج

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا تَوَكُّبْ رَجَالاً ﴾

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكُبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ يُهَيِّلُ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً » .

[١٣٢/٢]

(١٠) مسلم (ك ١٥ ح ٢٥-٢٩) .

* ٢٥ - كتاب الحج

٢٨ - باب من أهل حين استوت به راحلته

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ
عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَهْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً » .

[١٣٩/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٥٩ - باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
« عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمْ أَرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ
إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ » .

[١٥١/٢]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٥٣ - باب الركاب والغرز للدابة

حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا أُدْخِلَ
رَجُلُهُ فِي الْغُرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهْلًا مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ » .

[٣١/٤]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٣٧ - باب النعال السبئية وغيرها

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ
ابْنِ جُرَيْجٍ « أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ
أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا . قَالَ : مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ ؟ قَالَ : رَأَيْتَكَ لَا
تَمْسُ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيِّينَ ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبُغُ
بِالصُّفْرِ ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى
كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَمَا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُ إِلَّا الْيَمَانِيِّينَ ، وَأَمَا النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم يلبسُ النعالَ التي ليسَ فيها شعرٌ ويتوضأُ فيها فأنا أحبُّ أن ألبسها ، وأما الصُّفرةُ فأبغُّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يصبغُ بها فأنا أحبُّ أن أصبغَ بها ، وأما الإهلالُ فأبغُّ لم أرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يهَلُّ حتى تنبعثَ به راحلتهُ .

[١٥٣/٧]

* * *

[١١] * ٤ - كتاب الوضوء

٣٣ - باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان

وقال أحمدُ بنُ شبيبٍ حَدَّثنا أبي عن يونسَ عن ابنِ شهابٍ قال : حَدَّثني حمزةُ بنُ عبدِ الله « عن أبيه قال : كانتِ الكلابُ تبولُ وتقبيلُ وتُدبرُ في المسجدِ في زمانِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشونَ شيئاً من ذلك » .

[٤١/١]

* * *

[١٢] * ٤ - كتاب الوضوء ٤٣ - باب وضوء الرجل مع امرأته

حَدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ قال : أَخبرنا مالكٌ عن نافعٍ « عن عبدِ الله ابنِ عمرٍ أنه قال : كان الرجالُ والنساءُ يتوضَّئونَ في زمانِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم جميعاً » .

[٤٦/١]

* * *

[١٣] * ٤ - كتاب الوضوء ٧٤ - باب دفع السواك إلى الأكبر

وقال عفانُ : حَدَّثنا صحْرُ بنُ جُوَيْرِيَةَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أنَّ

(١١) ليس في مسلم .

(١٢) ليس في مسلم .

(١٣) مسلم (ك ٤٢ ح ١٩) ، (ك ٥٣ ح ٧٠) .

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَانِي أُتْسَوِّكُ بِسِوَاكِ ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ ، فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا ، فَقِيلَ لِي : كَبِّرْ ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . [٥٤/١]

* * *

[١٤] * ٥ - كتاب الغسل ٢٦ - باب نوم الجنب

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْرُقَدُّ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلَيْرُقَدُّ وَهُوَ جُنْبٌ » . [٦١/١]

* ٥ - كتاب الغسل ٢٧ - باب الجنب يتوضأ ثم ينام

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : اسْتَفْتَيْتُ عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأَ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَوَضَّأَ وَاغْسَلَ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمَ .

* * *

[١٥] * ٦ - كتاب الحيض

٢٧ - باب المرأة تحيض بعد الإفاضة

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنِ

(١٤) مسلم (ك ٣ ح ٢٣، ٢٤، ٢٥) . (١٥) ليس في مسلم .

أبيه عن ابن عباس قال : رُخِّصَ للحائضُ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا حَاضَتْ . وكان ابنُ عمرَ يقولُ - في أوَّلِ أمرِهِ - : إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : تَنْفِرُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لهنَّ . [٦٩/١]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٤٥ - باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت

حدَّثنا مسلمٌ حدَّثنا وهيبٌ حدَّثنا ابنُ طاووسٍ عن أبيه عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال : رُخِّصَ للحائضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا أَفَاضَتْ . قال : وسمعت ابنَ عمرَ يقولُ : إنها لَا تَنْفِرُ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بعدُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لهنَّ . [١٨٠/٢]

* * *

* ٨ - كتاب الصلاة [١٦]

٣٠ - باب قول الله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾

حدَّثنا الحُمَيْدِيُّ قال : حدَّثنا سُفيانُ قال : حدَّثنا عمرو بنُ دينارٍ قال : سألتنا ابنَ عمرَ عن رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ لِلْعُمْرَةِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَّامِي أَمْرَاتُهُ ؟ فقال : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ . وسألنا جابرَ بنَ عبدِ الله فقال : لا يقرَّبُها حتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . [٨٤/١]

* ٢٥ - كتاب الحج

٦٩ - باب صلى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين

حدَّثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ حدَّثنا سُفيانُ عن عمرو : سألتنا ابنَ عمرَ

(١٦) مسلم (ك ١٥ ح ١٨٩) .

رضي الله عنهما : أيقع الرجل على امرأته في العمرة قبل أن يطوف بين الصفا والمروة ؟ قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة ، وقال : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة قال : وسألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فقال : لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة . [١٥٤/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٧٢ - باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام

حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار قال : « سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول : قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج إلى الصفا ، وقد قال الله تعالى : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ . »

* ٢٥ - كتاب الحج

٨٠ - باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال : سألت ابن عمر رضي الله عنه عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي امرأته ؟ فقال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين فطاف بين الصفا والمروة سبعا . لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة . وسألنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فقال : لا يقربها حتى يطوف بين الصفا والمروة .

حدثنا المكِّي بن إبراهيم عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار قال : سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين ، ثم سعى بين الصفا والمروة . ثم تلا ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ . [١٥٩/٢]

* ٢٦ - كتاب العمرة ١١ - باب متى يحل المعتمر

حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : « سَأَلْنَا ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، أَيُّتِي امْرَأَتُهُ ؟ فَقَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ » . قَالَ وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

[٦/٣]

* * *

* [١٧] ٨ - كتاب الصلاة ٣٢ - باب ما جاء في القبلة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ قَالَ : بَيْنَا النَّاسُ بَقْبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا . وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ » .

[٨٥/١]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

* ١٤ - باب ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها ﴾ الآية

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفِيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : بَيْنَا النَّاسُ يَصَلُّونَ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ إِذْ جَاءَ جَاءٍ فَقَالَ : أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرْآنًا أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا . فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ » .

[٢١/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

١٦ - باب ﴿ ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ﴾

حدَّثنا خالدُ بن مخلدٍ حدَّثنا سليمانُ حدَّثني عبدُ الله بنُ دينارٍ « عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما : بينا الناسُ في الصبحِ بقاءً جاءهم رجلٌ فقال : إن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قد أنزلَ عليه الليلةَ قرآنٌ وأمرَ أن يستقبلَ الكعبةَ ، ألا فاستقبلوها . وكان وجهُ الناسِ إلى الشامِ ، فاستداروا بوجوههم إلى الكعبةِ » .

[٢٢/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

١٧ - باب ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ﴾

الآية

حدَّثنا يحيى بن قزعةٍ حدَّثنا مالكٌ عن عبدِ اللهِ بن دينارٍ « عن ابنِ عمرَ قال : بينا الناسُ بقاءً في صلاةِ الصبحِ إذ جاءهم آتٍ فقال : إنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قد أنزلَ عليه الليلةَ قرآنٌ ، وقد أمرَ أن يستقبلَ الكعبةَ فاستقبلوها . وكانت وجوهُهُم إلى الشامِ ، فاستداروا إلى الكعبةِ » . [٢٢/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

١٩ - باب ﴿ ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد

الحرام ﴾

حدَّثنا موسى بن إسماعيلٍ حدَّثنا عبدُ العزيزِ بن مسلمٍ « حدَّثنا عبدُ اللهِ بن دينارٍ قال : سمعتُ ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما يقول : بينا الناسُ في الصبحِ بقاءً إذ جاءهم رجلٌ فقال : أنزلَ الليلةَ قرآنٌ ، فأمرَ أن يستقبلَ الكعبةَ ، فاستقبلوها . واستداروا كهيئتهم فتوجهوا إلى الكعبةِ ، وكان وجهُ الناسِ إلى الشامِ » .

* ٦٥ - كتاب التفسير

٢ - سورة البقرة

٢٠ - باب ﴿ ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد

الحرام وحيثما كنتم ﴾ الآية

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَقَاءً إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْقِبْلَةِ » . [٢٣/٦]

* ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ بَقَاءً فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ » . [٨٧/٩]

* * *

[١٨] * ٨ - كتاب الصلاة

٣٣ - باب حك البُرَاق باليد من المسجد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى » . [٨٦/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ٩٤ - باب هل يلتفت لأمر ينزل به

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ فَحَتَّهَا ، ثُمَّ قَالَ حِينَ انصَرَفَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبَلَ وَجْهَهُ ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ أَحَدٌ قَبْلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ . رواه موسى بن عُقْبَةَ وابنُ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ .

[١٤٧/١]

* ٢١ - كتاب العمل في الصلاة

١٢ - باب ما يجوز من البُصاق والنفخ في الصلاة

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى تُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَبَلَ أَحَدَكُمْ ، فَإِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ - أَوْ قَالَ : لَا يَتَنَحَّمَنَّ - ثُمَّ نَزَلَ فَحَتَّهَا بِيَدِهِ .

وقال ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما : إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَلَى يَسَارِهِ . [٦٥/٢]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٧٥ - باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي رَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ تُخَامَةً فَحَكَهَا بِيَدِهِ ، فَتَغَيَّظَ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ حِيَالَ وَجْهِهِ ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ حِيَالَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ » .

[٢٧/٨]

* * *

[١٩] * ٨ - كتاب الصلاة ٤١ - باب هل يقال مسجد بني فلان

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْحَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ ، وَأَمْدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ . وَسَابَقَ بَيْنَ الْحَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا . [٨٧/١]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٥٦ - باب السبق بين الحيل

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَجْرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ضَمَّرَ مِنَ الْحَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَكَنتُ فِيمَنْ أَجْرَى .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ : بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ . [٣١/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٥٧ - باب إضمار الحيل للسبق

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْحَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، وَكَانَ أَمْدَهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابِقًا بِهَا .

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٥٨ - غاية السبق للحيل المضمرة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى ابْنِ عَقَبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْحَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ ، وَكَانَ أَمْدَهَا

ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ . فَقُلْتُ لِمُوسَى : فَكُم بَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ .
وَسَابِقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرَ ، فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مَسْجِدَ
بَنِي زُرَيْقٍ . قُلْتُ : فَكُم بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ
سَابَقَ فِيهَا . [٣١/٤]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحُضِرَ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
سَابِقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْخَيْلِ ، فَأَرْسَلَتِ الَّتِي ضَمَرَتْ مِنْهَا - وَأَمْدُهَا
إِلَى الْحَفِيَاءِ - إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ ، وَالَّتِي لَمْ تُضْمَرَ - أَمْدُهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ - إِلَى
مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . وَإِنْ عَبْدُ اللَّهِ كَانَ فِي مَن سَابِقَ . [١٠٥/٩]

* * *

[٢٠] * ٨ - كتاب الصلاة ٥٠ - باب الصلاة في مواضع الإبل

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ : حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ . [٩٠/١]

* ٨ - كتاب الصلاة

٩٨ - باب الصلاة إلى الراحلة والبعير والشجر والرحل

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُعْرَضُ رَاحِلَتُهُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا .
قُلْتُ : أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ ؟ قَالَ : كَانَ يَأْخُذُ هَذَا الرَّحْلَ فَيُعَدِّلُهُ فَيُصَلِّي
إِلَى آخِرَتِهِ - . أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ - وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ . [١٠٣/١]

(٢٠) مسلم (ك ٤ ح ٢٤٧، ٢٤٨) .

* [٢١] ٨ - كتاب الصلاة ٥٢ - باب كراهية الصلاة في المقابر

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا » . [٩٠/١]

* ١٩ - كتاب التهجد ٣٧ - باب التطوع في البيت

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا . تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ . [٦٠/٢]

* * *

* [٢٢] ٨ - كتاب الصلاة

٥٣ - باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمَعْدِيَّينَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِيْنَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِيْنَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ » . [٩٠/١]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿ وَإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ صَالِحًا ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي

. (٢١) مسلم (ك ٦ ح ٢٠٨، ٢٠٩) .

. (٢٢) مسلم (ك ٥٣ ح ٣٨، ٣٩) .

سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَرَّ بِالْحَجْرِ قَالَ : لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ . ثُمَّ تَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ .

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْتُ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُوسُفَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ . [١٤٩/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٨٠ - باب نزول النبي ﷺ بالحجر

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجْرِ قَالَ : لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ . ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِي .

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ : لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمَعْدِينِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ . [٧/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٥ - سورة الحجر

٢ - باب ﴿ وَلَقَدْ كَذَبَ أَصْحَابُ الْحَجْرِ الْمُرْسَلِينَ ﴾

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » . [٨١/٦]

* * *

[٢٣] * ٨ - كتاب الصلاة ٥٨ - باب نوم الرجال في المسجد

حَدَّثَنَا مَسَدُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَعْزَبٌ لَا أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [٩٢/١]

* ١٩ - كتاب التهجد ٢ - باب فضل قيام الليل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ : عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَمَنَّى أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقْصَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَ يَأْخُذُنِي فَذَهَبَ بِي إِلَى النَّارِ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبَيْرِ ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . قَالَ : فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ فَقَالَ لِي : لَمْ تُرْعَ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَكَانَ بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا . [٤٩/٢]

* ١٩ - كتاب التهجد

٢١ - باب فضل من تعارَّ من الليل فصلي

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةً إِسْتَبْرَقِي فَكَأَنِّي لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ . وَرَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ

أتاني أراداً أن يذهباً بي إلى النار ، فتلقاهما ملكٌ فقال : لم تُرغ ، خَلِيَا عنه .
فقصتُ حفصةً على النبيِّ صلى الله عليه وسلم إحدى رؤيائي ، فقال النبيُّ
صلى الله عليه وسلم : نعم الرجلُ عبدُ الله لو كان يُصلي من الليل . فكان عبدُ الله
رضي الله عنه يُصلي من الليل .

وكانوا لا يزالون يقصون على النبيِّ صلى الله عليه وسلم الرؤيا أنها في الليلة
السابعة من العشرِ الأواخرِ ، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : أرى رؤياكم قد
تواطت في العشرِ الأواخرِ ، فمن كان متحرِّها فليتحرِّها من العشرِ الأواخرِ .
[٥٥/٢]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١٩ - باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

حدَّثنا إسحاقُ بنُ نصرٍ حدَّثنا عبدُ الرزَّاقِ عن معمرٍ عن الزُّهريِّ
عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما قال : كان الرجلُ في حياة النبيِّ
صلى الله عليه وسلم إذا رأى رؤيا قصَّها على النبيِّ صلى الله عليه وسلم ،
فتمنيتُ أن أرى رؤيا أقصَّها على النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، وكنتُ غلاماً
أعزَّب ، وكنتُ أنامُ في المسجدِ على عهدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، فرأيتُ
في المنامِ كأنَّ ملكينِ أخذاني فذهبا بي إلى النارِ فإذا هي مطويةٌ كطيِّ البئرِ ،
وإذا لها قرنانِ كقرني البئرِ ، وإذا فيها ناسٌ قد عرفتهم ، فجعلتُ أقولُ : أعودُ
بالله من النارِ ، أعودُ بالله من النارِ . فلقيهما ملكٌ آخرُ فقال لي : كن تُراع .
فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال :
نعم الرجلُ عبدُ الله ، لو كان يُصلي بالليل . قال سالمٌ : فكان عبدُ الله لا
ينام من الليلِ إلا قليلاً .

حدَّثنا يحيى بنُ سليمان حدَّثنا ابنُ وهبٍ عن يونسَ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ
عن ابنِ عمرَ عن أُختِهِ حفصة أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال لها : إن عبدُ الله

رَجُلٌ صَالِحٌ .

[٢٤/٥]

* ٩١ - كتاب التعبير

٢٥ - باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ لَا أَهْوَى بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ . فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ ، - أَوْ قَالَ : إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ - .

[٣٧/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير

٣٥ - باب الأمن وذهاب الروع في المنام

حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يَرُونَ الرَّؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْصُونَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَأَنَا غُلَامٌ حَدِيثُ السِّنِّ وَبَيْتِي الْمَسْجِدَ قَبْلَ أَنْ أَنْكَحَ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَرَى هَؤُلَاءِ ، فَلَمَّا اضْطَجَعْتُ لَيْلَةَ قُلْتُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا فَارْنِي رُؤْيَا . فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَنِي مَلَكَانِ فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ يَقْبَلَانِ بِي إِلَى جَهَنَّمَ وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ : اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ ، ثُمَّ أَرَانِي لَقِينِي مَلِكٌ فِي يَدِهِ مَقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ : لَنْ تَرَاعَ نَعْمَ الرَّجُلُ أَنْتَ لَوْ تَكَثَّرَ الصَّلَاةُ . فَاَنْطَلَقُوا بِي حَتَّى وَقَفُوا بِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبَعْرِ ، لَهُ قُرُونٌ كَقُرْنِ الْبَعْرِ ، بَيْنَ كُلِّ قَرْنَيْنِ مَلِكٌ بِيَدِهِ مَقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ ، وَأَرَى فِيهَا رَجُلًا مُعَلَّقِينَ بِالسَّلَاسِلِ ، رَعَوْسُهُمْ أَسْفَلُهُمْ عَرَفَتْ فِيهَا رَجُلًا مِنْ قَرِيْشٍ ، فَاَنْصَرَفُوا بِي عَنْ ذَاتِ الْعَمَلِ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ ،

فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عبد الله رجل صالح . فقال نافع : لم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة . [٤٠/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير ٣٦ - باب الأخذ على اليمين في النوم

حدَّثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : كنت غلاماً شاباً عزباً في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وكنت أبيت في المسجد ، وكان من رأى مناماً قصه على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : اللهم إن كان لي عندك خير فأرني مناماً يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتمت فرأيت ملكين أتياي فانطلقا بي فلقمهما ملك آخر فقال : لن ترع ، إنك رجل صالح ، فانطلقا بي إلى النار ، فإذا هي مطوية كطّي البئر ، وإذا فيها ناس قد عرفت بعضهم ، فأخذا بي ذات اليمين . فلما أصبحت ذكرت ذلك لحفصة ، فرعمت حفصة أنها قصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل . قال الزهري : فكان عبد الله بعد ذلك يكثر الصلاة من الليل .

* * *

[٢٤] * ٨ - كتاب الصلاة ٦٢ - باب بنيان المسجد

حدَّثنا علي بن عبد الله قال : حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعيد قال : حدَّثني أبي عن صالح بن كيسان قال : حدَّثنا نافع أن عبد الله أخبره أن المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنياً باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل ، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً ، وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد وأعاد عمده خشباً . ثم

(٢٤) ليس في مسلم .

غَيْرُهُ عُثْمَانُ فزَادَ فِيهِ زِيَادَةٌ كَثِيرَةٌ ، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ ،
وَجَعَلَ عَمَدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ ، وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ . [٩٣/١]

* * *

[٢٥] * ٨ - كتاب الصلاة ٨٤ - باب الحلق والجلوس في المسجد

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ - مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ؟ قَالَ : مَثْنِي مَثْنِي . فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى . وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ وَتَرَاءُ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِهِ .

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ : كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ مَثْنِي مَثْنِي ، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتَرْ بِوَاحِدَةٍ تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ . قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ . [٩٨/١]

* ١٤ - كتاب الوتر ١ - باب ما جاء في الوتر

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى . وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوَتْرِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ .

(٢٥) مسلم (ك ٦ ح ١٤٥-١٥٢، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩) .

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي ، فَإِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَنْصِرَفَ فَارْكَعْ رُكْعَةً تَوَثَّرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ .

قال القاسمُ : ورأينا أناساً منذُ أدركنا يوترون بثلاثٍ . وإنَّ كلاًّ لواسعٌ أرجو أن لا يكون بشيءٍ منه بأسٌ .

[٢٤/٢]

* ١٤ - كتاب الوتر ٢ - باب ساعات الوتر

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ : قُلْتُ لَابْنِ عَمْرٍو : أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ أُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ ؟ فَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي ، وَيُوتِرُ بِرُكْعَةٍ ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأَذُنَيْهِ . قَالَ حَمَادٌ : أَيَّ سُرْعَةٍ .

[٢٥/٢]

* ١٩ - كتاب التهجد

١٠ - باب كيف كان صلاة النبي ﷺ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : إِنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ ؟ قَالَ : « مِثْنِي مِثْنِي ، فَإِذَا خِفْتَ الصَّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ » .

[٥١/٢]

* * *

[٢٦] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٨ - باب تشييك الأصابع في المسجد وغيره

حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ حَدَّثَنَا وَقَدَّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - أَوْ ابْنِ عَمْرٍو - : شَبَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ . [٩٩/١]

* * *

[٢٧] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ يُصَلِّي فِيهَا ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا ، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ .

وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ . وَسَأَلْتُ سَالِمًا فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافِقًا نَافِعًا فِي الْأَمْكِنَةِ كُلِّهَا ، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدِ بَشْرِفِ الرَّوْحَاءِ . [١٠٠/١]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٦ - باب قول النبي ﷺ : العقيق واد مبارك

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رُؤِيَ وَهُوَ فِي مُعْرَسٍ بِنَدِي الْحَلِيفَةِ بِيْطْنِ الْوَادِي قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ

(٢٦) ليس في مسلم .

(٢٧) مسلم (ك ١٥ ح ٤٣٣، ٤٣٤) .

بِطَحَاءَ مَبَارَكَةٍ . وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ يَتَوَخَّى بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ
يَتَحَرَّى مُعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي
بِطَنْ الْوَادِي ، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ . [١٣٦/٢]

* ٤١ - كتاب الزراعة - ١٦ - باب

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيَ
وَهُوَ فِي مُعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِيَطْحَاءَ مَبَارَكَةٍ .
فَقَالَ مُوسَى : وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى
مُعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِيَطْنِ
الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ . [١٠٦/٣]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أُرِيَ وَهُوَ
فِي مُعْرَسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِيَطْحَاءَ مَبَارَكَةٍ » . [١٠٦/٩]

* * *

* [٢٨] ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواقع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ قَالَ : حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٢٨) مسلم (ك ١٥ ح ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢) ، (ك ١٥ ح ٢٢٣) .

كان يَنْزِلُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سُمْرَةَ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ . وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمَرَةَ هَبَطَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَةِ فَعَرَّسَ ثُمَّ حَتَّى يُصْبِحَ ، لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِمِحْجَارَةِ وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ ، كَانَ ثُمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّيَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يُصَلِّيَ ، فَدَحَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّيَ فِيهِ . [١٠٠/١]

* ٢٥ - كتاب الحج - ١٤ - باب

* ٢٥ - كتاب الحج

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ . [١٣٥/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

* ١٥ - باب خروج النبي ﷺ على طريق الشجرة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَرَّسِ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ » . [١٣٥/٢]

* ٢٦ - كتاب العمرة - ١٤ - باب القدوم بالغداة

* ٢٦ - كتاب العمرة

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ

إلى مكة يُصَلِّي في مسجد الشجرة ، وإذا رجع صَلَّى بذي الحليفة بطن الوادي ،
وبات حتى يُصبح . [٧/٣]

* * *

[٢٩] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواقع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض قال : حدثنا
موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم
صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدِ الصَّغِيرِ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَشَرَفِ الرَّوْحَاءِ ، وَقَدْ كَانَ
عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ثُمَّ عَنْ
يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي ، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيَمْنِيِّ
وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَةٌ بِحَجَرٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

[١٠٠/١]

* * *

[٣٠] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواقع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض قال : حدثنا
موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يُصَلِّي إلى العرق عند
منصرف الروحاء ، وذلك العرق انتهاء طرفه على حافة الطريق دون المسجد الذي

(٢٩) ليس في مسلم .

(٣٠) ليس في مسلم .

بينه وبين المنصرف وأنت ذاهبٌ إلى مكة ، وقد ابْتَنَيْتُمْ مَسْجِدًا فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ، كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ فَإِنَّ مَرًّا بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِنَسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ . [١٠٠/١]

* * *

[٣١] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض قال : حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحه ضخمه دون الرويثة عن يمين الطريق ووجه الطريق في مكانٍ بطح سهل حتى يُفْضِي من أكمةٍ دون بريد الرويثة ببيلين وقد انكسر أعلاها فانتنى في جوفها وهي قائمة على ساق وفي ساقها كُتُبٌ كثيرة . [١٠٠/١]

* * *

[٣٢] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض قال : حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في طرف تلعةٍ من وراء العرج وأنت ذاهبٌ إلى هضبةٍ عند ذلك المسجد

(٣١) ليس في مسلم . (٣٢) ليس في مسلم .

قبران أو ثلاثة على القبور رَضْمٌ من حجارةٍ عن يمين الطريق عند سَلَمَاتِ الطريق ،
بين أولئك السَلَمَاتِ كان عبدُ الله يروحُ مِنَ العَرَجِ بعدَ أن تَمِيلَ الشمسُ بالهَجْرَةَ
فِيصَلِّي الظهرَ في ذلك المسجدِ .
[١٠١/١]

* * *

[٣٣] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض قال : حدثنا
موسى ابن عقبة عن نافع أنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ حَدَّثَهُ أنَّ رسولَ الله ﷺ نَزَلَ
عندَ سَرَحاتٍ عن يسارِ الطريقِ في مَسِيلٍ دُونَ هَرَشَى . ذلكَ المَسِيلُ لاصِقٌ
بِكَرَاعِ هَرَشَى . بينهُ وبينَ الطريقِ قَريبٌ مِنَ غَلَوَةٍ . وكان عبدُ الله يُصَلِّي إلى
سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَرَحاتِ إلى الطريقِ وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ .
[١٠١/١]

* * *

[٣٤] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض قال : حدثنا
موسى ابن عقبة عن نافع أنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ حَدَّثَهُ أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كانَ يَنْزِلُ في المَسِيلِ الَّذِي في أدنى مَرِّ الظُّهْرانِ قَبْلَ المَدِينَةِ حينَ يَهْبِطُ مَنْ

(٣٣) ليس في مسلم .

(٣٤) ليس في مسلم .

الصَّفْرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنِ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَّةٌ بِحَجْرٍ .

[١٠١/١]

* * *

[٣٥] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض قال : حدثنا موسى ابن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي طوى ويبيت حتى يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة . ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على أكمة غليظة ليس في المسجد الذي بُني ثم ، ولكن أسفل من ذلك على أكمة غليظة .

[١٠١/١]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٤٨ - باب النزول بذي طوى قبل أن يدخل مكة

حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع « أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يبيت بذي طوى بين التنتيين ، ثم يدخل من التنية التي بأعلى مكة . وكان إذا قدم مكة حاجاً أو معتمراً لم ينح ناقته إلا عند باب المسجد ، ثم يدخل قياتي الركن الأسود فيبدأ به ، ثم يطوف سبعاً : ثلاثاً سعيًا ، وأربعاً مشيًا . ثم ينصرف فيصلي سجدتين ، ثم ينطلق قبل أن يرجع إلى منزله فيطوف بين الصفا والمروة . وكان إذا صدر عن الحج أو العمرة أتاخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم ينح بها . »

[١٨١/٢]

(٣٥) مسلم (ك ١٥ ح ٢٢٨) .

* ٢٥ - كتاب الحج

١٤٩ - باب من نزل بذي طوى إذا رجع من مكة

وقال محمد بن عيسى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتَ بِذِي طُوًى ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ ، وَإِذَا نَفَرَ مَرَّ بِذِي طُوًى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ . وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ » .

[١٨١/٢]

* * *

* ٨ - كتاب الصلاة [٣٦]

٨٩ - باب المساجد التي على طرق المدينة والمواقع التي صلى فيها

النبي ﷺ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرَفِ الْأَكْمَةِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ .

[١٠١/١]

* * *

* ٨ - كتاب الصلاة [٣٧]

٩٠ - باب سُتْرَةِ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مِنْ خَلْفِهِ

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ

. (٣٦) مسلم (ك ١٥ ح ٢٢٩) .

. (٣٧) مسلم (ك ٤ ح ٢٤٦، ٢٤٥) .

عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان إذا حَرَجَ يَوْمَ العِيدِ أَمَرَ بالحَرْبَةِ فتَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إليها والنَّاسُ وراءَهُ ، وكان يَفْعَلُ ذَلِكَ في السَّفَرِ ، فمن ثَمَّ اتَّخَذَهَا الأَمْرَاءُ .
[١٠١/١]

* ٨ - كتاب الصلاة ٩٢ - باب الصلاة إلى الحربة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عن عُبيدِ اللهِ أَخْبَرَنِي نافعٌ عن عبدِ اللهِ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كان تُرَكِّزُ له الحربَةُ فَيُصَلِّي إليها . [١٠٢/١]

* ١٣ - كتاب العيدين

١٣ - باب الصلاة إلى الحربة يوم العيد

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللهِ عن نافعٍ « عن ابنِ عمرَ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كانت تُرَكِّزُ الحربَةُ قَدَّامَهُ يَوْمَ الفِطْرِ والتَّحْرِ ، ثُمَّ يُصَلِّي » .
[٢٠/٢]

* ١٣ - كتاب العيدين

١٤ - باب حمل العنزة أو الحربة بين يدي الإمام يوم العيد

حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن المنذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا الوليدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أبو عمرو قال : أَخْبَرَنِي نافعٌ « عن ابنِ عمرَ قال : كان النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعدُّو إلى المصلَّى والعنزةُ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ وتُنصَبُ بالمصلَّى بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَيُصَلِّي إليها » .
[٢٠/٢]

* * *

[٣٨] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٩ - باب الإبراد بالظهر في شدة الحر

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ صَلَحُ

(٣٨) ليس في مسلم .

ابن كيسان: حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَیْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَنَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا اسْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ . [١٠٩/١]

* * *

[٣٩] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة ١٤ - باب إثم من فاتته العصر

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الَّذِي تَفَوَّثَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ » . [١١١/١]

* * *

[٤٠] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

١٧ - باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أُوتِي أَهْلُ التَّوَارَةِ التَّوَارَةَ ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا ، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا . ثُمَّ أُوتِي أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا ، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا . ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَأَعْطِينَا قِيرَاطِينَ قِيرَاطِينَ . فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ : أَيُّ رَبَّنَا أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطِينَ

(٣٩) مسلم (ك ٥ ح ٢٠٠، ٢٠١) .

(٤٠) ليس في مسلم .

قِرَاطِينَ وَأَعْطَيْتَنَا قِرَاطًا قِرَاطًا ، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا . قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءٍ » . [١١٢/١]

* ٣٧ - كتاب الإجارة ٨ - باب الإجارة إلى نصف النهار

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءَ فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَيَّ قِرَاطٌ ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَيَّ قِرَاطٌ ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَيَّ قِرَاطِينَ ؟ فَأَنْتُمْ هُمْ . فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا : مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً ؟ قَالَ : هَلْ نَقَصْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءٍ » . [٩٠/٣]

* ٣٧ - كتاب الإجارة ٩ - باب الإجارة إلى صلاة العصر

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَالًا فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَيَّ قِرَاطٌ قِرَاطٌ ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ عَلَيَّ قِرَاطٌ قِرَاطٌ ، ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَيَّ قِرَاطٌ قِرَاطٌ ، ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَيَّ قِرَاطِينَ قِرَاطِينَ . فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا فَقَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءٍ » . [٩٠/٣]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٠ - باب ما ذكر عن بني إسرائيل

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّمَا أَجَلُكُمْ - فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأُمَمِ - مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرَبِ الشَّمْسِ . وَإِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَالًا فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٌ ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرَبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطِينَ قِيْرَاطِينَ ؟ أَلَا فَانْتُمْ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرَبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطِينَ قِيْرَاطِينَ ، أَلَا لَكُمْ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ . فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً ، قَالَ اللَّهُ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَإِنَّهُ فَضَّلِي ، أُعْطِيَهُ مَنْ شِئْتُ » . [١٧٠/٤]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

١٧ - باب فضل القرآن على سائر الكلام

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأُمَمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَمَغْرَبِ الشَّمْسِ ، وَمِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَالًا ، فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ ، فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى ، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرَبِ بِقِيْرَاطِينَ قِيْرَاطِينَ ، قَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَذَاكَ فَضْلِي أَوْتِيَهُ مَنْ شِئْتُ » . [١٩١/٦]

* ٩٧ - كتاب التوحيد ٣١ - باب في المشيئة والإرادة

حدَّثنا الحكمُ بن نافع أخبرنا شعيبُ عن الزُّهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر : « إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس ، أُعطي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أُعطي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ثم أُعطيتم القرآن فعملتم به حتى غروب الشمس فأعطيتم قيراطين قيراطين ، قال أهل التوراة : ربنا هؤلاء أقلُّ عملاً وأكثر أجرًا ، قال : هل ظلمتكم من أجرِكُم من شيء ؟ قالوا : لا ، فقال : فذلك فضلي أوتيهِ من أشياء . » [١٣٨/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤٧ - باب قول الله تعالى ﴿ قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ﴾

حدَّثنا عبدانُ أخبرنا عبد الله أخبرنا يونسُ عن الزُّهري أخبرني سالمُ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنما بقاؤكم فيمن سلف من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس . أوتي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به حتى صليت العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أوتيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس فأعطيتم قيراطين قيراطين ، فقال أهل الكتاب : هؤلاء أقلُّ منّا عملاً وأكثر أجرًا ، قال الله : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فهو فضلي أوتيهِ من أشياء . »

[١٥٥/٩]

* * *

[٤١] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٢٤ - باب النوم قبل العشاء لمن غلب

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعَلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ، ثُمَّ رَقَدْنَا ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ » . وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو لَا يُبَالِي أَوَّلَهَا أَمْ آخِرَهَا ، إِذَا كَانَ لَا يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا . وَكَانَ يَرُقُدُ قَبْلَهَا .

[١١٤/١]

* * *

[٤٢] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٣٠ - باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَحْرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا .

وَقَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ . تَابَعَهُ عَبْدُهُ .

[١١٦/١]

* ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٣١ - باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو

(٤١) مسلم (ك ٥ ح ٢٢١) . (٤٢) مسلم (ك ٦ ح ٢٨٩، ٢٩٠) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا » .
[١١٧/١]

* ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٣٢ - باب من لم يكره الصلاة إلا بعد العصر والفجر

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَصَلِّيْتُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ ، لَا أَنْهَى أَحَدًا يُصَلِّيَ لَيْلًا وَلَا نَهَارًا مَا شَاءَ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا .

* ٢٠ - كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

٢ - باب مسجد قباء

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ : يَوْمَ يَقْدُمُ مَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدُمُهَا ضُحَى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قَبَاءَ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ .

قال : وكان يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

قال : وكان يقول : « إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ ، وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا » .
[٦٠/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٧٣ - باب الطواف بعد الصبح والعصر

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ

نافع « أن عبد الله رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها » . [١٥٥/٢]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق ١١ - باب صفة إبليس وجنوده

حدثنا محمدٌ أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز ، وإذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها ، فإنها تطلع بين قرني شيطان - أو الشيطان - لا أدري أي ذلك قال هشام . [١٢٢/٤]

* * *

* [٤٣] ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٣٠ - باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس

حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال : أخبرني أبي قال : أخبرني ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها » .

وقال : حدثني ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا طلع حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى ترتفع ، وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب » . تابعه عبدة . [١١٦/١]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق ١١ - باب صفة إبليس وجنوده

حدثنا محمدٌ أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز ، وإذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلاة

(٤٣) مسلم (ك ٦ ح ٢٩١) .

حَتَّى تَغِيبَ وَلَا تَحْتَبُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ - أَوْ الشَّيْطَانِ - لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ . [١٢٢/٤]

* * *

[٤٤] * ١٠ - كتاب الأذان ١ - باب بدء الأذان

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ يَقُولُ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا . فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ بُوقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ . فَقَالَ عَمْرٌ : أَوْ لَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا بَلَاءُ ، قُمْ فنادِ بِالصَّلَاةِ » . [١٢٠/١]

* * *

[٤٥] * ١٠ - كتاب الأذان

١١ - باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » ، ثُمَّ قَالَ : وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ : أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ . [١٢٣/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ١٢ - باب الأذان بعد الفجر

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

(٤٤) مسلم (ك ٤ ح ١) . (٤٥) مسلم (ك ١٣ ح ٣٦، ٣٧، ٣٨) .

* ١٠ - كتاب الأذان ١٣ - باب الأذان قبل الفجر

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَنِ الْقَاسِمِ
ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ

وَحَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ عَيْسَى الْمَرْوَزِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ قَالَ : حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

* ٣٠ - كتاب الصوم

١٧ - باب قول النبي ﷺ : لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ
ابْنِ عُمَرَ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَدِّنُ
بِلَيْلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ
أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ » . قَالَ الْقَاسِمُ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ
أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقَى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا . [٢٩/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات

١١ - باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ
شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ -
أَوْ قَالَ : حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ - ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » . وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا
أَعْمَى لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ : أَصْبَحْتَ . [١٧٢/٣]

* ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - باب ما جاء في إجازة خير الواحد

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله ابن دينار قال : سمعتُ عبدَ الله بن عمرَ رضيَ اللهُ عنهما عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « إِنَّ بِلَالَ يُنَادِي بَلِيل ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَنَادِيَ ابْنَ أُمَّ مَكْتُوم . » .

[٨٧/٩]

* * *

* [٤٦] ١٠ - كتاب الأذان

١٨ - باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة

حدَّثنا مسدّد قال : أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللهِ بنِ عمرَ قال : حدَّثني نافعٌ قال : أَدَّنَ ابْنُ عمرَ في ليلةٍ باردةٍ بَضَجْنانَ ، ثُمَّ قال : صَلُّوا في رِحالِكُمْ . فَأخْبَرَنَا أَنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَأْمُرُ مُؤدِّنًا يُوذِّنُ ثُمَّ يَقولُ عَلَيَّ إِثْرُهُ : أَلَّا صَلُّوا في الرَّحالِ - في اللَّيلةِ الباردةِ أو المَطيرةِ في السَّفَرِ - .

[١٢٥/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٤٠ - باب الرخصة في المطر والعلة أن يصلي في رحله

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ قال : أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن نافعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَدَّنَ بِالصَّلَاةِ - في ليلةٍ ذاتِ بَرْدٍ وريحٍ - ثُمَّ قال : أَلَّا صَلُّوا في الرَّحالِ . ثُمَّ قال : إِنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَأْمُرُ المُوذِّنَ - إذا كانت ليلة ذاتِ بَرْدٍ ومَطَرٍ - يَقولُ : أَلَّا صَلُّوا في الرَّحالِ .

[١٣٠/١]

* * *

. (٤٦) مسلم (ك ٦ ح ٢٢، ٢٣، ٢٤) .

[٤٧] * ١٠ - كتاب الأذان ٣٠ - باب فضل صلاة الجماعة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدَىِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .
[١٢٧/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٣١ - باب فضل صلاة الفجر في جماعة

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا ، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَاقْرَءُوا إِنِ شِئْتُمْ : ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ .
قال شعيبٌ : وحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : تَفْضُلُهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً .
[١٢٧/١]

* * *

[٤٨] * ١٠ - كتاب الأذان

٣٠ - باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ أَبِي أُسَامَةَ عَنِ عبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا وُضِعَ عَشَاءٌ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فابْدءُوا بِالْعَشَاءِ ، وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ » . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوَضِّعُ لَهُ الطَّعَامَ وَتَقَامُ الصَّلَاةُ ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ .

(٤٧) مسلم (ك ٥ ح ٢٤٩، ٢٥٠) .

(٤٨) مسلم (ك ٥ ح ٦٦) .

وقال زهيرٌ ووهبٌ بنُ عثمانَ عن موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال : قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : « إذا كان أحدكم على الطعامِ فلا يعجلُ حتى يقضي حاجته منه وإن أقيمت الصلاة » . رواه إبراهيمُ بنُ المنذرِ عن وهبِ بنِ عثمانَ ، ووهبِ مديني . [١٣١/١]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة

٥٨ - باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشاءه

حدَّثنا مُعلَى بنُ أسدٍ حدَّثنا وَهيبٌ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ عن أنسِ ابنِ مالكٍ رضي الله عنه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « إذا وضع العشاءُ وأقيمت الصلاةُ فابدءوا بالعشاء » .

وعن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم .. نَحَوَهُ .
وعن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أنَّه تَعَشَّى مرَّةً وهو يَسْمَعُ قِراءَةَ الإمامِ .
[٨٣/٧]

* * *

* [٤٩] * ١٠ - كتاب الأذان

٤٦ - باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة

حدَّثنا يحيى بنُ سليمانَ قال : حدَّثنا ابنُ وهبٍ قال : حدَّثني يونسُ عن ابنِ شهابٍ عن حمزةَ بنِ عبدِ الله أنه أخبره عن أبيه قال : لما اشتدَّ برسولِ الله صلى الله عليه وسلم وجعُه قيلَ له في الصلاةِ فقال : مُروا أبا بكرٍ فليصلُ بالناسِ ، قالت عائشةُ : إنَّ أبا بكرٍ رجلٌ رقيقٌ إذا قرأ غلبه البكاءُ . قال : مُروه فيصلي . فعادته . قال : مُروه فيصلي ، إنَّكَن صَواحبُ يوسفَ . تابعه الزُّبيديُّ وابنُ أخي الزُّهريِّ وإسحاقُ بنُ يحيى الكلبيُّ عن الزُّهريِّ . وقال عُقيلٌ ومَعمرٌ عن الزُّهريِّ

: (٤٩) ليس في مسلم :

عن حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم . [١٣٣/١]

* * *

[٥٠] * ١٠ - كتاب الأذان ٥٤ - باب إمامة العبد والمولى

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع « عن ابن عمر قال : لما قدم المهاجرون الأولون العُصبة - موضع بقاء - قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يومئذ سالم مولى أبي حذيفة ، وكان أكثرهم قرآناً » . [١٣٦/١]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٢٥ - باب استقضاء المولى واستعمالهم

حدثنا عثمان بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن جريج أن نافعاً أخبره « أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره قال : كان سالم مولى أبي حذيفة يومئذ المهاجرين الأولين وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد بقاء ، فيهم أبو بكر وعمر وأبو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة » . [٧١/٩]

* * *

[٥١] * ١٠ - كتاب الأذان

٨٣ - باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله « عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة ، وإذا كبر للركوع ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضاً وقال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، وكان لا يفعل ذلك في السجود » . [١٤٤/١]

(٥٠) ليس في مسلم . (٥١) مسلم (ك ٤ ح ٢١، ٢٢، ٢٣) .

* ١٠ - كتاب الأذان

٨٤ - باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا يونسُ عن الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَيَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ » .

[١٤٤/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ٨٥ - باب إلى أين يرفع يديه

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عن الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَهُ ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَعَلَّ مِثْلَهُ وَقَالَ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ » .

[١٤٤/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٨٦ - باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين

حَدَّثَنَا عِيَّاشُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عن نافعٍ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عَمْرٍو إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه حمادُ بْنُ سَلَمَةَ عن أَيُوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرٍو عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ورواهُ ابْنُ طَهْمَانَ عن أَيُوبَ وَموسَى بنِ عُقْبَةَ مَخْتَصِراً .

[١٤٤/١]

[٥٢] * ١٠ - كتاب الأذان ١٤٥ - باب سنة الجلوس في التشهد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ ، ففعلته وأنا يومئذُ حَدِيثُ السَّنِّ ، فنهاني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَمَرَ وَقَالَ : إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيَمْنَى وَتُنْثِي الْيُسْرَى ، فَقُلْتُ :
إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي . [١٦١/١]

* * *

[٥٣] * ١٠ - كتاب الأذان

١٥٧ - باب مُكثُ الإمام في مصلاه بعد السلام

وَقَالَ لَنَا آدَمُ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمَرَ
يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةَ ، وَفَعَلَهُ الْقَاسِمُ ، وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَفَعَهُ : لَا يَتَطَوَّعُ الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ . وَلَمْ يَصَحَّ . [١٦٥/١]

* * *

[٥٤] * ١٠ - كتاب الأذان

١٦٠ - باب ما جاء في الثوم النَّيِّ والبصل والكراث

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ
ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي غَزْوَةِ حَيْبَرَ : « مَنْ
أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا » . [١٦٦/١]

(٥٢) ليس في مسلم .

(٥٣) ليس في مسلم .

(٥٤) مسلم (ك ٥ ح ٦٩، ٦٨) ، (ك ٣٤ ح ٢٥، ٢٤) .

* ٦٤ - كتاب المغازي

٣٨ - باب غزوة خيبر

حدَّثني عُبيدُ بنُ إسماعيلَ عن أبي أسامة عن عبيدِ الله عن نافعٍ وسالمٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم نهى يومَ خيبرٍ عن أكلِ الثُّومِ وعن لحومِ الحُمُرِ الأهلِيَةِ . « نهى عن أكلِ الثومِ » : هو عن نافعٍ وحده . و « لحومِ الحُمُرِ الأهلِيَةِ » : عن سالمٍ . [١٣٥/٥]

حدَّثنا محمدُ بنُ مقاتلٍ أخبرنا عبدُ اللهِ حدَّثنا عبيدُ اللهِ بنِ عمرَ عن نافعٍ « عن ابنِ عمرَ أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم نهى يومَ خيبرٍ عن لحومِ الحُمُرِ الأهلِيَةِ » .

حدَّثني إسحاقُ بنُ نصرٍ حدَّثنا محمدُ بنُ عبيدٍ حدَّثنا عبيدُ اللهِ عن نافعٍ وسالمٍ « عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : نهى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عن أكلِ لحومِ الحُمُرِ الأهلِيَةِ » . [١٣٦/٥]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ٢٨ - باب لحوم الحُمُرِ الإنسيَةِ

حدَّثنا صدقةُ أخبرنا عبدةُ عن عُبيدِ اللهِ عن سالمٍ ونافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما : نهى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عن لحومِ الحُمُرِ الأهلِيَةِ يومَ خيبرٍ .

حدَّثنا مسدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن عُبيدِ اللهِ حدَّثني نافعٌ عن عبدِ اللهِ قال : نهى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عن لحومِ الحُمُرِ الأهلِيَةِ . تابعهُ ابنُ المبارك عن عُبيدِ اللهِ عن نافعٍ .

وقال أبو أسامة : عن عبيدِ اللهِ عن سالمٍ . [٩٥/٧]

* * *

[٥٥] * ١٠ - كتاب الأذان

١٦٢ - باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ
عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا اسْتَأْذَنْتُمْ نِسَاءَكُمْ
بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَذِّنُوا لَهُنَّ » .

تَابِعُهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ . [١٦٨/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٦٦ - باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ
فَلَا يَمْنَعُهَا » . [١٦٩/١]

* ١١ - كتاب الجمعة ١٣ - باب حدثنا عبد الله بن محمد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ
عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ائْذِنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ
إِلَى الْمَسَاجِدِ » .

حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ
« عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعَمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ
فِي الْمَسْجِدِ ، فَقِيلَ لَهَا : لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عَمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ ؟
قَالَتْ : وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي ؟ قَالَ : يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ » . [٦/٢]

(٥٥) مسلم (ك ٤ ح ١٣٤-١٣٩) .

* ٦٧ - كتاب النكاح

١١٦ - باب استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره

حدَّثنا عليُّ بن عبد الله حدَّثنا سفيان الزُّهريُّ عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا استأذنتِ المرأةُ أحدَكم إلى المسجد فلا يَمْنَعُها » .

[٣٨/٧]

* * *

* [٥٦] ١١ - كتاب الجمعة ٢ - باب فضل الغسل يوم الجمعة

حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ قال : أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ الله ابنِ عمرَ رضيَ عنهما أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا جاءَ أحدُكمُ الجمعةَ فليغتسلِ » .

[٢/٢]

* ١١ - كتاب الجمعة

١٢ - باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل

حدَّثنا أبو اليمانِ قال : أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ قال : حدَّثني سالمُ ابنُ عبدِ الله أنَّه سمعَ عبدَ الله بنَ عمرَ رضيَ الله عنهما يقول : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : « من جاءَ منكم الجمعةَ فليغتسلِ » .

[٥/٢]

* ١١ - كتاب الجمعة ٢٦ - باب الخطبة على المنبر

حدَّثنا آدمُ قال : حدَّثنا ابنُ أبي ذئبٍ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه قال : سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يخطُبُ على المنبرِ فقال : « من جاءَ إلى الجمعةِ فليغتسلِ » .

[٩/٢]

* * *

[٥٧] * ١١ - كتاب الجمعة ٧ - باب يلبس أحسن ما يجد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سَيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاللَّوْفِدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتِنِيهَا وَقَدْ قَلَّتْ فِي حُلَّةِ عَطَّارِدٍ مَا قَلَّتْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبِسَهَا . فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا » . [٤/٢]

* ١٣ - كتاب العيدين ١ - باب في العيدين والتجمل فيه

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : أَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقِ ثُبَاعٍ فِي السُّوقِ فَأَخَذَهَا ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَبَعُ هَذِهِ ، تَجَمَّلُ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ . فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِثَ ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ قَلْتَ : إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ ، وَأُرْسِلْتُ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَبِعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ » . [١٦/٢]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٤٠ - باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أُرْسِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحُلَّةٍ حَرِيرٍ - أَوْ سِيرَاءٍ - فَرَأَاهَا عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ ، إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا . يَعْنِي تَبِيعَهَا » .

[٦٣/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة ٢٧ - باب هدية ما يكره لبسها

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً سِيرَاءً عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاللَّوْفِدِ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . ثُمَّ جَاءَتْ حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ : أَكْسَوْتِنِيهَا وَقُلْتَ فِي حُلَّةٍ عُطَارِدَ مَا قُلْتَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا . فَكَسَا عُمَرُ أَخَاهُ لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا » .

[١٦٣/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة ٢٩ - باب الهدية للمشركين

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَى عُمَرُ حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ ثُبَاعٍ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْتَغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَفْدُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ ، فَأُرْسِلَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا ، تَبِيعُهَا أَوْ تَكْسُوها ، فَأُرْسِلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ » . [١٦٤/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٧٧ - باب التجمل للوفود

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ

سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةً اسْتَبْرَقَ تَبَاعُ فِي السُّوقِ ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَاللُّوْفُودِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ - أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ - فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ : إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ - أَوْ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ - ثُمَّ أُرْسِلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ . فَقَالَ : تَبِيعُهَا ، أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ » . [٧٠/٤]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٣٠ - باب الحرير للنساء

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى حُلَّةً سَبْرَاءَ تَبَاعُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ لَوْ ابْتَعْتَهَا تَلَبَّسْتُهَا لِلْوَفْدِ إِذَا أَتَوْكَ وَالْجُمُعَةَ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ حُلَّةً سَبْرَاءَ حَرِيرٍ كَسَاهَا إِيَّاهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَسَوْتَنِيهَا ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ ، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا » . [١٥١/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٩ - باب صلة الأخ المشرك

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ قَالَ : « سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : رَأَى عُمَرُ حُلَّةً سَبْرَاءَ تَبَاعُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْتَغِ هَذِهِ وَابْسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَفُودُ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ ، فَأُرْسِلَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ فَقَالَ : كَيْفَ أَلْبَسْتُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا ، وَلَكِنْ تَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا . فَأُرْسِلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَسْلُمَ » . [٥/٨]

* ٧٨ - كتاب الأدب - ٦٦ - باب من تجمل للوفود

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : مَا الْإِسْتَبْرَقُ ؟ قُلْتُ : مَا غَلِظَ مِنَ الدِّيَاجِ وَخَشِنَ مِنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : رَأَى عَمْرُؤَ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرِ هَذِهِ فَالْبَسْهَا لِيُوقَدَ النَّاسُ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ . فَمَضَى فِي ذَلِكَ مَا مَضَى . ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيْهِ بَحْلَةً ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ ، وَقَدْ قُلْتَ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتَ : قَالَ : إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالًا . فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ لِهَذَا الْحَدِيثِ .

[٢٢/٨]

* * *

[٥٨] * ١١ - كتاب الجمعة - ١١ - باب الجمعة في القرى والمدن

حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « كَلُّكُمْ رَاعٍ » . وَزَادَ اللَّيْثُ : قَالَ يُونُسُ : كَتَبَ رُزَيْقُ بْنُ حُكَيْمٍ إِلَى ابْنِ شَهَابٍ - وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي الْقُرَى - هَلْ تَرَى أَنْ أُجْمَعَ ؟ وَرُزَيْقُ عَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ ، وَرُزَيْقُ يَوْمِئِذٍ عَلَى أَيْلَةٍ ، فَكَتَبَ ابْنُ شَهَابٍ - وَأَنَا أَسْمَعُ - يَا مَرْهَ أَنْ يُجْمَعَ ، يُخْبِرُهُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ

(٥٨) مسلم (ك ٣٣ ح ٢٠) .

رَعِيَّتِهِ - قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . [٥/٢]

* ٤٣ - كتاب الاستقراض

٢٠ - باب العبد راع في مال سيده

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَإِلَامَامٌ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا . وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . قَالَ : فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . [١٢٠/٣]

* ٤٩ - كتاب العتق ١٧ - باب كراهية التناول على الرقيق

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . » [١٥٠/٣]

* ٤٩ - كتاب العتق ١٩ - باب العبد راع في مال سيده

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَإِلَامَامٌ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ

رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ . وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . قَالَ : فَسَمِعْتُ هَوْلَاءَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . »

[١٥٠/٣]

* ٥٥ - كتاب الوصايا

٩ - باب تأويل قول الله تعالى ﴿ من بعد وصية يوصون بها

أو دين ﴾

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخْتِيَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ . »

[٥/٤]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٨١ - باب ﴿ قوا أنفسكم وأهليكم نارا ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ : فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ . »

[٢٦/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٩٠ - باب المرأة راعية في بيت زوجها

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كَلُّكُمْ رَاعٍ
وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ
رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

[٣١/٧]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

١ - باب قول الله تعالى ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي

الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ
وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِلَامًا الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ،
وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ
بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ
مَسْئُولٌ عَنْهُ ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

[٦٢/٩]

* * *

* [٥٩] ١١ - كتاب الجمعة

٢٠ - باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ

(٥٩) مسلم (ك ٣٩ ح ٢٧، ٢٨، ٢٩) .

صلى الله عليه وسلم أن يُقيم الرجل الرجل أخاه من مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ . قلت لنافع :
الجمعة ؟ قال : الجمعة وغيرها .
[٨/٢]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٣١ - باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه

حدَّثنا إسماعيل بن عبد الله قال : حدَّثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه » .
[٦١/٨]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٣٢ - باب ﴿ إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا ﴾

حدَّثنا خلاد بن يحيى حدَّثنا سُفيان عن عبيد الله عن نافع « عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يُقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ، ولكن تفسحوا وتوسعوا . وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه » .

* * *

[٦٠] * ١١ - كتاب الجمعة ٢٧ - باب الخطبة قائماً

حدَّثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال : حدَّثنا خالد بن الحارث قال : حدَّثنا عبيد الله عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ، ثم يقعد ، ثم يقوم ، كما تفعلون الآن » .
[١٠/٢]

* ١١ - كتاب الجمعة

٣٠ - باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة

حدَّثنا مسدَّدٌ قال : حدَّثنا بِشْرُ بنُ المفضَّلِ قال : حدَّثنا عُبيدُ الله عن نافعٍ « عن عبدِ الله قال : كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يخطُبُ خُطبتين يَقعُدُ بينهما » .

[١١/٢]

* * *

* ١١ - كتاب الجمعة [٦١]

٣٩ - باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها

حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ قال : أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ « عن عبدِ الله ابنِ عمرَ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّي قبلَ الظُّهرِ رَكَعتينِ وبعدها رَكَعتينِ ، وبعَدَ المغربِ رَكَعتينِ في بيتهِ ، وبعَدَ العِشاءِ رَكَعتينِ . وكان لا يُصَلِّي بعَدَ الجُمُعَةِ حتَّى يَنصَرِفَ فيُصَلِّي رَكَعتينِ » .

[١٣/٢]

* ١٩ - كتاب التهجد ٢٩ - باب التطوع بعد المكتوبة

حدَّثنا مسدَّدٌ قال : حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ عن عُبيدِ الله قال : أخبرنا نافعٌ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : صَلَّيْتُ مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم سَجَدَتَيْنِ قبلَ الظُّهرِ وسَجَدَتَيْنِ بعَدَ الظُّهرِ وسَجَدَتَيْنِ بعَدَ المغربِ وسَجَدَتَيْنِ بعَدَ العِشاءِ وسَجَدَتَيْنِ بعَدَ الجُمُعَةِ . فَأَمَّا المغربُ والعِشاءُ ففي بيتهِ . قال ابنُ أبي الزُّنادِ عن موسى بنِ عُقبةٍ عن نافعٍ « بعَدَ العِشاءِ في أهلهِ » . تابعهُ كثيرٌ بنُ فرَقدٍ وأيوبُ عن نافعٍ .

[٥٧/٢]

* ١٩ - كتاب التهجيد

٢ - باب ما جاء في التطوع مشئى مشئى

حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ » . [٥٦/٢]

* ١٩ - كتاب التهجيد ٣٤ - باب الركعتان قبل الظهر

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ : رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ كَانَتْ سَاعَةً لَا يُدْخَلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا » . [٥٨/٢]

* * *

* ١٢ - كتاب صلاة الخوف ١ - باب حدثنا أبو اليمان

حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي صَلَاةَ الخَوْفِ - قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدٍ ، فَوَارَيْنَا العَدُوَّ فَصَافَقْنَا لَهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَنَا ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تُصَلِّي ، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى العَدُوِّ ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ انصَرَفُوا مَكَانَ الطَائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ ، فَجَاءُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمْ رَكَعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ

. (٦٢) مسلم (ك ٦ ح ٣٠٥، ٣٠٦) .

ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . [١٤/٢]

* ١٢ - كتاب صلاة الخوف

٢ - باب صلاة الخوف رجالاً وركبانا

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ :
حَدَّثَنَا بَنُو جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ
إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا . وَزَادَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَإِنْ كَانُوا
أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا » .

* ٦٤ - كتاب المغازي ٣١ - باب غزوة ذات الرقاع

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ
« أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَبْلَ نَجْدٍ ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ فَصَافَقْنَا لَهُمْ » .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ « عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِإِحْدَى
الطَّائِفَتَيْنِ ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوَّ ، ثُمَّ انصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ
أَصْحَابِهِمْ ، فَجَاءَ أَوْلَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا
رَكَعَتَهُمْ وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ » . [١٤/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٤٤ - باب ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ : يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ
مِنَ النَّاسِ ، فَيُصَلِّيُ بِهِمُ الْإِمَامُ رَكْعَةً وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يَصَلُّوا
فَإِذَا صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا وَلَا يَسْلَمُونَ ، وَيَتَقَدَّمُ
الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الْإِمَامُ وَقَدْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَيَقُومُ

كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعةً بعد أن ينصرف الإمام ، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين . فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلوا رجالاً قياماً على أقدامهم أو ركبناً مُستقبلي القبلة أو غير مُستقبلها .
قال مالك : قال نافع : لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[٣١/٦]

* * *

[٦٣] * ١٢ - كتاب صلاة الخوف

٥ - باب صلاة الطالب والمطلوب

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال : حدثنا جويرية عن نافع « عن ابن عمر قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الأحزاب : لا يُصلين أحد العصر إلا في بني قريظة . فأدرك بعضهم العصر في الطريق ، فقال بعضهم : لا نُصلي حتى نأتيها ، وقال بعضهم : بل نُصلي ، لم يرد منا ذلك . فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحداً منهم » .

[١٥/٢]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٣٠ - باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم : لا نُصلي حتى نأتيهم ، وقال بعضهم : بل نُصلي ، لم يرد منا ذلك . فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحداً منهم » .

[١١٢/٥]

(٦٣) مسلم (ك ٣٢ ح ٦٩) .

[٦٤] * ١٣ - كتاب العيدين ٧ - باب المشي والركوب إلى العيد

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ » . [١٨/٢]

* ١٣ - كتاب العيدين ٨ - باب الخطبة بعد العيد

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ » . [١٨/٢]

* * *

[٦٥] * ١٣ - كتاب العيدين

٩ - باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم

حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَارِثِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرٍو حِينَ أَصَابَهُ سَنَانُ الرَّحْمِ فِي الْأَحْمَصِ قَدَمِهِ ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرَّكَابِ ، فَانزَلْتُ فَنَزَعْتُهَا - وَذَلِكَ بَيْنِي - فَبَلَغَ الْحَجَّاجُ فَجَعَلَ يَعُودُهُ . فَقَالَ الْحَجَّاجُ : لَوْ نَعَلِمُ مَنْ أَصَابَكَ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو : أَنْتَ أَصَبْتَنِي . قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : حَمَلْتَ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ ، وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الْحَرَمَ ، وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ ابْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَيَّ ابْنِ عَمْرٍو وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ : كَيْفَ هُوَ ؟ فَقَالَ : صَالِحٌ . فَقَالَ : مَنْ أَصَابَكَ ؟ قَالَ : أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ - يَعْنِي الْحَجَّاجَ - [١٩/٢]

(٦٤) مسلم (ك ٨ ح ٨) . (٦٥) ليس في مسلم .

[٦٦] * ١٣ - كتاب العيدين

٢٢ - باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقِدٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْحَرُ - أَوْ يَذْبَحُ - بِالمَصْلَى » . [٢٣/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١١٦ - باب النحر في منحر النبي ﷺ بمنى

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ خَالِدَ بْنَ الْحَرِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : مَنْحَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُبْدِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبْعَثُ بِهَدْيِهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ مَنْحَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ حُجَّاجٍ فِيهِمُ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ » . [١٧١/٢]

* ٧٣ - كتاب الأضاحي ٦ - باب الأضحي والمنحر بالمصلى

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِي حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : يَعْنِي مَنْحَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقِدٍ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالمَصْلَى » . [١٠٠/٧]

. (٦٦) ليس في مسلم .

[٦٧] * ١٤ - كتاب الوتر ١ - باب ما جاء في الوتر

حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ قال : أخبرنا مالك عن نافعٍ « أنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ كان يُسَلِّمُ بينَ الرَّكْعَةِ والرَّكْعَتَيْنِ في الوترِ حتَّى يأْمُرَ ببعضِ حاجتِهِ » .
[٢٤/٢]

* * *

[٦٨] * ١٤ - كتاب الوتر ٤ - باب ليُجعلَ آخرَ صَلَاتِهِ وترًا

حدَّثنا مسدَّدٌ قال : حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ عن عُبيدِ اللهِ حدَّثني نافعٌ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « اجعلوا آخرَ صَلَاتِكُمْ بالليلِ وترًا » .
[٢٥/٢]

* * *

[٦٩] * ١٤ - كتاب الوتر ٥ - باب الوتر على الدابة

حدَّثنا إسماعيلٌ قال : حدَّثني مالك عن أبي بكرٍ بنِ عمرَ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ بنِ الخطابِ عن سعيدِ بنِ يسارٍ أنه قال : كنتُ أسيرُ معَ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ بطريقِ مَكَّةَ ، فقال سعيدٌ : فلما خَشِيتُ الصبحَ نزلتُ فأوترتُ ثم لحقتُهُ ، فقال عبدُ اللهِ بنُ عمرَ : أينَ كنتُ ؟ فقلتُ : خشيتُ الصبحَ فنزلتُ فأوترتُ . فقال عبدُ اللهِ : أليسَ لكُ في رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أُسوةٌ حسنةٌ ؟ فقلتُ : بلى والله . قال : فإن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم كان يوترُ على البعيرِ .
[٢٥/٢]

(٦٧) ليس في مسلم .

(٦٨) مسلم (ك ٦ ح ١٥٠-١٥٢) .

(٦٩) مسلم (ك ٦ ح ٣١، ٣٢، ٣٦-٣٩) .

* ١٤ - كتاب الوتر ٦ - باب الوتر في السفر

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ
حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمِيَّ إِيمَاءَ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَائِضَ ، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ .
[٢٥/٢]

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

٧ - باب صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : « وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَيُوتِرُ
عَلَيْهَا ، وَيُخَيَّرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ . »
[٤٤/٢]

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة ٨ - باب الإيماء على الدابة

حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ دِينَارٍ قَالَ : « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى
رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ يَوْمِيَّ . وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
يَفْعَلُهُ . »
[٤٤/٢]

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة ٩ - باب ينزل للمكتوبة

وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : كَانَ
عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ ، مَا يُبَالِي حَيْثُ مَا كَانَ وَجْهَهُ .
قَالَ ابْنُ عَمَرَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ
وَجْهِ تَوَجَّهَ ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ .
[٤٥/٢]

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

١٢ - باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهَهُ ، يُومِيءُ بِرَأْسِهِ . وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ
يَفْعَلُهُ » . [٤٦/٢]

* * *

* ١٥ [٧٠] - كتاب الاستسقاء

٣ - باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَتَمَثَّلُ بِشَعْرِ أَبِي طَالِبٍ :
وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالِ الْيَتَامَى عِصْمَةَ لِلْأَرَامِلِ
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حَمْرَةَ : حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ : رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا
أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقَى ، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيْشَ كُلَّ
مِيْزَابٍ :
وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالِ الْيَتَامَى عِصْمَةَ لِلْأَرَامِلِ
وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ . [٢٧/٢]

* * *

* ١٥ [٧١] - كتاب الاستسقاء

٢٧ - باب ما قيل في الزلازل والآيات

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ

(٧٠) ليس في مسلم . (٧١) ليس في مسلم .

عونٍ عن نافعٍ عن ابن عمر قال : اللهم بارك لنا في شأمننا وفي يمننا . قال :
قالوا : وفي نجدنا . قال : قال : اللهم بارك لنا في شأمننا وفي يمننا . قال : قالوا :
وفي نجدنا . قال : قال : هناك الزلازلُ والفتنُ ، وبها يطلعُ قرنُ الشيطانِ .

[٣٢/٢]

* ٩٢ - كتاب الفتن

١٦ - باب قول النبي ﷺ الفتن من قبل المشرق

• حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا ،
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا ، قَالُوا : وَفِي نَجْدِنَا ، قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا ،
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي نَجْدِنَا ، فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ :
هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتْنُ وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ .

[٥٤/٩]

* [٧٢] ١٥ - كتاب الاستسقاء

٢٩ - باب لا يدري متى يجيء المطر إلا الله

• حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ
ابْنِ عَمْرِو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ
لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ : لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي غَدٍ ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي
الْأَرْحَامِ ، وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ،
وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطْرُ » .

[٣٣/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٦ - سورة الأنعام

١ - باب ﴿ وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ﴾

حدَّثنا عبدُ العزيزُ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ عن ابنِ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبيه « أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ ﴾ إنَّ اللهُ عنده علمُ الساعةِ ، ويُنزِلُ الغيثَ ، ويَعلمُ ما في الأرحامِ ، وما تدري نفسٌ ماذا تكسبُ غداً ، وما تدري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تموتُ ، إنَّ اللهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ . » .

[٥٦/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٣ - سورة الرعد

١ - باب ﴿ اللهُ يعلم ما تحمل كل أنثى ﴾

حدَّثني إبراهيمُ بنُ المنذرِ حدَّثنا معنٌ قال : حدَّثني مالكٌ عن عبدِ اللهِ ابنِ دينارٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلمها إلا اللهُ : لا يعلم ما في غدٍ إلا اللهُ ، ولا يعلم ما تغيضُ الأرحامَ إلا اللهُ ، ولا يعلم متى يأتي المطرُ أحدٌ إلا اللهُ ولا تدري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تموتُ ، ولا يعلم متى تقومُ الساعةُ إلا اللهُ . » .

[٧٩/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣١ - سورة لقمان

٢ - باب ﴿ إن اللهُ عنده علم الساعة ﴾

حدَّثنا يحيى بنُ سليمانَ قال : حدَّثني ابنُ وهبٍ قال : حدَّثني عمرُ بنُ محمدٍ بنِ زيدٍ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ أنَّ أباه حدَّثه أنَّ عبدَ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : « مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ » ، ثمَّ قرأ : ﴿ إن اللهُ عنده علم الساعة ﴾ .

[١١٥/٦]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤ - باب قول الله تعالى ﴿عالم الغيب فلا يظهر على غيبه

أحدًا﴾

حدَّثنا خالد بن مخلد حدَّثنا سليمان بن بلال حدَّثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مفاتيحُ الغيبِ خمس لا يعلمها إلا الله : لا يعلم ما تغيضُ الأرحامُ إلا الله ، ولا يعلم ما في غد إلا الله ، ولا يعلم متى يأتي المطرُ أحدٌ إلا الله ، ولا تدري نفسٌ بأيّ أرضٍ تموتُ إلا الله ، ولا يعلم متى تقومُ الساعةُ إلا الله » . [١١٦/٩]

* * *

* [٧٣] ١٦ - كتاب الكسوف

١ - باب الصلاة في كسوف الشمس

حدَّثنا أصبغ قال : أخبرني ابن وهب قال : أخبرني عمرو عن عبد الرحمن بن القاسم حدَّثه عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يُخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم « إنَّ الشمسَ والقمرَ لا يخسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته ولكنَّهما آيتان من آياتِ الله ، فإذا رأيتُموهما فصلُّوا » . [٣٤/٢]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

٤ - باب صفة الشمس والقمر بحسبان

حدَّثنا يحيى بن سليمان قال : حدَّثني ابن وهب قال : أخبرني عمرو أنَّ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ الْقَاسِمِ حدَّثه عن أبيه عن عبدِ الله بنِ عمرَ رضي الله عنهما أنَّه كان يُخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ لا يَخْسِفانِ لموتِ أحدٍ ولا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيتان من آياتِ الله ، فإذا رأيتُموهما فصلُّوا » . [١٠٨/٤]

. (٧٣) مسلم (ك ١٠ ح ٢٨) .

* [٧٤] ١٧ - كتاب سجود القرآن

٨ - باب من سجد لسجود القارىء

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السُّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ » . [٤١/٢]

* ١٧ - كتاب سجود القرآن

٩ - باب ازدحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ السُّجْدَةَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ ، فَتَزْدَحِمُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا لَجْبَتَهُ مَوْضِعاً يَسْجُدُ عَلَيْهِ » . [٤١/٢]

* ١٧ - كتاب سجود القرآن

١٢ - باب من لم يجد موضعاً للسجود من الزحام

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السُّجْدَةُ ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَاناً لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ » . [٤٢/٢]

* * *

* [٧٥] ١٨ - كتاب تقصير الصلاة ٢ - باب الصلاة بمنى

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ « عَنِ

. (٧٤) مسلم (ك ٥ ح ١٠٣، ١٠٤) .

. (٧٥) مسلم (ك ٦ ح ١٦، ١٧) .

عبد الله رضي الله عنه قال : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّهَا . [٤٢/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٨٤ - باب الصلاة بمنى

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ . » [١٦١/٢]

* * *

* [٧٦] ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

٤ - باب في كم يقصر الصلاة

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَكُمُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ . »

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ . »

تَابَعَهُ أَحْمَدُ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [٤٣/٢]

* * *

* [٧٧] ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

٦ - باب يصلي المغرب ثلاثاً في السفر

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ . قَالَ سَالِمٌ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ .

وزاد اللَّيْثُ : قَالَ : حَدَّثَنِي يُوَيْسُ بْنُ أَبِي شَهَابٍ قَالَ سَالِمٌ : كَانَ ابْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُرْدَلِفَةِ . قَالَ سَالِمٌ : وَأَخَّرَ ابْنُ عَمْرِو الْمَغْرِبَ ، وَكَانَ اسْتُصْرِخَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةُ . فَقَالَ : سِرٌّ . فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ ، فَقَالَ : سِرٌّ . حَتَّى سَارَ مِائِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا ثُمَّ يُسَلِّمُ ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ ، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ . [٤٤/٢]

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

١٣ - باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ » . [٤٦/٢]

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

١٤ - باب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ

« عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أعجله السير في السفر يُؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء . قال سالم : وكان عبد الله يفعلُه إذا أعجله السير ، ويُقيم المغرب فيصليها ثلاثاً ثم يُسلم ، ثم قلما يلبث حتى يُقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يُسلم ، ولا يُسبحُ بينهما بركعة ولا بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل . »

[٤٦/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٩٣ - باب النزول بين عرفة وجمع

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا جويرية عن نافع قال : « كان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يجمع بين المغرب والعشاء بجمع ، غير أنه يمرُّ بالشعب الذي أخذهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيتفضُّ ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع . »

[١٦٣/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٩٦ - باب من جمع بينهما ولم يتطوع

حدَّثنا آدم حدَّثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع ، كل واحدٍ منهما بإقامة ولم يُسبح بينهما ، ولا على إثر كل واحدٍ منهما . »

[١٦٤/٢]

* ٢٦ - كتاب العمرة

٢٠ - باب المسافر إذا جد به السير يجعل إلى أهله

حدَّثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال : أخبرني زيد بن أسلم عن أبيه قال : « كنت مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بطريق مكة ، فصلّى المغرب والعتمة - جمع بينهما - ثم قال : إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا جدَّ به السير أحرَّ المغرب وجمع بينهما . »

[٨/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٣٦ - باب السرعة في السير

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَلَمَّعَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةً وَجَعٍ فَاسْرَعَ السَّيْرَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا » .

[٥٨/٤]

* * *

* ١٨ [٧٨] - كتاب تقصير الصلاة

١١ - باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ : « سَافَرَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : صَحَبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ » .

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَيْسَى بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكَعَتَيْنِ ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعِثْمَانَ كَذَلِكَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

[٤٥/٢]

* * *

[٧٩] * ١٩ - كتاب التهجد

٢١ - باب فضل من تعار من الليل فصلي

حدَّثنا أبو التَّعمان حَدَّثنا حمَّادُ بنُ زَيْدٍ عن أَيُّوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : رأيتُ على عهدِ النَّبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم كانَّ بيدي قطعةَ إسْتبرقٍ فكأنِّي لا أريدُ مكاناً مِنَ الجَنَّةِ إلَّا طارَتْ إليه . ورأيتُ كانَّ اثْنينِ أتيايَ أرادا أن يذهبا بي إلى النَّارِ ، فتلقَّاهما ملكٌ فقال : لم تُرغ ، خَلِّيا عنه . فقصَّتُ حفصةُ على النَّبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم إحدى رُويائي ، فقال النَّبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : نِعَمَ الرَّجُلُ عبدُ اللهِ لو كان يُصلي من الليل . فكانَ عبدُ اللهِ رضيَ اللهُ عنه يُصلي من الليل .

وكانوا لا يزالون يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا أنها في الليلة السابعة من العشر الأواخر ، فمن كان متحرراً فليتحررها من العشر الأواخر .

[٥٥/٢]

* ٣٢ - كتاب فضل ليلة القدر

٢ - باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أَخْبَرنا مالِكُ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أن رجلاً من أصحابِ النَّبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أروا ليلةَ القَدْرِ في السَّبعِ الأواخرِ ، فقالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « أَرى رُوياءَكم قد تَواطأتْ في السَّبعِ الأواخرِ ، فَمَنْ كانَ مُتحرِّراً فليَتحرَّرها في السَّبعِ الأواخرِ » .

[٤٦/٣]

* ٩١ - كتاب التعبير ٨ - باب التواطؤ على الرؤيا

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنْهُ أَنَّ أَنَسًا أَرَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، وَأَنَّ أَنَسًا أَرَوْا أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « التَّمَسُّوْهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

[٣١/٩]

* * *

* ١٩ - كتاب التهجد ٣١ - باب صلاة الضحى في السفر

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ تَوْبَةَ عَنْ مُورِقٍ قَالَ : « قُلْتُ لَابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَتُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَعَمْرُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَأَبُو بَكْرٍ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَا إِحَالَهُ » .

[٥٨/٢]

* * *

* ٢٠ - كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

٢ - باب مسجد قباء

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يَصَلِي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ : يَوْمَ يَقْدَمُ مَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدَمُهَا ضُحَى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قَبَاءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلُّ سَبْتٍ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ .

قال : وكان يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا

وماشيًا .

[٦٠/٢]

(٨٠) ليس في مسلم . (٨١) مسلم (ك ١٥ ح ٥١٥-٥٢١) .

* ٢٠ - كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

٣ - باب من أتى مسجد قباء كل سبت

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِياً وَرَاكِباً ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ . »

[٦١/٢]

* ٢٠ - كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

٤ - باب إتيان مسجد قباء ماشياً وراكباً

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي قُبَاءً رَاكِباً وَمَاشِياً .

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . [٦١/٢]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءً مَاشِياً وَرَاكِباً . »

[١٠٤/٩]

* * *

* [٨٢] - ٢٣ - كتاب الجنائز

٢٣ - باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي

(٨٢) مسلم (ك ٤٤ ح ٢٥) ، (ك ٥٠ ح ٣) .

نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ عبد الله بن أبيي لما تُوفِّي جاء ابنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه فيه ، وصل عليه واستغفر له . فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قميصه فقال : آذيتي أصلي عليه . فأذنته . فلما أراد أن يُصلي عليه جذبته عمر رضي الله عنه فقال : أليس الله نهاك أن تُصلي على المنافقين ؟ فقال : أنا بين خيرتين ، قال : ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ فصلي عليه . فتزلت : ﴿ ولا تصل على أحدٍ منهم مات أبداً ﴾ . » [٧٦/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة التوبة

١٢ - باب ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ﴾

حدثنا عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لما تُوفِّي عبد الله بن أبيي جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه . ثم سأله أن يُصلي عليه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه ، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله فقال : يا رسول الله ، أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تُصلي عليه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما خيرني الله فقال : ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة ﴾ وسأزيده على السبعين . قال : إنه مُناقض . قال : فصلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله : ﴿ ولا تصل على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ . » [٦٧/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة التوبة

١٣ - باب ﴿ ولا تصل على أحدٍ منهم مات أبداً ﴾

حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : لما تُوفِّي عبد الله بن أبيي جاء ابنه

عبدُ الله بن عبدِ الله إلى رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم فأعطاهُ قميصه ، وأمره أن يكفنه فيه ، ثم قام يُصلي عليه ، فأخذ عمرُ بن الخطاب بثوبه فقال : تُصلي عليه وهو منافق ، وقد نهاك اللهُ أن تستغفرَ لهم ؟ قال : إنما خيرني اللهُ - أو أخبرني - فقال : ﴿ استغفرِ لهم أو لا تستغفرِ لهم إن تستغفرِ لهم سبعين مرةً فلن يغفرِ اللهُ لهم ﴾ فقال : سأزيدهُ على سبعين . قال : فصلى عليه رسولُ اللهُ صلى اللهُ عليه وسلم وصلينا معه ، ثم أنزل اللهُ عليه : ﴿ ولا تُصلُّ على أحدٍ منهم مات أبداً ، ولا تقمُ على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ﴾ .

[٦٨/٦]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٨ - باب لبس القميص

حدَّثنا صدقةُ أخبرنا يحيى بن سعيد عن عبيدِ اللهِ قال : أخبرني نافعٌ « عن عبدِ اللهِ بن عمر قال : لما توفيَّ عبدُ اللهِ بن أبيِّ جاء ابنه إلى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقال : يا رسولَ اللهِ ، أعطني قميصك أكفنه فيه ، وصلِّ عليه واستغفرْ له . فأعطاهُ قميصه وقال له : إذا فرغت منه فأذنا . فلما فرغ أذنه به ، فجاء ليصلي عليه ، فجذبهُ عمرُ فقال : أليس قد نهاك اللهُ أن تُصلي على المنافقين فقال : ﴿ استغفرْ لهم أو لا تستغفرْ لهم ، إن تستغفرْ لهم سبعين مرةً فلن يغفرِ اللهُ لهم ﴾ فنزلت : ﴿ ولا تصل على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ فترك الصلاةَ عليهم . »

[١٤٣/٧]

* * *

* ٢٣ - كتاب الجنائز [٨٣]

٣٣ - باب قول النبي ﷺ : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه

حدَّثنا عبدانُ حدَّثنا عبدُ اللهِ أخبرنا ابنُ جريج قال : أخبرني عبدُ اللهِ ابنُ عبيدِ اللهِ بن أبي مُليكة قال : تُوفيتُ ابنةَ لعثمانَ رضي اللهُ عنه بمكةَ وجئنا

لِنَشْهَدَهَا ، وَحَضَرَهَا ابْنُ عَمْرٍو وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا -
 أَوْ قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِعَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ : أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَدْ كَانَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ . ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ :
 صَدَرْتُ مَعَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ
 تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ ، فَقَالَ : اذْهَبْ فَاظْطَرَّ مَنْ هُوَ لِأَيِّ الرَّكْبِ . قَالَ : فَظَنَرْتُ فَإِذَا
 صُهِيبٌ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ادْعُهُ لِي . فَرَجَعْتُ إِلَى صُهِيبٍ فَقُلْتُ : ارْتَجِلْ فَالْحَقُّ
 بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ . فَلَمَّا أُصِيبَ عَمْرٌو دَخَلَ صُهِيبٌ يَبْكِي يَقُولُ : وَاءِخَاهُ وَاصْحَابَاهُ .
 فَقَالَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا صُهِيبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ؟ » .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك
 لعائشة رضي الله عنها فقالت : رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أن الله يعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ، ولكن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال : « إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه » وقالت : حسبكم
 القرآن : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ .

قال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك : والله هو أضحك وأبكى . قال
 ابن أبي مليكة : والله ما قال ابن عمر رضي الله عنهما شيئاً . [٧٩/٢]

* * *

[٨٤] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٤٥ - باب البكاء عند المريض

حدثنا أصبغ عن ابن وهب قال : أخبرني عمرو عن سعيد بن الحارث
 الأنصاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : اشتكى سعد بن عبادة

(٨٤) مسلم (ك ١١ ح ١٢) .

شكوى له ، فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم ، فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله فقال : قد قضى ؟ قالوا : لا يا رسول الله . فبكى النبي صلى الله عليه وسلم . فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم بكوا . فقال : ألا تسمعون ؟ إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ، ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم . وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه . وكان عمر رضي الله عنه يضرب فيه بالعصا ، ويرمي بالحجارة ، ويحشي بالتراب .

[٨٤/٢]

* * *

[٨٥] * ٢٣ - كتاب الجنائز

٦١ - باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد

حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عتبة عن نافع « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم برجلٍ منهم وامرأة زنيا ، فأمر بهما فرجما قريبا من موضع الجنائز عند المسجد » .

[٨٨/٢]

* ٦١ - كتاب المناقب

٢٦ - باب قول الله تعالى ﴿ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ﴾

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك بن أنس عن « نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما تجدون في التوراة في شأن الرجم ؟ فقالوا : نفضحهم ويجلدون » .

. (٨٥) مسلم (ك ٢٩ ح ٢٧، ٢٦) .

فقال عبد الله بن سلام : كذبتُم ، إنَّ فيها الرَّجم . فأتوا بالتوراة فشرَّوها ، فوضَعَ أَحدهم يدهُ على آية الرَّجم ، فقرأ ما قبلها وما بعدها . فقال له عبدُ الله بن سلام : ارفعْ يدك ، فرفعَ يدهُ ، فإذا فيها آية الرَّجم ، فقالوا : صدَقَ يا محمدُ . فيها آية الرَّجم . فأمرَ بهما رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فرجما . قال عبد الله : فرأيتُ الرجلَ يَجَنُّ على المِراقِ يَقِيها الحجارةُ .

[٢٠٦/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣ - سورة آل عمران

٦ - باب ﴿ قُلْ فَاتُوا بِالْتوراةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ ﴾

حدَّثني إبراهيمُ بن المنذر حدَّثنا أبو ضَمْرَةَ حدَّثنا موسى بن عُقبة عن نافع « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم برجلٍ منهم وامرأةٍ قد زنيا ، فقال لهم : كيف تفعلونَ بمن زنى منكم ؟ قالوا : نَحْممهما ونضربهما . فقال : لا تجدونَ في التوراة الرَّجمَ ؟ فقالوا : لا نجدُ فيها شيئاً . فقال لهم عبدُ الله بن سلام : كذبتُم ، فأتوا بالتوراة فاتلواها إن كنتم صادقين ، فوضَعَ مدراسها الذي يُدرِّسها منهم كفَّهُ على آية الرَّجم ، فطَفِقَ يقرأ ما دونَ يدهِ وما وراءها ولا يقرأُ آية الرَّجم ، فنزعَ يدهُ عن آية الرَّجم فقال : ما هذه ؟ فلما رأوا ذلك قالوا : هي آية الرَّجم ، فأمرَ بهما فرجما قريباً من حيث مَوْضع الجنائز عند المسجد ، قال : فرأيتُ صاحبها يَجَنُّ عليها ، يقِيها الحجارةُ .

[٣٧/٦]

* ٨٦ - كتاب الحدود ٢٤ - باب الرَّجم في البلاط

حدَّثنا محمد بن عثمان حدَّثنا خالد بن مخلد عن سليمان حدَّثني عبدُ الله بن دينار « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أتني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يهودي ويهودية قد أَحَدتا جميعاً ، فقال لهم : ما تجدونَ في كتابكم ؟ قالوا : إنَّ أحبارنا أَحَدثوا تحميمَ الوجه والتجبية ، قال عبدُ الله بن سلام : ادعهم يا رسولَ الله بالتوراة فأتني بها ، فوضَعَ أَحدهم يدهُ على آية الرَّجم وجعلَ يقرأُ

ما قبلها وما بعدها ، فقال له ابنُ سلام : ارفع يدك ، فإذا آية الرجم تحت يده ، فأمرَ بهما رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فرُجما . قال ابن عمر : فرُجما عند البلاط ، فرأيت اليهوديَّ أجنأً عليها .

[١٦٥/٨]

* ٨٦ - كتاب الحدود

٣٧ - باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم

حدَّثنا إسماعيلُ بن عبد الله حدثني مالكٌ عن نافعٍ « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال : إنَّ اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأةً زنياً ، فقال لهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ما تجدون في التوراة في شأن الرِّجم ؟ فقالوا : نفضحهم ويُجلدون . قال عبدُ الله بن سلام : كذبتُم ، إن فيها الرِّجمَ ، فأتوا بالتوراة فنشروها ، فوضع أحدهم يده على آية الرِّجم فقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك ، فرفع يده ، فإذا فيها آية الرِّجم ، قالوا : صدق يا محمدُ ، فيها آية الرِّجم ، فأمرَ بهما رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فرُجما ، فرأيت الرجلُ يحني على المرأة يقيها الحجارة . »

[١٧٢/٨]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حدَّثنا إبراهيمُ بن المنذر حدَّثنا أبو ضمرة حدَّثنا موسى بن عُقبة عن نافعٍ « عن ابن عمر أن اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم برجلٍ وامرأة زنياً ، فأمرَ بهما فرُجما قريباً حيث توضع الجنائز عند المسجد . »

[١٠٥/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥١ - باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها

حدَّثنا مُسَدَّدٌ حدَّثنا إسماعيلُ عن أيوبَ عن نافعٍ « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أتى النبيُّ صلى الله عليه وسلم برجلٍ وامرأةٍ من اليهود قد

زنيًا فقال لليهود : ما تصنعون بهما ؟ قالوا : نُسَخِّمُ وجوههما ونخزيهما ، قال : فأتوا بالتوراة فأتوها إن كنتم صادقين ، فجاءوا فقالوا لرجل ممن يرضون : يا أعور . اقرأ . فقرأ حتى انتهى إلى موضع منها فوضع يده عليه قال : ارفع يدك فرفع يده فإذا فيه آية الرجم تلوح ، فقال : يا محمد إن عليهما الرجم ولكننا نتكأتمه بيننا فأمر بهما فرجما ، فرأيته يُجانيءُ عليها الحجارة . [١٥٧/٩]

* * *

[٨٦] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٨٠ - باب إذا أسلم الصبي فمات

حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال : أخبرني سالم ابن عبد الله « أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره أن عمر انطلق مع النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجدوه يلعب مع الصبيان عند أطم بني معالة - وقد قارب ابن صياد الحلم - فلم يشعر حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال لابن صياد : تشهد أنتي رسول الله ؟ فنظر إليه ابن صياد فقال : أشهد أنك رسول الأمين . فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم : أتشهد أنتي رسول الله ؟ فرفضه وقال : آمنت بالله وبرسوله . فقال له : ماذا ترى ؟ قال ابن صياد : يأتيني صادق وكاذب . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : خلط عليك الأمر . ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم : إني قد خبأت لك خبيئاً . فقال ابن صياد : هو الدخ . فقال : احسأ ، فلن تعدو قدرك . فقال عمر رضي الله عنه : دعني يا رسول الله أضرب عنقه . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن يكنه فلن تسلط عليه ، وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله . [٩٣/٢]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٧٨ - باب كيف يعرض الإسلام على الصبي

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري

(٨٦) مسلم (ك ٥٢ ح ٩٥، ٩٦، ٩٧) .

أَخْبَرَنِي سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَا تَبْنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي قَدْ حَبَّأْتُ لَكَ حَبِيئًا . قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخُّ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْسَأْ ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ . قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْتِدْنِ لِي فِيهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ . »

[٧٠/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٩٧ - باب قول الرجل للرجل اخسأ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ فِي أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ - وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحَلِمَ - فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَضَرَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . ثُمَّ قَالَ لَابْنِ صَيَّادٍ : مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ : يَا تَبْنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

عليه وسلم : إني حَبَأْتُ لكَ خَيْبًا . قال : هُوَ الدُّخ . قال : احسأ ، فلن تَعُدُّوْا قَدْرَكَ . قال عمر : يارسولَ الله ، أتأذَن لي فيه أَضْرِبَ عُنُقَهُ ؟ قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إن يكن هو لا تُسَلِّطْ عليه ، وإن لم يكن هو فلا خَيْرَ لكَ في قتلِهِ . [٤٠/٨]

* ٨٢ - كتاب القدر ١٤ - باب يحول بين المرء وقلبه

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ وَبِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابنِ صَيَّادٍ : حَبَأْتُ لَكَ خَيْبًا . قال : الدُّخ . قال : احسأ فلن تَعُدُّوْا قَدْرَكَ . قال عمر : ائذَن لي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ . قال : دَعَهُ ، إن يكن هو فلا تُطِيقُهُ ، وإن لم يكن هو فلا خَيْرَ لكَ في قتلِهِ . » [١٢٦/٨]

* * *

[٨٧] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٧٩ - باب إذا أسلم الصبي فمات

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ سَالِمٌ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : انطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِيُّ بِنِ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ ، وَهُوَ يَحْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ - يَعْنِي فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ - أَوْ زَمْرَمَةٌ - فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ ، فَقَالَتْ لابْنِ صَيَّادٍ : يَا صَافٍ - وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ - هَذَا مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ . وَقَالَ شُعَيْبٌ فِي حَدِيثِهِ : فَرَفَصَهُ رَمْرَمَةٌ أَوْ زَمْرَمَةٌ . وَقَالَ عُقَيْلٌ : رَمْرَمَةٌ . وَقَالَ مَعْمَرٌ : زَمْرَمَةٌ . [٩٤/٢]

(٨٧) مسلم (ك ٥٢ ح ٩٧، ٩٦، ٩٥) .

* ٥٢ - كتاب الشهادات ٣ - باب شهادة المختبي

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَالِمٌ : « سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَبِي بِنُ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ يَوْمَئِذٍ النَّحْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقِي
بِجُدُوعِ النَّحْلِ وَهُوَ يَحْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، وَابْنُ
صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ - أَوْ زَمْرَمَةٌ - فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ
صَيَّادٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّحْلِ ، فَقَالَتْ لَابْنِ صَيَّادٍ :
أَيُّ صَافٍ ، هَذَا مُحَمَّدٌ . فَتَنَاهَى ابْنُ صَيَّادٍ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ » . [١٦٨/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٦٠ - باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرفته
قَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَمَعَهُ أَبِي بِنُ كَعْبِ قِبَلِ ابْنِ صَيَّادٍ - فَحَدَّثَ بِهِ فِي نَحْلِ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّحْلَ ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّحْلِ وَابْنُ صَيَّادٍ
فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَتْ : يَا صَافٍ هَذَا مُحَمَّدٌ ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ » . [٦٤/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٧٨ - باب كيف يعرض الإسلام على الصبي

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « قَالَ ابْنُ عُمَرَ : انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بِنُ

كعب يأتیان النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقِي بَجْدُوعَ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلُّ ابْنَ صَيَّادٍ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمَزَةٌ ، فَرَأَتْ أُمُّ صَيَّادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بَجْدُوعَ النَّخْلِ ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : أَيُّ صَافٍ - وَهُوَ اسْمُهُ - فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكَتُهُ بَيِّنًا .

[٧١/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٩٧ - باب قول الرجل للرجل : احسأ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ : « فَمَسَمَعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ يَقُولُ : انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بِنِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ يَوْمَانَ النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقِي بَجْدُوعَ النَّخْلِ - وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمَزَةٌ - أَوْ زَمَزَمَةٌ - فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بَجْدُوعَ النَّخْلِ ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : أَيُّ صَافٍ - وَهُوَ اسْمُهُ - هَذَا مُحَمَّدٌ . فَتَنَاهَى ابْنُ صَيَّادٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكَتُهُ بَيِّنًا . »

[٤٠/٨]

* * *

[٨٨] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٨٧ - باب ما جاء في عذاب القبر

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ : اطَّلَعَ النَّبِيُّ

(٨٨) مسلم (ك ١١ ح ٢٦) .

صلى الله عليه وسلم على أهل القليب فقال : وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا . فقيل له : تدعو أمواتاً ؟ فقال : ما أنتم بأسمع منهم ، ولكن لا يجيبون . [٩٨/٢]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٨ - باب قتل أبي جهل

حَدَّثَنِي عَثْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَن هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَلْبِ بَدْرٍ فَقَالَ : هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ . فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ : إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ . ثُمَّ قَرَأَتْ : ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمَعُ الْمَوْتَى ﴾ حَتَّى قَرَأَتْ آيَةَ « . [٧٧/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حديثي خليفة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ مُوسَى ابْنِ عَقْبَةَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : هَذِهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُلْقِبُهُمْ : هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا . قَالَ مُوسَى : قَالَ نَافِعٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُمْ مِنْهُمْ . [٨٦/٥]

* * *

[٨٩] * ٢٣ - كتاب الجنائز

٩٠ - باب الميت يعرض عليه مقعده بالغدادة والعشي

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ

(٨٩) مسلم (ك ٥١ ح ٦٦، ٦٥) .

عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَيُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

[٩٩/٢]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

٨ - باب ما جاء في صفة الجنة وأهل مخلوقة

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ » .

[١١٧/٤]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٤٢ - باب سكرات الموت

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غَدْوَةً وَعَشِيًّا : إِمَّا النَّارَ وَإِمَّا الْجَنَّةَ ، فَيُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ » .

[١٠٧/٨]

* * *

* ٢٤ - كتاب الزكاة [٩٠]

٤ - باب ما أدى زكاته فليس بكنز

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : أَخْبِرْنِي قَوْلَ اللَّهِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ

(٩٠) ليس في مسلم .

لَهُ ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ .
[١٠٦/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة التوبة

٧ - باب ﴿يَوْمَ يَحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ﴾

وقال أحمد بن شبيب بن سعيد حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن أسلم قال : خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ : هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ .
[٦٥/٦]

* * *

[٩١] * ٢٤ - كتاب الزكاة

١٨ - باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى

حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعْفُفَ وَالْمَسْأَلَةَ : الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ .
[١١٢/٢]

* * *

[٩٢] * ٢٤ - كتاب الزكاة ٥٢ - باب من سأل الناس تكثراً

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ :

(٩١) مسلم (ك ١٢ ح ٩٤) .

(٩٢) مسلم (ك ١٢ ح ١٠٣، ١٠٤) .

سمعتُ حمزةَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ عمرِ اللهِ بنِ عمرِ رضيَ اللهُ عنه قال : سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرِ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ » .

وقال معلل : حدثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري عن حمزة سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسألة . [١٢٣/٢]

* * *

[٩٣] * ٢٤ - كتاب الزكاة ٥٢ - باب من سأل الناس تكثراً

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر قال : سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال : سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَلْغُ العَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ . مِينَا هَم كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِأَدَمَ ، ثُمَّ بِمُوسَى ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وزاد عبد الله : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ : « فَيَشْفَعُ لِقَضَى بَيْنَ الخَلْقِ ، فِيمَشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ البَابِ ، فَيَوْمئِذٍ يَبْعَثُ اللهُ مَقَاماً مَحْمُوداً يَحْمَدُهُ أَهْلُ الجَمْعِ كُلُّهُمْ . » [١٢٤/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٧ - سورة بني إسرائيل

١١ - باب ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً ﴾

حدثنا إسماعيل بن أبان حدثنا أبو الأحوص عن آدم بن علي قال : « سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول : إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُثًّا ، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا . يَقُولُونَ : يَا فُلَانُ اشْفَعْ ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُ اللهُ المَقَامَ المَحْمُودَ » . [٨٦/٦]

(٩٣) ليس في مسلم

[٩٤] * ٢٤ - كتاب الزكاة

٥٥ - باب العشر فيما يسقى من ماء السماء

حدَّثنا سعيد بن أبي مریم حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ قال : أخبرني يونسُ بنُ يزيدَ عن الزُّهريِّ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبيه رضي اللهُ عنه عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « فيما سَقَتِ السَّماءُ والعيونُ وكان عَثْرِيًّا العُشْرُ ، وما سَقِيَ بالتَّضْحِ نصفُ العُشْرِ » .

قال أبو عبدِ اللهِ : هذا تفسيرُ الأوَّلِ لأنَّهُ لم يوقَّتْ في الأوَّلِ ، يعني حديثَ ابنِ عمرَ : « فيما سَقَتِ السَّماءُ العُشْرُ » ، ويبيِّنُ في هذا ووقَّتْ . والزيادةُ مقبولةٌ ، والمُفسِّرُ يقضي على المبهمِ إذا رواه أهلُ الثَّبْتِ ، كما روى الفضلُ بنُ عباسٍ « أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم لم يُصلِ في الكعبةِ » ، وقال بلالٌ : « قد صلَّى » ، فأخذَ بقولِ بلالٍ وترك قولَ الفضلِ . [١٢٦/٢]

* * *

[٩٥] * ٢٤ - كتاب الزكاة

٥٨ - باب من باع ثماره أو نخله أو أرضه أو زرعه

حدَّثنا حجاجُ حدَّثنا شعبةٌ أخبرني عبدُ اللهِ بنُ دينارٍ « سمعتُ ابنَ عمرَ رضي اللهُ عنهما : نهى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عن بيعِ الثمرةِ حتَّى يَبْدُو صلاحُها . وكان إذا سئلَ عن صلاحِها قال : حتَّى تذهبَ عاهتُها » . [١٢٧/٢]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٨٢ - باب بيع المزبنة وهي بيع الثمر بالتمر

حدَّثنا يحيى بنُ بكيرٍ حدَّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ أخبرني

(٩٤) ليس في مسلم .

(٩٥) مسلم (ك ٢١ ح ٥٢، ٥١، ٤٩)

سَأَلُمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَيْدُو صَلاَحُهُ، وَلَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ».

[٧٥/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٨٥ - باب بيع الثمار قبل أن ييدو صلاحها

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمَارِ حَتَّى يَيْدُو صَلاَحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ».

[٧٧/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٨٧ - باب إذا باع الثمار قبل أن ييدو صلاحها

قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتَاعَ تَمْرًا قَبْلَ أَنْ يَيْدُو صَلاَحُهُ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رَبِّهِ. أَخْبَرَنِي سَأَلُمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا التَّمْرَةَ حَتَّى يَيْدُو صَلاَحُهَا، وَلَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ».

[٧٧/٣]

* ٣٥ - كتاب السلم

٤ - باب السلم في النخل

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلُحَ، وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ «سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَصْلُحَ، وَنَهَى عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ».

[٨٦/٣]

[٩٦] * ٢٤ - كتاب الزكاة ٥٩ - باب هل يشتري صدقته

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ : « لَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ » فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئاً تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً . [١٢٧/٢]

* ٥٥ - كتاب الوصايا

٣١ - باب وقف الدواب والكراع والعروض

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ لِيَحْمِلَ عَلَيْهَا رَجُلًا ، فَأُخْبِرَ عُمَرُ أَنَّ قَدْ وَقَفَهَا بَيْعُهَا ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْتَاعَهَا فَقَالَ : « لَا تَبْتَاعَهَا ، وَلَا تُرْجِعَنَّ فِي صَدَقَتِكَ » . [١٢/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١١٩ - باب الجمائل والحملان في السبيل

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « لَا تَبْتَاعَهُ وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ » . [٥٣/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٣٧ - باب اذا حمل على فرس فراها تباع

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَّاعَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « لَا تَبْتَعُهُ ، وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ » .

[٥٨/٤]

* * *

* ٢٤ - كتاب الزكاة [٩٧] - ٧٠ - باب فرض صدقة الفطر

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ » .

[١٣٠/٢]

* ٢٤ - كتاب الزكاة

٧١ - باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

[١٣٠/٢]

. (٩٧) مسلم (ك ١٢ ح ١٢-١٦)

* ٢٤ - كتاب الزكاة

٧٤ - باب صدقة الفطر صاعاً من تمر

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكَاةِ الْفَطْرِ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ » . [١٣١/٢]

* ٢٤ - كتاب الزكاة

٧٧ - باب صدقة الفطر على الحر والمملوك

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : فَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفَطْرِ - أَوْ قَالَ : رَمَضَانَ - عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ ، فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ ، فَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِي التَّمْرَ ، فَأَعْوَزَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ فَأَعْطَى شَعِيرًا ، فَكَانَ ابْنُ عَمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطَى عَنْ بَيْتِي . وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا . وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفَطْرِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ .

* ٢٤ - كتاب الزكاة

٧٦ - باب الصدقة قبل العيد

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفَطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ » . [١٣١/٢]

* ٢٤ - كتاب الزكاة

٧٨ - باب صدقة الفطر على الصغير والكبير

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفَطْرِ

صاعاً من شعيرٍ أو صاعاً من تمرٍ على الصغيرِ والكبيرِ والحُرِّ والمملوكِ . .

[١٣٢/٢]

* * *

[٩٨] * ٢٥ - كتاب الحج ١٨ - باب الطيب عند الإحرام

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَدَّهْنُ بِالزَّيْتِ ، فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ قَالَ : مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيْبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ . [١٣٦/٢]

* * *

[٩٩] * ٢٥ - كتاب الحج ١٩ - باب من أهل ملبداً

حَدَّثَنَا أَصْبَغُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهْلُ مَلْبُدًا » . [١٣٧/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٢٦ - باب التلبية

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ ، لَا شَرِيكَ لَكَ » . [١٣٨/٢]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٦٩ - باب التليد

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ

(٩٨) مسلم (ك ١٥ ح ٣٩) . (٩٩) مسلم (ك ١٥ ح ١٩) .

عبد الله « أن عبد الله بن عمر قال : سمعتُ عمرَ رضيَ الله عنه يقول : مَنْ ضَفَرَ فَلَاحِقٌ ، وَلَا تَشْبَهُوا بِالتَّلِيدِ ، وَكَانَ ابْنُ عَمْرِو يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبْدَأً . »

حَدَّثَنِي جِبَانُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ اللَّهُ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلُّ مُبْدَأً يَقُولُ : لَبِّكَ اللَّهُمَّ لَبِّكَ ، لَبِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبِّكَ ، إِنْ الْحَمْدَ وَالتَّعَمَّةَ لَكَ وَالْمَلِكُ ، لَا شَرِيكَ لَكَ . لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ . »

[١٦٢/٧]

* * *

[١٠٠] * ٢٥ - كتاب الحج

٢٠ - باب الإهلال عند مسجد ذي الحليفة

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنِ مَالِكٍ عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الْحَلِيفَةِ .

[١٣٧/٢]

[١٠١] * ٢٥ - كتاب الحج ٢٩ - باب الإهلال مستقبل القبلة

وقال أبو معمرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ

(١٠٠) مسلم (ك ١٥ ح ٢٣)

(١٠١) مسلم (ك ١٥ ح ٢٢٦، ٢٢٧).

ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما إذا صَلَّى بِالْعَدَاةِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فُرِحِلَتْ ،
ثُمَّ رَكِبَ ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يُلَبِّي حَتَّى يَبْلُغَ الْمَحْرَمَ ، ثُمَّ
يُمْسِكُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُوًى بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ ، فَإِذَا صَلَّى الْعَدَاةَ اغْتَسَلَ
وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ ذَلِكَ . تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ
فِي الْعَسَلِ .

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَذْهَنَ بَدْنَهُ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، ثُمَّ
يَأْتِي مَسْجِدَ الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي ، ثُمَّ يَرْكَبُ . وَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ
ثُمَّ قَالَ : هُكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ . [١٣٩/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٣٨ - باب الاغتسال عند دخول مكة

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ
قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ،
ثُمَّ يَبِيتُ بِذِي طُوًى ، ثُمَّ يَصَلِّي بِهَذَا الصَّبْحِ وَيَغْتَسِلُ ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ . [١٤٤/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٣٩ - باب دخول مكة نهاراً وليلاً

حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عبيدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ
عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ
ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ . [١٤٤/٢]

* * *

[١٠٢] * ٢٥ - كتاب الحج ٤٠ - باب من أين يدخل مكة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى » . [١٤٥/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٤١ - باب من أين يخرج من مكة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ « نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ مُسَدَّدًا أَتَيْتُهُ فِي بَيْتِهِ فَحَدَّثْتُهُ لِاسْتِحْقَاقِ ذَلِكَ . وَمَا أَبَالِي كَتَبْتِي كَانَتْ عِنْدِي أَوْ عِنْدَ مُسَدَّدٍ . [١٤٥/٢]

* * *

[١٠٣] * ٢٥ - كتاب الحج

٥٦ - باب استلام الحجر الأسود حين يقدم مكة

حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ » [١٥٠/٢]

(١٠٢) ليس في مسلم .

(١٠٣) مسلم (ك ١٥ ح ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢) .

* ٢٥ - كتاب الحج

٥٧ - باب الرمل في الحج والعمرة

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ .

تَابِعَهُ اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقِدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [١٥١/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٦٣ - باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقَبَةَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ » .

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافَ الْأَوَّلَ يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَيَمْشِي أَرْبَعَةً ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ » . [١٥٢/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٨٠ - باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُوْنُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَافَ الطَّوَّافَ الْأَوَّلَ حَبَّ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا . وَكَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَقُلْتُ لِنَافِعٍ : أَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ

يَمْشِي إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِي؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ يُرَاحَمَ عَلَى الرُّكْنِ، فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ.

* * *

[١٠٤] * ٢٥ - كتاب الحج

٥٧ - باب الرمل في الحج والعمرة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدْقٍ وَلَا رَخَاءٍ مِنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا. قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عَمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: إِتْمَا كَانَ يَمْشِي لِيَكُونَ أَيْسَرَ لاسْتِلَامِهِ. [١٥١/٢]

٦٠ - باب تقويل الحجر

* ٢٥ - كتاب الحج

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ اسْتِلَامِ الْحَجْرِ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُهُ وَيَقْبَلُهُ. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُجِمْتُ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ؟ قَالَ: اجْعَلْ «أَرَأَيْتَ» بِالْيَمَنِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ. [١٥١/٢]

* * *

٧٥ - باب سقاية الحاج

[١٠٥] * ٢٥ - كتاب الحج

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيَّتَ بِمَكَّةَ لِيَأْتِيَ مِنِّي مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأُذِنَ لَهُ.» [١٥٥/٢]

(١٠٤) مسلم (ك ١٥ ح ٢٤٥). (١٠٥) مسلم (ك ١٥ ح ٣٤٦).

* ٢٥ - كتاب الحج

١٣٣ - باب هل يبيت أصحاب السقاية وغيرهم بمكة ليالي

مني

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يونسَ عَنْ
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ موسى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدَانَ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ
ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِيَبْتَئِمَّ بِمَكَّةَ لَيَالِي مَنِيٍّ مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ ، فَأَذَنَ لَهُ . تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ
خَالِدٍ وَأَبُو ضَمْرَةَ . [١٧٧/٢]

* * *

[١٠٦] * ٢٥ - كتاب الحج ٧٧ - باب طواف القارن

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ
ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا دَخَلَ ابْنَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَظَهَرَهُ فِي الدَّارِ فَقَالَ :
إِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَيَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، فَلَوْ أَقَمْتَ .
فَقَالَ : قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ فَحَالَ كَفَّارُ قَرِيشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَإِنْ جِئِلَ بَيْنِي
وَبَيْنَهُ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ ثُمَّ
قَالَ : أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمَرَةَ حَجًّا . قَالَ : ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لهُمَا طَوَافًا
وَاحِدًا .

(١٠٦) مسلم (ك ١٥ ح ١٨٠-١٨٣) .

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلِ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ كَاثِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ، فَقَالَ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً . ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي . وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حُرْمٍ مِنْهُ وَلَمْ يَحِلِّقْ وَلَمْ يُقَصِّرْ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَّقَ ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ . وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[١٥٧/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٠٥ - باب من اشترى الهدى من الطريق

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَأَبِيهِ : أَقِمْ فَإِنِّي لَا آمَنُهَا أَنْ سَتُصَدُّ عَنِ الْبَيْتِ . قَالَ : إِذَا أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ فَإِنَّا أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي الْعُمْرَةَ . فَأَهْلُ بِالْعُمْرَةِ . قَالَ : ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ أَهْلًا بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَقَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ . ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ ، ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا ، فَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا .

[١٦٨/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١١٤ - باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

عن نافع قال : أراد ابن عمر رضي الله عنهما الحج ، عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير رضي الله عنهما ، فقل له : إن الناس كائن بينهم قتال ونخاف أن يصدوك ، فقال : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ . إذا أصنع كما صنع ، أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة . حتى إذا كان بظاهر البيداء قال : ما شأن الحج والعمرة إلا واحد ، أشهدكم أنني جمعت حجة مع عمرة . وأهدى هدياً مقلداً اشتراه ، حتى قدم فطاف بالبيت وبالصفا ، ولم يزد على ذلك ولم يحلل من شيء حرم منه حتى يوم النحر ، فحلق ونحر ، ورأى أن قد قضى طوافه الحج والعمرة بطوافه الأول . ثم قال : كذلك صنع النبي صلى الله عليه وسلم .

[١٧٠/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٢٧ - باب الحلق والتقصير عند الإحلال

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع « أن عبد الله قال : حلق النبي صلى الله عليه وسلم وطائفة من أصحابه وقصر بعضهم » .

[١٧٤/٢]

* ٢٧ - كتاب المحصر وجزاء الصيد

١ - باب إذا أحصر المعتمر

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين خرج إلى مكة معتمراً في الفتنه قال : إن صدقت عن البيت صنع كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بعمرة ، من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أهل بعمرة عام الحديبية .

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية عن نافع أن عبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله أخبراه أنهما كلما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ليالي نزل الجيش بابن الزبير فقالا : لا يضرُّك أن لا تحج العام ، وإنا نخاف

أن يُخَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . فقال : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَالَ كَفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَتَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ . وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ الْعُمْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . أَنْطَلِقُ فَإِنْ حُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ . فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمَرَةَ . فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْدَى ، وَكَانَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافاً وَاحِداً يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةً .

حدثني موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع أن بعض بني عبد الله قال له : لو أقمت بهذا . [٨/٣]

* ٢٧ - كتاب المحصر وجزاء الصيد

٢ - باب الإحصار في الحج

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرُورَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَاماً قَابِلاً فَيُهْدِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا .

وعن عبد الله أخبرنا معمر عن الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عَمَرَ نَحْوَهُ . [٩/٣]

* ٢٧ - كتاب المحصر وجزاء الصيد

٣ - باب النحر قبل الحلق في الحصر

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرِ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ

عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ . قَالَ : وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَسَلَّمَ كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كِفَارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُدْنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ .

* ٢٧ - كتاب المحصر وجزاء الصيد

٤ - باب من قال ليس على المحصر بدل

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةِ عَامِ الْحُدَيْبِيَّةِ . ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ . فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ . ثُمَّ طَافَ لِهَمَا طَوَافًا وَاحِدًا . وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيًا عَنْهُ ، وَأَهْدَى . [١٠/٣]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٣٥ - باب غزوة الحديبية

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ فَقَالَ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةِ عَامِ الْحُدَيْبِيَّةِ .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَهْلَلَّ وَقَالَ : إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَالَ كِفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ ، وَتَلَا : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَّمَ بَنِيهِ أَخْبَرَاهُ أَنََّّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ... وَحَدَّثَنَا

موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا جُويريةُ عن نافعٍ أن بعض بني عبد الله قال له : لو أقمْتَ العامَ ، فإنِّي أخافُ أن لا تُصِلَ إلى البيتِ . قال : خرَجْنَا مَعَ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ، فحال كَفَّارِ قريشِ دُونَ البيتِ ، فنحر النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم هداياه وحلَقَ وقصَّرَ أصحابه وقال : أشهدكم أني أوجِبْتُ عمرةً فإن حُلِّيَ - بيني وبينَ البيتِ طُفْتُ ، وإن حِيلَ بيني وبين البيتِ صنَعْتُ كما صنَعَ رسولُ اللهُ صلى اللهُ عليه وسلم . فسارَ ساعةً ثم قال : ما أَرَى شأنَهُما إلا واحداً ، أشهدكم أني قد أوجِبْتُ حجةً مع عمرتي . فطاف طوافاً واحداً وسعيّاً واحداً حتى حلَّ منهما جميعاً .

[١٢٧/٥]

* * *

[١٠٧] * ٢٥ - كتاب الحج

٨٧ - باب التهجير بالرواح يوم عرفة

حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن سالمٍ قال : كتبَ عبدُ الملكِ إلى الحجاجِ أن لا يُخالِفَ ابنَ عمرَ في الحجِّ . فجاء ابنُ عمرَ رضي اللهُ عنه وأنا معه يومَ عرفةَ حينَ زالتِ الشمسُ ، فصاحَ عندَ سُرَادِقِ الحجاجِ ، فخرجَ وعليه ملحفةٌ مُعصِفرةٌ فقال : مالكُ يا أبا عبدِ الرحمنِ ؟ فقال : الرواحُ إن كنتَ تُريدُ السنَّةَ . قال : هَذِهِ السَّاعَةُ ؟ قال : نعم . قال : فأنظِرني حتى أفيضَ على رأسي ثم أخرجُ . فنزلَ حتى خرَجَ الحجاجُ ، فسارَ بيني وبينَ أبي ، فقلتُ : إن كنتَ تُريدُ السنَّةَ فأقصِرِ الخُطبةَ وعجِّلِ الوقوفَ . فجعلَ يَنْظُرُ إلى عبدِ اللهِ ، فلما رأى ذلكَ عبدُ اللهِ قال : صدَقَ .

[١٦٢/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٨٩ - باب الجمع بين الصلاتين بعرفة

وقال الليثُ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عن ابنِ شهابٍ قال : « أخبرني سالمٌ

(١٠٧) ليس في مسلم .

أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يَوْسَفَ - عَامَ نَزَلِ بَابِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الْمَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفَةَ ؟ فَقَالَ سَالِمٌ : إِنْ كُنْتَ تَرِيدُ السَّنَةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : صَدَقَ ، إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّنَةِ . فَقُلْتُ لِسَالِمٍ : أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ سَالِمٌ : وَهَلْ تَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ ؟ .

* ٢٥ - كتاب الحج

٩٠ - باب قصر الخطبة بعرفة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ يَأْتِمَّ بَعْدَ اللَّهِ بِبِنِ عُمَرَ فِي الْحَجِّ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ جَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَنَا مَعَهُ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ - أَوْ زَالَتْ - فَصَبَّاحَ عِنْدَ فُسْطَاطِهِ : أَيْنَ هَذَا ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : الرَّوَاحُ . فَقَالَ : الْآنَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَنْظِرْنِي أُفِيضُ عَلَيَّ مَاءً . فَنَزَلَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَتَّى خَرَجَ ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي ، فَقُلْتُ : إِنْ كُنْتَ تَرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السَّنَةَ الْيَوْمَ فَاقْصُرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : صَدَقَ .

* * *

* ٢٥ - كتاب الحج [١٠٨]

٩٨ - باب من قدم ضعفة أهله بليل

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ سَالِمٌ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُقَدِّمُ ضِعْفَةَ أَهْلِهِ فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمَزْدَلِفَةِ بَلِيلٍ فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ

. (١٠٨) مسلم (ك ١٥ ح ٣٠٤) .

الإمام وقيل أن يدفع ، فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ، ومنهم من يقدم بعد ذلك ، فإذا قدموا رموا الجمرة . وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : أَرَحَّصَ في أولئك رسول الله صلى الله عليه وسلم . [١٦٥/٢]

* * *

[١٠٩] * ٢٥ - كتاب الحج ١٠٤ - باب من ساق البدن معه

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن ابن عمر رضي الله عنهما قال : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، وأهدى فساق معه الهدى من ذي الحليفة ، وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ، ثم أهل بالحج ، فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج ، فكان من الناس من أهدى فساق الهدى ، ومنهم من لم يهد . فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس : من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء حرم منه حتى يقضي حجه ، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج ، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله . فطاف حين قدم مكة ، واستلم الركن أول شيء . ثم حب ثلاثة أطواف ومشى أربعاً ، فركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ، ثم سلّم فانصرف فأتى الصفا ، فطاف بالصفا والمروة سعة أطواف ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ، ثم حلّ من كل شيء حرم منه ، وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهدى وساق الهدى من الناس . [١٦٧/٢]

* * *

(١٠٩) مسلم (ك ١٥ ح ١٧٤) .

[١١٠] * ٢٥ - كتاب الحج ١١٨ - باب نحر الإبل المقيدة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ زِيَادٍ
ابن جبير قال : رأيتُ ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما أتى على رجلٍ قد أناخَ بَدَنَتَهُ
يَنحُرُها ، قال : أبعثها قِياماً مُقَيِّدَةً سُنَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وقال شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ : أَخْبَرَنِي يَزِيدٌ .

[١٧١/٢]

* * *

[١١١] * ٢٥ - كتاب الحج

١٢٧ - باب الحلق والتقصير عند الإحلال

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : حَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّتِهِ .

[١٧٤/٢]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٧٧ - باب حجة الوداع

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَقَ فِي
حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَاسُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ .

[١٧٨/٥]

* * *

(١١٠) مسلم (ك ١٥ ح ٣٥٨) .

(١١١) مسلم (ك ١٥ ح ٣١٦) .

[١١٢] * ٢٥ - كتاب الحج

١٢٧ - باب الحلق والتقشير عند الإحلال

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ أَخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : اللهُمَّ ارحمِ المُحلِّقينَ . قالوا : والمُقَصِّرِينَ يا رسولَ اللهِ ، قال : اللهُمَّ ارحمِ المُحلِّقينَ قالوا : والمُقَصِّرِينَ يا رسولَ اللهِ ، قال : والمُقَصِّرِينَ .

وقال الليثُ : حدَّثني نافعٌ : رحِمَ اللهُ المُحلِّقينَ - مرَّةً أو مرَّتَينِ - . قال : وقال عُبيدُ اللهِ : حدَّثني نافعٌ وقال في الرابعة والمُقَصِّرِينَ . [١٧٤/٢]

* * *

[١١٣] * ٢٥ - كتاب الحج ١٢٩ - باب الزيارة يوم النحر

وقال لنا أبو نعيمٍ حدَّثنا سفيانٌ عن عُبيدِ اللهِ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنه طاف طوافاً واحداً ، ثم يَقِيلُ ، ثم يأتي مِنِّي - يعني ، يومَ النحر - ورَفَعَهُ عبدُ الرزَّاقِ أَخبرنا عُبيدُ اللهِ . [١٧٥/٢]

* * *

[١١٤] * ٢٥ - كتاب الحج ١٣٢ - باب الخطبة أيام منى

حدَّثنا محمدُ بنُ المُثَنِّي حدَّثنا يزيدُ بنُ هارونَ أَخبرنا عاصمُ بنُ محمدِ ابنِ زيَدٍ عن أبيه عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم بمنِّي : أتَدْرُونَ أَيَّ يومٍ هَذَا ؟ قالوا : اللهُ ورسوله أعلمُ ، فقال : فإنَّ

(١١٢) مسلم (ك ١٥ ح ٣١٦-٣١٩) .

(١١٣) ليس في مسلم .

(١١٤) مسلم (ك ١ ح ١٢٠) .

هذا يومٌ حرام . أفندرون أيّ بلدٍ هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : بلدٌ حرام . أفندرون أيّ شهرٍ هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : شهرٌ حرام . قال : فإنَّ الله حرَّم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا .

وقال هشامُ بنُ الغاز : أخبرني نافعٌ عن ابنِ عمرَ رضيَ الله عنهما : وقَفَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يومَ النحرِ بينَ الجمراتِ في الحجَّةِ التي حجَّ - بهذا - وقال : هذا يومُ الحجِّ الأكبر . فطفقَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يقولُ : اللهمَّ اشهد . وودَّعَ الناسَ فقالوا : هذه حجَّةُ الوداع . [١٧٧/٢]

* ٦٤ - كتاب المغازي . ٧٧ - باب حجة الوداع

حدَّثنا يحيى بن سليمان قال : أخبرني ابنُ وهب قال : حدَّثني عُمرُ ابن محمدٍ أن أباه حدَّثه عن ابنِ عمرَ رضيَ الله عنهما قال : كنا نتحدَّثُ بحجَّةِ الوداع والنبيِّ صلى الله عليه وسلم بينَ أظهرنا ولا ندرى ما حجةُ الوداع ، فحمدَ الله وأثنى عليه ، ثم ذكرَ المسيحَ الدجالَ فأطنبَ في ذكره وقال : ما بعثَ الله من نبيٍّ إلا أنذرَ أمته ، أنذرَهُ نوحُ والنبیونَ من بعده ، وإنه يخرجُ فيكم ، فماء خفي عليكم من شأنه فليس يخفي عليكم أن ربكم ليس على ما يخفي عليكم (ثلاثاً) . إن ربكم ليس بأعور ، إنه أعورُ عين اليمنى كأنَّ عينه عنبَةٌ طافية . ألا إنَّ الله حرَّم عليكم دماءكم وأموالكم ، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، ألا هل بلغت ؟ قالوا : نعم . قال : اللهمَّ اشهد (ثلاثاً) . ويلكم - أو ويحكم - انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضربُ بعضكم رقابَ بعض .

[١٧٦/٥]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٤٣ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِنْ

قوم ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
ابن زيد عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه
وسلم بمنى : أتدرون أي يوم هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فإن هذا
يوم حرام . أتدرون أي بلد هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : بلد حرام .
أتدرون أي شهر هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : شهر حرام . قال :
فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم
هذا في بلدكم هذا . [١٥/٨]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٩٥ - باب ما جاء في قول الرجل ويلك

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرْثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عن واقد بن محمد بن زيد قال : سمعتُ أبي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال : ويلكم - أو ويحكم ، قال شعبة : شك هو -
لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض .

وقال النَّضْرُ عن شعبة « وَيَحْكُم » .

وقال عمر بن محمد عن أبيه « وَيَلِكُمْ ، أو وَيَحْكُم » . [٣٩/٨]

* ٨٦ - كتاب الحدود

٩ - باب ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ
محمد عن واقد بن محمد سمعتُ أبي قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع : ألا أي شهر تعلمونه أعظم حرمة ؟ قالوا : ألا شهرنا

هذا . قال : ألا أي بلد تعلمونه أعظم حرمة ؟ قالوا : ألا بلدنا هذا . قال :
 ألا أي يوم تعلمونه أعظم حرمة ؟ قالوا : ألا يومنا هذا . قال : فإن الله تبارك
 وتعالى قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم - إلا بحقها - كحرمة يومكم
 هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا ، ألا هل بلغت (ثلاثاً) ؟ كل ذلك
 يُجيبونه : ألا نعم . قال : ويحكم - أو ويلكم - لا ترجعنَّ بعدي كفاراً يضربُ
 بعضكم رقاب بعض . [١٥٩/٨]

* ٨٧ - كتاب الديات

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ ومن أحيائها ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَاقْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ
 سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً
 يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . [٣/٩]

* ٩٢ - كتاب الفتن

٨ - باب قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب

بعضكم رقاب بعض

حَدَّثَنَا حِجَاكُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي وَاقْدُ بْنُ أَبِيهِ عَنْ
 ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً
 يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » . [٥٠/٩]

* * *

* ٢٥ - كتاب الحج [١١٥] - ١٣٤ - باب رمي الجمار

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَتَى أُرْمِي الْجِمَارَ ؟ قَالَ : إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَارْمِهِ . فَأَعَدْتُ
 عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ ، قَالَ : كُنَّا نَتَحَيَّنُ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمِينَا . [١٧٧/٢]

(١١٥) ليس في مسلم .

* ٢٥ - كتاب الحج [١١٦]

١٤٠ - باب إذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة

حدَّثنا عثمانُ بنُ أبي شيبة حدَّثنا طلحةُ بنُ يحيى حدَّثنا يونسُ عن الزهريِّ عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنه كان يرمي الجمرَةَ الدُّنيا بسبعِ حصياتٍ يُكَبِّرُ على إثرِ كُلِّ حصاةٍ ، ثمَّ يَتَقَدَّمُ حتَّى يُسَهِّلَ فيقومُ مُستقبِلَ القبلةِ ، فيقومُ طويلاً ، ويدعو ويرفَعُ يديه ، ثمَّ يرمي الوُسطى ، ثمَّ يأخُذُ ذاتَ الشمالِ فيسهلُ ويقومُ مُستقبِلَ القبلةِ ، فيقومُ طويلاً ويدعو ، ويرفَعُ يديه ويقومُ طويلاً ، ثمَّ يرمي جمرَةَ ذاتِ العقبةِ من بطنِ الوادي ، ولا يقفُ عندها ، ثمَّ ينصرفُ فيقول : هكذا رأيتُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يفعلُه . [١٧٨/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٤١ - باب رفع اليدين عند جمره الدنيا والوسطى

حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللهِ قال : حدَّثني أخي عن سليمانَ عن يونسَ عن يزيدَ عن ابنِ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما كان يرمي الجمرَةَ الدُّنيا بسبعِ حصياتٍ ، ثمَّ يُكَبِّرُ على إثرِ كُلِّ حصاةٍ ، ثمَّ يَتَقَدَّمُ فيسهلُ ، فيقومُ مُستقبِلَ القبلةِ قياماً طويلاً ، فيدعو ويرفَعُ يديه . ثمَّ يرمي الجمرَةَ الوُسطى كذلك ، فيأخُذُ ذاتَ الشمالِ فيسهلُ ، ويقومُ مُستقبِلَ القبلةِ قياماً طويلاً ، فيدعو ويرفَعُ يديه . ثمَّ يرمي الجمرَةَ ذاتَ العقبةِ من بطنِ الوادي ولا يقفُ عندها ، ويقول : هكذا رأيتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يفعل . [١٧٨/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٤٢ - باب الدعاء عند الجمرتين

وقال محمدٌ حدَّثنا عثمانُ بنُ عمرَ أخبرنا يونسُ عن الزهريِّ أنَّ

(١١٦) ليس في مسلم .

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رمى الجمرَةَ التي تلى مسجدَ منى يرميها بسبع حصياتٍ ، يكبِّرُ كلما رمى بحصاةٍ ، ثم تقدَّم أمامها فوقفَ مُستقبِلَ القبلةِ ، رافعاً يديه يدعو ، وكان يُطيلُ الوقوفَ . ثم يأتي الجمرَةَ الثانيةَ فيرميها بسبع حصياتٍ ، يكبِّرُ كلما رمى بحصاةٍ ، ثم ينحدرُ ذاتِ اليسارِ مما يلي الوادي ، فيقفُ مُستقبِلَ القبلةِ رافعاً يديه يدعو . ثم يأتي الجمرَةَ التي عندَ العقبةِ فيرميها بسبع حصياتٍ ، يكبِّرُ عندَ كلِّ حصاةٍ ، ثم ينصرفُ ولا يقفُ عندها . قال الزهرِيُّ : سمعتُ سالمَ بنَ عبدِ الله يحدثُ مثلَ هذا عن أبيه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، وكان ابنُ عمرَ يفعلُهُ .

[١٧٩/٢]

* * *

[١١٧] * ٢٥ - كتاب الحج

١٤٨ - باب النزول بذي طوى قبل أن يدخل مكة

حدثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الوهابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ : سَأَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ الْمُحْصَبِ ، فَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ قَالَ : نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعُمَرُ وَابْنُ عَمَرَ . وَعَنْ نَافِعٍ : إِنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُصَلِّي بِهَا - يَعْنِي الْمُحْصَبَ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ - أَحْسِبُهُ قَالَ : وَالْمَغْرِبَ - قَالَ خَالِدٌ : لَا أَشْكُ فِي الْعِشَاءِ ، وَيَهْجَعُ هَجْعَةً ، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[١٨١/٢]

* * *

[١١٨] * ٢٦ - كتاب العمرة ٢ - باب من اعتمر قبل الحج

حدثنا أحمدُ بنُ محمدَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ أَنَّ عِكْرِمَةَ ابْنَ خَالِدٍ سَأَلَ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فَقَالَ : لَا بَأْسَ .

(١١٧) ليس في مسلم . (١١٨) ليس في مسلم .

قال عكرمة : قال ابنُ عمرَ : اعتمرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم قبلَ أن يَهِجَّ .
وقال إبراهيمُ بنُ سعيدٍ : عن ابنِ إسحاقَ حَدَّثني عِكرمةُ بنُ خالدٍ سألتُ ابنَ
عمرَ .. مثله .

* * *

[١١٩] * ٢٦ - كتاب العمرة ٣ - باب كم اعتمر النبي ﷺ

حَدَّثنا قتيبة حَدَّثنا جريرٌ عن منصورٍ عن مجاهدٍ قال : دخلتُ
أنا وعروة بنُ الزبيرِ المسجدَ ، فإذا عبدُ الله بنُ عمرَ رضيَ الله عنهما جالسٌ إلى
حُجرةِ عائشةَ ، وإذا ناسٌ يُصلُّونَ في المسجدِ صلاةَ الضُّحى ، قال : فسألناه عن
صَلَّاتِهِم فقال : بدعةٌ . ثم قال له : كم اعتمرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ؟
قال : أربعاً ، إحداهنَّ في رجب . فكرهنا أن نردَّ عليه . قال : وسمعنا استِئذانَ
عائشةَ أمِّ المؤمنينِ في الحِجرةِ فقال عروةُ : يا أمَّ المؤمنينِ ألا تسمعين ما
يقول أبو عبد الرحمنِ قالت : ما يقول ؟ قال يقول : إن رسولَ الله صلى الله
عليه وسلم اعتمرَ أربعَ عمراتٍ إحداهنَّ في رجبِ قالت : يرحمُ الله أبا عبد الرحمنِ
ما اعتمرَ عمرةً إلا وهو شاهدهُ وما اعتمرَ في رجبِ قط . [٢/٣]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٤٣ - باب عمرة القضاء

حَدَّثني عثمانُ بنُ أبي شيبةَ حَدَّثنا جريرٌ عن منصورٍ عن مجاهدٍ قال :
دخلتُ أنا وعروة بنُ الزبيرِ المسجدَ ، فإذا عبدُ الله بنُ عمرَ رضيَ الله عنهما
جالسٌ إلى حِجرةِ عائشةَ ثم قال : كم اعتمرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ؟ قال :
أربعاً ثم سمعنا استِئذانَ عائشةَ . قال عروةُ : يا أمَّ المؤمنينِ ، ألا تسمعين ما يقول
أبو عبد الرحمنِ ؟ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم اعتمرَ أربعَ عمرٍ . فقالت :
ما اعتمرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم عمرةً إلا وهو شاهدهُ ، وما اعتمرَ في رجبِ
قط . [١٤٢/٥]

* * *

* [١٢٠] ٢٦ - كتاب العمرة

١٢ - باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ .

[٧/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٣٣ - باب التكبير إذا علا شرفاً

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالِي : الْغَزْوِ - يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدَفَدَ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ . قَالَ صَالِحٌ : فَقُلْتُ لَهُ : أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؟ قَالَ : لَا .

[٥٧/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٩٧ - باب ما يقول إذا رجع من الغزو

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبَّرَ ثَلَاثًا قَالَ : « آيُونَ

. (١٢٠) مسلم (ك ١٥ ح ٤٢٨) .

إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، عَابِدُونَ ، حَامِدُونَ ، لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ
عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَهُ . [٧٦/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٩ - باب غزوة الخندق

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ
سَالِمٍ وَنَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
إِذَا قَفَلَ مِنَ الْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعِمْرَةِ يَبْدَأُ فَيَكْبِّرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : « لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .
آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ
عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَهُ . » [١١١/٥]

* ٨٠ - كتاب الدعوات

٥٢ - باب الدعاء إذا أراد سفراً أو رجوع

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ
أَوْ عِمْرَةٍ يَكْبِرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : « لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيُونَ
تَائِبُونَ عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ
وَحَدَهُ . » [٨٢/٨]

* * *

* [١٢١] - ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

٧ - باب ما يقتل المحرم من الدواب

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : خمسٌ من الدوابِّ ليس على المحرم في قتلهنَّ جناح . وعن عبد الله بن دينارٍ عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ..

[١٣/٣]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١٦ - باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ : الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْعَرَابُ وَالْجِدَّةُ .

[١٢٩/٤]

* * *

* ٣٠ - كتاب الصوم ١ - باب وجوب صوم رمضان [١٢٢]

حدَّثنا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَهُ . وَكَانَ عَبْدُ اللهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ .

[٢٤/٣]

* ٣٠ - كتاب الصوم ٦٩ - باب صيام يوم عاشوراء

حدَّثنا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ » .

[٤٣/٣]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٢٤ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾

حدَّثنا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ « عَنْ ابْنِ

. (١٢٢) مسلم (ك ١٣ ح ١١٧-١٢١) .

عمر رضي الله عنهما قال : كان عاشوراء يَصُومُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ ، فلما نَزَلَ رَمَضَانُ قال : مَنْ شاء صامَهُ وَمَنْ شاء لم يَصُمْهُ .

[٢٤/٦]

* * *

[١٢٣] * ٣٠ - كتاب الصوم

٥ - باب هل يقال : رمضان ، أو شهر رمضان ؟

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ » . وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ وَيُونُسُ : « لِهِلَالِ رَمَضَانَ » .

[٢٥/٣]

* ٣٠ - كتاب الصوم

١١ - باب قول النبي ﷺ : إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا

رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ : « لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهِلَالَ ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ » .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ » .

[٢٧/٣]

(١٢٣) مسلم (ك ١٣ ح ٩،٨،٧،٦،٥،٤،٣) .

[١٢٤] * ٣٠ - كتاب الصوم

١١ - باب قول النبي ﷺ : إذا رأيتم الهلال

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُوَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ
ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّهْرُ هَكَذَا
وَهَكَذَا ، وَخَسَّ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ .

[٢٧/٣]

* ٣٠ - كتاب الصوم

١٣ - باب قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحسب

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
عَمْرٍو « أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
قَالَ : إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا . يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً
وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ » .

[٢٧/٣]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٢٥ - باب اللعان وقول الله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ

وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُوَيْمٍ « سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ
يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، يَعْنِي
ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ : وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، يَعْنِي تِسْعًا وَعِشْرِينَ يَقُولُ مَرَّةً ثَلَاثِينَ
وَمَرَّةً تِسْعًا وَعِشْرِينَ » .

[٥٣/٧]

* * *

* [١٢٥] - ٣٠ - كتاب الصوم

٢٠ - باب بركة السحور من غير إيجاب

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ ، فَوَاصَلَ النَّاسُ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَهَاهُمْ ، قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى .

[٢٩/٣]

* ٣٠ - كتاب الصوم

٤٨ - باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ ، قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى » . [٣٧/٣]

* * *

* [١٢٦] - ٣٠ - كتاب الصوم

٣٩ - باب ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ﴾

حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَرَأَ : فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ ، قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ . [٣٥/٣]

* ٦٥ - كتاب التفسير

٢ - سورة البقرة

٢٦ - باب ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾

حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَرَأَ : فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ ، قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ .

. (١٢٥) مسلم (ك ١٣ ح ٥٦،٥٥)

. (١٢٦) ليس في مسلم .

[١٢٧] * ٣٠ - كتاب الصوم ٦٧ - باب الصوم يوم النحر

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا معاذُ أَخْبَرَنَا ابنُ عَوْنٍ عن زيادِ بنِ جُبَيْرٍ قال : جاءَ رَجُلٌ إلى ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما فقال : رَجُلٌ نَذَرَ أنْ يَصُومَ يَوْمًا قال : أَظنُّهُ قال : الإِثْنَيْنِ فوافقَ ذلكَ يومَ عِيدٍ ، فقال ابنُ عُمَرَ : أمرَ اللهُ بِوفاءِ النَّذْرِ ، ونهى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم عن صَوْمِ هذا اليوم . [٤٣/٣]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

٣٢ - باب من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الفطر

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا فضيلُ بنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا موسى بن عقبة حدثنا حَكِيمُ بنِ أَبِي حُرَّةِ الأَسْلَمِيِّ أنه سَمِعَ عبدَ اللهِ بنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما سئلَ عن رَجُلٍ نذرَ أن لا يَأْتِيَ عليه يومٌ إلا صامَ فوافقَ يومَ أَضحى أو فطرَ فقال : لقد كانَ لَكُمْ في رسولِ اللهِ أسوةٌ حسنةٌ ، لم يكن يصومُ يومَ الأضحى والفطر ولا يرى صيامَهما .

حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ عن يونسَ عن زيادِ بنِ جُبَيْرٍ قال : كنت مع ابنِ عُمَرَ فسألهُ رَجُلٌ ، فقال : نذرتُ أن أصومَ كلَّ يومٍ ثلاثاءٍ أو أربعاءٍ ما عشتُ ، فوافقْتُ هذا اليومَ يومَ النَّحرِ فقال : أمرَ اللهُ بِوفاءِ النَّذرِ ونُهينا أن نَصومَ يومَ النَّحرِ ، فأعادَ عليه ، فقال مثلهُ لا يزيدُ عليه . [١٤٣/٨]

* * *

[١٢٨] * ٣٠ - كتاب الصوم ٦٨ - باب صيام أيام التشريق

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عبدَ اللهِ

(١٢٧) مسلم (ك ١٣ ح ١٤٢) .

(١٢٨) ليس في مسلم .

ابن عيسى عن الزُّهري عن عُرْوَةَ عن عائِشَةَ ، وعن سَالِمٍ عن ابن عمر رضي الله عنهم ، قالاً : لم يُرَخَّصْ في أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمَّنَ إِلَّا لِمَنْ لم يَجِدِ الْهَدْيَ .

[٤٣/٣]

* * *

[١٢٩] * ٣٠ - كتاب الصوم ٦٨ - باب صيام أيام التشريق

حدَّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة ، فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى . وعن ابن شهاب عن عُرْوَةَ عن عائِشَةَ مثله . تابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب .

[٤٣/٣]

[١٣٠] * ٣٣ - كتاب الاعتكاف

١ - باب الاعتكاف في العشر الأواخر

حدَّثنا إسماعيل بن عبد الله قال : حدَّثني ابن وهب عن يونس أن نافعاً أخبره « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان » .

[٤٧/٣]

* * *

[١٣١] * ٣٣ - كتاب الاعتكاف ٥ - باب الاعتكاف ليلاً

حدَّثنا مسدد حدَّثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع

(١٢٩) ليس في مسلم . (١٣٠) مسلم (ك ١٤ ح ٢٠١) .

(١٣١) مسلم (ك ٢٧ ح ٢٨٠٢٧) .

« عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال :
كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام ، قال :
فأوف بذكرك . » [٤٨/٣]

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف

١٦ - باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم

حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع
« عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه نذر في الجاهلية أن يعتكف في المسجد
الحرام - قال : أراه قال ليلة - فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم :
أوف بذكرك . » [٥١/٣]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٩ - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم

حدثنا أبو التعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : يارسول الله إنه كان علي اعتكاف يوم
في الجاهلية ، فأمره أن يفى به . قال : وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين
فوضعهما في بعض بيوت مكة ، قال : فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على
سبي حنين ، فجعلوا يسعون في السكك ، فقال عمر : يا عبد الله انظر ما هذا ؟
قال : من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبي ؛ قال : اذهب فأرسل
الجاريتين . قال نافع : ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ،
ولو اعتمر لم يخف على عبد الله . وزاد جرير بن حازم عن أيوب عن نافع
عن ابن عمر قال : « من الخمس » . ورواه معمر عن أيوب عن نافع عن ابن
عمر في النذر ولم يقل : « يوم » . [٩٣/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٥٤ - باب قول الله تعالى ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ح حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ اعْتِكَافٍ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَفَائِهِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[١٥٤/٥]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

٢٩ - باب إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنساناً في الجاهلية

ثم أسلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . قَالَ : أَوْفَ بِنَذْرِكَ » . [١٤٢/٨]

* * *

* ٣٤ - كتاب البيوع [١٣٢]

٣٦ - باب شراء الإبل الهيم أو الأجر

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّادَةَ سَفِيَّانُ قَالَ : قَالَ عَمْرُو : كَانَ هَاهُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نَوَاسٌ ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَاشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ فَقَالَ : بَعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ .

. (١٣٢) مسلم (ك ٣٩ ح ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨) .

فَقَالَ : مِمَّنْ بَعَثَهَا ؟ فَقَالَ : مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : وَيْحَكَ ، ذَاكَ وَاللَّهِ
ابْنُ عُمَرَ . فَجَاءَهُ فَقَالَ : إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا وَلَمْ يَعْرِفَكَ . قَالَ :
فَاسْتَقْتَهَا . قَالَ : فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَأْذِنُهَا فَقَالَ : دَعَهَا ، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عَدْوَى . سَمِعَ سُفْيَانُ عَمْرًا . [٦٢/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

٤٧ - باب ما يذكر من شؤم الفرس

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي الْفَرَسِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالِدَّارِ » .
[٢٩/٤]

* ٦٧ - كتاب النكاح

١٧ - باب ما يُتَّقَى من شؤم المرأة

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ : « الشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَّارِ وَالْفَرَسِ » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ
وَالْفَرَسِ » . [٨/٧]

* ٧٦ - كتاب الطب

٤٣ - باب الطيرة

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال : « لا عدوى ولا طيرة ، والشؤم في ثلاث : في المرأة ، والدار ، والدابة » .

[١٣٥/٧]

* ٧٦ - كتاب الطب ٥٤ - باب لا عدوى

حدَّثنا سعيد بن عُفير قال : حدَّثني ابنُ وَهَب عن يونسَ عن ابنِ شهابٍ قال : أخبرني سالم بن عبد الله وحمزة أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا عدوى ولا طيرة ، إنما الشؤم في ثلاث : في الفرس والمرأة والدار » .

[١٣٨/٧]

* * *

* ٣٤ - كتاب البيوع ٤٢ - باب كم يجوز الخيار

حدَّثنا صدقةٌ أخبرنا عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعاً عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا » قَالَ نَافِعٌ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ .

[٦٤/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٤٣ - باب إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع

حدَّثنا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ ، وَرُبَّمَا قَالَ : أَوْ يَكُونَ بَيْعَ خِيَارٍ .

[٦٤/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٤٤ - باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُتَبَايعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ». [٦٤/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٤٥ - باب إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فِكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يُخَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ». [٦٤/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٤٦ - باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ بَيْعٍ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ». [٦٤/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٤٧ - باب إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته

وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَالاً بِالْوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِحَيْرٍ، فَلَمَّا

بَابِعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشِيَةً أَنْ يُرَادَّنِي الْبَيْعَ ، وَكَانَتْ
السُّنَّةُ أَنْ الْمُتَبَاعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَمَّا وَجِبَ بَيْعِي وَيَبِعُهُ
رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ غَنَيْتُهُ بِأَنِّي سَقَيْتُهُ إِلَى أَرْضِ ثَمُودَ بِثَلَاثِ لَيَالٍ ، وَسَافَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ
بِثَلَاثِ لَيَالٍ .

[٦٥/٣]

* * *

[١٣٤] * ٣٤ - كتاب البيوع

٤٧ - باب إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته

وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ
لِعُمَرَ ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ ، فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيُرْدُهُ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ
عُمَرُ وَيُرْدُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بَعْئِهِ . قَالَ : هُوَ لَكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَعْئِهِ ، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنِ
عُمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ .

[٦٥/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة

٢٥ - باب من أهدي له هدية وعنده جلساء

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو عَنْ ابْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَكَانَ
عَلَى بَكْرِ لِعُمَرَ صَعْبٍ ، فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَقُولُ أَبُوهُ :
يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : بَعْئِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ لَكَ . فَاشْتَرَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ
فَاصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ .

[١٦٢/٣]

(١٣٤) ليس في مسلم .

* ٥١ - كتاب الهبة

٢٦ - باب إذا وهب بعير الرجل وهو راكبه فهو جائز

وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَعْبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بَعِينِي . فابْتَاعَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ .

[١٦٢/٣]

* * *

* ٣٤ - كتاب البيوع [١٣٥]

٤٨ - باب ما يكره من الخداع في البيع

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخَدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ . »

[٦٥/٣]

* ٤٣ - كتاب الاستقراض

١٩ - باب ما ينهى عن إضاعة المال

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي أَخَدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ . فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ . »

[١٢٠/٣]

* ٤٤ - كتاب الخصومات

٣ - باب من باع على الضعيف ونحوه

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا

. (١٣٥) مسلم (ك ٢١ ح ٤٨) .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : « سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ ، فَكَانَ يَقُولُهُ . »

[١٢١/٣]

* ٩٠ - كتاب الحيل

٧ - باب ما ينهى من الخداع في البيوع

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ : « إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ . »

[٢٤/٩]

* * *

* ٣٤ - كتاب البيوع ٤٩ - باب ما ذكر في الأسواق [١٣٦]

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ نَافِعٍ « حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيْعَتْ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يَبِاعُ الطَّعَامُ . »

[٦٦/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٥٤ - باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازَفَةً يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ يُوَوُّوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ . »

[٦٨/٣]

(١٣٦) مسلم (ك ٢١ ح ٣٣، ٣٤، ٣٧، ٣٨) .

* ٣٤ - كتاب البيوع

٥٦ - باب من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً أن لا يبيعه حتى

يؤويه إلى رحله والأدب في ذلك

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُوسُفَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ :
أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ
فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّاعُونَ جِزَافاً - يَعْنِي الطَّعَامَ - يُضْرَبُونَ
أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ » .

٧٢ - باب منتهى التلقي

* ٣٤ - كتاب البيوع

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا تَتَلَّقَى الرُّكْبَانَ فَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ ، فَهَآئِنَا النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَبِيعَهُ حَتَّى يُبْلَغَ بِهِ سَوْقِ الطَّعَامِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ :
هَٰذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ ، يُبَيِّنُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانُوا يَتَّاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِمْ ،
فَهَآئِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُنْقَلُوهُ » .

[٧٣/٣]

٤٢ - باب كم التعزير والأدب

* ٨٦ - كتاب الحدود

حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ - عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا اشْتَرَوْا طَعَاماً جِزَافاً أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ
إِلَى رِحَالِهِمْ » .

[١٧٤/٨]

* * *

[١٣٧] * ٣٤ - كتاب البيوع ٤٩ - باب ما ذكر في الأسواق

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ نَافِعٍ « حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » . [٦٦/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٥١ - باب الكيل على البائع والمعطي

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » . [٦٧/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٥٤ - باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة

حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ » . [٦٨/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٥٥ - باب بيع الطعام قبل أن يقبض ويبع ما ليس عندك

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » . زَادَ إِسْمَاعِيلُ : « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ » . [٦٨/٣]

* * *

[١٣٨] * ٣٤ - كتاب البيوع

٥٨ - باب لا يبيع على بيع أخيه

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ » .

[٦٩/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٧١ - باب النهي عن تلقي الركبان

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَلَقُّوا السَّلْعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ » .

[٧٢/٣]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٤٥ - باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع

حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا يَحَدِّثُ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ » .

[١٩/٧]

* * *

٦٠ - باب النَّجْشِ

[١٣٩] * ٣٤ - كتاب البيوع

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّجْشِ » .

[٦٩/٣]

(١٣٨) مسلم (ك ٢١ ح ٨٠٧) ، (ك ١٦ ح ٥٠٠٤٩) .

(١٣٩) مسلم (ك ٢١ ح ١٣) .

* ٩٠ - كتاب الحيل ٦ - باب ما يكره من التناجش

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّجْشِ ». [٢٤/٩]

* * *

[١٤٠] * ٣٤ - كتاب البيوع

٦١ - باب بيع الغرر وحبل الحبله

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ ، وَكَانَ يَبْعُ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ : كَانَ الرَّجُلُ يَتَّاعُ الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُتَّجَ النَّاقَةُ ، ثُمَّ تُتَّجَ الَّتِي فِي بَطْنِهَا . [٧٠/٣]

* ٣٥ - كتاب السلم

٨ - باب السلم إلى أن تتج الناقة

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانُوا يَتَّبِعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ . فَسَرَهُ نَافِعٌ : أَنْ تُتَّجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا . [٨٧/٣]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٢٦ - باب أيام الجاهلية

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لِحْوَمَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ ، قَالَ : وَحَبْلُ الْحَبْلَةِ أَنْ تُتَّجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ، ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تُتَّجَتْ . فَنَاهَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . [٤٣/٥]

(١٤٠) مسلم (ك ٢١ ح ٦٥) .

[١٤١] * ٣٤ - كتاب البيوع

٦٧ - باب البيع والشراء مع النساء

حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَوْتُ بَرِيرَةَ ، فَخَرَجَ إِلَيَّ الصَّلَاةَ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ : إِنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرُوهَا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » . قُلْتُ لِنَافِعٍ : حُرًّا كَانَ زَوْجَهَا أَوْ عَبْدًا ؟ فَقَالَ : مَا يُدْرِينِي . [٧١/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٧٣ - باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : نَبِيعُكَهَا عَلَيَّ أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » . [٧٣/٣]

* ٥٠ - كتاب المكاتب

٢ - باب ما يجوز من شروط المكاتب

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لِيُعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : عَلَيَّ أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » . [١٥٢/٣]

* ٨٥ - كتاب الفرائض ١٩ - باب الولاء لمن أعتق

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنما الولاء لمن أعتق » . [١٥٤/٨]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

٢٢ - باب إذا أسلم على يديه رجل

حدَّثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية تعتقها فقال أهلها : نبيعكها على أن ولاءها لنا ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق » . [١٥٥/٨]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

٢٣ - باب ما يرث النساء من الولاء

حدَّثنا حفص بن عمر حدَّثنا همام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أرادت عائشة أن تشتري بريرة فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم : إنهم يشترطون الولاء . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « اشترها فإنما الولاء لمن أعتق » . [١٥٥/٨]

* * *

[١٤٢] * ٣٤ - كتاب البيوع

٦٩ - باب من كره أن يبيع حاضر لباد بأجر

حدَّثنا عبد الله بن صباح حدَّثنا أبو علي الحنفي عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار قال : حدَّثني أبي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد . وبه قال ابن عباس . [٧٢/٣]

(١٤٢) ليس في مسلم .

[١٤٣] * ٣٤ - كتاب البيوع

٧٥ - باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ . وَالْمُرَابَنَةُ يَبِيعُ الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الزَّبِيبَ بِالكَرْمِ كَيْلًا .

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ . قَالَ : وَالْمُرَابَنَةُ أَنْ يَبِيعَ الثَّمَرَ بِكَيْلٍ : إِنْ زَادَ فَلِي ، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ . [٧٣/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٨٢ - باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر إلخ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ . وَالْمُرَابَنَةُ اشْتَرَاءُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الْكَرْمَ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا . [٧٥/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٩١ - باب بيع الزرع بالطعام كَيْلًا

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ : أَنْ يَبِيعَ ثَمْرَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَ نَحْلًا بِثَمَرٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَعَامٍ . وَنَهَى عَنِ ذَلِكَ كُلِّهِ . [٧٨/٣]

* * *

. (١٤٣) مسلم (ك ٢١ ح ٧٢-٧٦)

* [١٤٤] - ٣٤ - كتاب البيوع

٩٠ - باب قبض من باع نخلاً قد أُبرث أو أرضاً مزروعة أو بإجارة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ بَاعَ نَخْلًا
فَدَّ أُبْرَثَ فَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ . [٧٨/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٩٢ - باب بيع النخل بأصله

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَيُّمَا امْرِيءٍ أُبْرِثَ نَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا
فَلِلَّذِي أُبْرِثَ ثَمَرُ النَّخْلِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ . [٧٨/٣]

* ٤٢ - كتاب المساقاة

١٧ - باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ .
وَمَنْ ابْتَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ .

وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر في العبد . [١١٥/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط

٢ - باب إذا باع نخلاً قد أُبرث

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ بَاعَ نَخْلًا
قَدْ أُبْرِثَ فَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ » . [١٨٩/٣]

(١٤٤) مسلم (ك ٢١ ح ٧٧-٨٠) .

[١٤٥] * ٣٤ - كتاب البيوع

٩٨ - باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَرَجَ ثَلَاثَةَ يَمَشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ ، فَدَخَلُوا فِي جَبَلٍ ، فَأَنْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ . قَالَ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَرْعَى ، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ ، فَأَجِيءُ بِالْحِلَابِ فَأَتِي بِهِ أَبِي فَيَشْرِيَانِ ، ثُمَّ أَسْقِي الصَّيْبَةَ وَأَهْلِي وَامْرَأَتِي . فَاحْتَسَسْتُ لَيْلَةً فَجِئْتُ ، فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ ، قَالَ : فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ، وَالصَّيْبَةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ رِجْلِي ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَذَائِبُهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ . قَالَ : فَفَرَجَ عَنْهُمْ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ ، فَقَالَتْ : لَا تَنَالْ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُفْضِ الْحَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً . قَالَ : فَفَرَجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ مِنْ ذُرَّةٍ ، فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبِي ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ ، فَعَمَدْتُ إِلَيْ ذَلِكَ الْفَرَقِ فَوَزَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطِنِي حَقِّي ، فَقُلْتُ : انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيهَا فَإِنَّهَا لَكَ . فَقَالَ : أَتَسْتَهْزِيءُ بِي ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : مَا أَتَسْتَهْزِيءُ بِكَ ، وَلَكِنَّهَا لَكَ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا . فَكُشِفَ عَنْهُمْ .

[٧٩/٣]

(١٤٥) مسلم (ك ٤٨ ح ١٠٠، ١٠١) .

* ٣٧ - كتاب الإجارة

١٢ - باب من استأجر أجيراً فترك أجره

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَا الْمَيْتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ ، فَأَنحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْعَارَ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يُنَجِّيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ لَا أُغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا ، فَتَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا فَلَمْ أُرْخِ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا ، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، فَكْرِهْتُ أَنْ أُغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا ، فَلَيْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاطَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ ، فَاسْتَيْقَظَا ، فَشَرِيَا غُبُوقَهُمَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ ، فَأَنْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمِّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَاْمْتَنَعَتْ مِنِّي ، حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ ، فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تَخْلِي بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا ، ففَعَلْتُ ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ : لَا أَهْلُ لَكَ أَنْ تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَتَحَرَجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا ، فَانصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَأَنْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقَالَ الثَّلَاثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءً فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَمَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدَى إِلَيَّ أَجْرِي ، فَقُلْتُ لَهُ : كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْعَنَمِ وَالرَّقِيقِ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أُسْتَهْزِئُ

بِكَ ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْقَاهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا . اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً
وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ . فَأَنْفَرَجَتِ الصَّحْرَةُ ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ » .

[٩١/٣]

* ٤١ - كتاب المزارعة

١٣ - باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنه

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ : « بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ ، فَأَوُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ ،
فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَحْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ
لِبَعْضٍ : انظُرُوا أَعْمَالًا عَمَلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يُفَرِّجَهَا عَنْكُمْ .
قَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَلِي صَبِيَّةٌ صِعَارٌ كُنْتُ
أَرْعَى عَلَيْهِمْ فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ بَنِي . وَإِنِّي
اسْتَأْخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا نَامًا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ
أَحْلُبُ ، فَقُمْتُ عِنْدَ رِجْلَيْهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ وَالصَّبِيَّةُ
يَتَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ
فَافْرُجْ لَنَا فَرْجَةً تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، فَفَرَجَ اللَّهُ قَرَأُوا السَّمَاءَ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ
إِنَّهُ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ ، فَطَلَبْتُ مِنْهَا
فَأَبَتْ حَتَّى أَتَيْتُهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَبَعِيتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا ، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا
قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحِ الْحَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ
أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَرْجَةً ، فَفَرَجَ . وَقَالَ الثَّلَاثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي
اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بَفَرَقِ أُرْرُ ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ : أَعْطِنِي حَقِّي ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ
فَرَعَبَ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أُرْزَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيهَا ، فَجَاءَنِي فَقَالَ :
اتَّقِ اللَّهَ . فَقُلْتُ : أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيهَا فَخُذُ . فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا
تَسْتَهْزِئْ بِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، فَخُذْ . فَأَخَذَهُ . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ

أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ائْتِعَاءَ وَجْهِكَ فَأَفْرُجْ مَا بَقِيَ . فَفَرَّجَ اللَّهُ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ :
وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ : « فَسَعَيْتُ » . [١٠٥/٣]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٣ - باب حديث الغار

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ : « بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مَمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَمْشُونَ إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ ، فَأَوَّوْا إِلَى غَارٍ فَانطَبَقَ
عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصَّدَقُ ، فَلْيَدْعُ
كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ . فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ
تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرَقٍ مِنْ أُرْرُ ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ ، وَأَنِّي عَمَدْتُ
إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا ، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ
أَجْرَهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَسُقْهَا ، فَقَالَ لِي : إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرَقٌ
مِنْ أُرْرٍ . فَقُلْتُ لَهُ : اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ ، فَإِنِهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرَقِ . فَسَاقَهَا .
فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا . فَنَسَاخَتْ عَنْهُمُ
الصَّخْرَةُ . فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ،
وَكَنْتُ آتِيهِمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بَلْبِنِ غَنَمٍ لِي ، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِمَا لَيْلَةً ، فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا ؛
وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاعُونَ مِنَ الْجُوعِ ، فَكُنْتُ لَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبُوَايِ ،
فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُهُمَا فَيَسْتَكِنَّا لِشَرِبَتِهِمَا ، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ
حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا .
فَنَسَاخَتْ عَنْهُمُ الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ . فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ
تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ
إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَذَفَعْتُهَا إِلَيْهَا ، فَأَمَكَّنْتَنِي
مِنْ نَفْسِهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا فَقَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَائِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ،
فَقَمْتُ وَتَرَكْتُ الْمِائَةَ دِينَارٍ . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ
عَنَّا ، فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا » . [١٧٢/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٥ - باب إجابة دعاء من بر والديه

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقْبَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « بَيْنَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتِمَّاشُونَ أَحَدَهُمُ الْمَطَرُ ، فَمَالُوا إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انظُرُوا أَعْمَالاً عَمَلْتُمُوهَا لِلَّهِ صَالِحَةٌ فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرُجُهَا . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَلِي صَبِيَّةٌ صَغِيرَةٌ كُنْتُ أُرْعَى عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ بِدَائِئِ بَوَالِدِيَّ أُسْقِيهِمَا قَبْلَ وَلَدِي ، وَإِنَّ نَاءَ بِي الشَّجَرِ فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ ، فَجَعَلْتُ بِالْحَلَابِ فَقَمْتُ عِنْدَ رِعْوَسُهُمَا ، أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصَّبِيَّةِ قَبْلَهُمَا وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمِي ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِهِمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، فَفَرَجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً حَتَّى يَرَوْنَ مِنْهَا السَّمَاءَ . وَقَالَ الثَّانِي : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ ، فَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَلَقَيْتَهَا بِهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ ، فَقَمْتُ عَنْهَا ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا ، فَفَرَجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أُجَيْرًا يَفْرُقُ أَرْزًا ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ : أَعْطِنِي حَقِّي ، فَعَرَّضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ ، فَتَرَكُهُ وَرَغِبَ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَرْعِهِ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا ، فَجَاءَنِي فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلَمْنِي وَأَعْطِنِي حَقِّي . فَقُلْتُ : أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا . فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَهْرَأْ بِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَهْرَأُ بِكَ ، فَخَذْتُ ذَلِكَ الْبَقْرَ وَرَاعِيَهَا ، فَأَخَذَهُ فَانطَلَقَ بِهَا . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا بَقِيَ ، فَفَرَجَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

[١٤٦] * ٣٧ - كتاب الإجارة ٢١ - باب عسب الفحل

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ
ابن الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ « ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ » .
[٩٤/٣]

* * *

[١٤٧] * ٣٧ - كتاب الإجارة

٢٢ - باب إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ أَنْ
يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا .

وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمَزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ سَمَّاهُ نَافِعٌ لَا
أَحْفَظُهُ . وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِجٍ حَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ
الْمَزَارِعِ . وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرَ . [٩٤/٣]

* ٤١ - كتاب المزارعة ٨ - باب المزارعة بالشطرن ونحوه

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
نَافِعٍ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَامَلَ خَيْرَ بِشَطْرٍ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ ، فَكَانَ يُعْطَى أَزْوَاجَهُ مِائَةَ
وَسَقٍ . ثَمَانُونَ وَسَقٍ ثَمَرٍ ، وَعِشْرُونَ وَسَقٍ شَعِيرٍ . فَقَسَمَ عُمَرُ خَيْرَ فَخَيْرَ أَزْوَاجِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يُقَطَّعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَوْ يُمَضَى لَهُنَّ ؟
فَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْوَسْقَ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتْ
الْأَرْضَ » .
[١٠٤/٣]

(١٤٦) ليس في مسلم . (١٤٧) مسلم (ك ٢٢ ح ٦١) .

* ٤١ - كتاب المزارعة

٩ - باب إذا لم يشترط السنين في المزارعة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : عَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ يَهُودٍ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ » .

[١٠٥/٣]

* ٤١ - كتاب المزارعة

١١ - باب المزارعة مع اليهود

حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيَ خَيْرَ يَهُودٍ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا خَرَجَ مِنْهَا » .

[١٠٥/٣]

* ٤١ - كتاب المزارعة

١٧ - باب إذا قال رب الأرض : أقرك ما أقرك الله ولم يذكر

أجلاً معلوماً

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَدَّامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَ وَ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقَبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجَلَى يَهُودٍ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْرٍ أَرَادَ إِخْرَاجَ يَهُودٍ مِنْهَا ، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِلْمُسْلِمِينَ ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ يَهُودٍ مِنْهَا فَسَأَلَتِ يَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُقَرَّرَ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُقَرَّرُكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا ، فَفَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجَلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ .

[١٠٧/٣]

* ٤٧ - كتاب الشركة

١١ - باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ الْيَهُودِ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » . [١٤٠/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط ٥ - باب الشروط في المعاملة

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ الْيَهُودِ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » . [١٩٠/٣]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٩ - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفعة قلوبهم وغيرهم

من الخمس ونحوه

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا . وَكَانَتِ الْأَرْضُ - لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا - لِلْيَهُودِ وَلِلرُّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ . فَسَأَلَ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتْرَكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَتْرَكُكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا . فَأَقْرُوا . حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَا » . [٩٥/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٤٠ - باب معاملة النبي ﷺ أهل خيبر

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عمر رضي الله قال : أعطى النبي صلى الله عليه وسلم خبير لليهود أن يعملوها
ويزرعوها ، ولهم شطر ما يخرج منها . [١٤٠/٥]

* * *

* [١٤٨] - ٤٠ - كتاب الوكالة

١٢ - باب الوكالة في الوقف ونفقته

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ فِي صَدَقَةِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُوَكِّلَ صَدِيقًا لَهُ غَيْرَ مُتَّائِلٍ
مَالًا . فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عُمَرَ ، يُهْدِي لِلنَّاسِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانَ
يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ . [١٠٢/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط ١٩ - باب الشروط في الوقف

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا
ابْنُ عَوْنٍ قَالَ : أَنْبَأَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ،
فَمَا تَأْمُرُ بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا ، قَالَ : فَتَصَدَّقَ
بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ . وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى
وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ ، وَلَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ
يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ . قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ :
« غَيْرَ مُتَّائِلٍ مَالًا » . [١٩٨/٣]

* ٥٥ - كتاب الوصايا

٢٢ - باب قول الله تعالى ﴿ وابتلوا اليتامى ﴾

حَدَّثَنَا هَارُونُ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ

(١٤٨) مسلم (ك ٢٥ ح ١٥) .

جَوِيرِيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ثَمْعٌ ، وَكَانَ نَحْلًا ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ » . فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ ، فَصَدَقْتُهُ تِلْكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَسَاكِينِ وَالضُّعْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَلِذِي الْقُرْبَى ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُوَكِّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ بِهِ . [١٠/٤]

* ٥٥ - كتاب الوصايا ٢٨ - باب الوقف كيف يكتب

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْرٍ أَرْضًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ : « إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا » . فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرِّقَابِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضُّعْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ . لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ . [١٢/٤]

* ٥٥ - كتاب الوصايا

٢٩ - باب الوقف للغني والفقير والضيف

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ مَالًا بِخَيْرٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ قَالَ : « إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا فَتَصَدَّقْ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضُّعْفِ » . [١٢/٤]

* ٥٥ - كتاب الوصايا

٣٢ - باب نفقة القيم للوقف

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ اشْتَرَطَ فِي وَفْقِهِ أَنْ يَأْكُلَ مَنْ وَلِيَهُ وَيُوكِلَ صَدِيقَهُ
غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا » . [١٢/٤]

* * *

* ٤١ - كتاب المزارعة [١٤٩] - ٦ - باب قطع الشجر والنخل

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ،
وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ :
وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ

[١٠٤/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٥٤ - باب حرق الدور والنخيل

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ
« عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي
النَّضِيرِ » . [٦٢/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٤ - باب حديث بني النضير

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ : حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ، وَهِيَ
الْبُؤَيْرَةُ ، فَتَزَلَتْ ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا

. (١٤٩) مسلم (ك ٣٢ ح ٢٩، ٣٠، ٣١).

فبإذن الله ﴿﴾ .

حدّثني إسحاقُ أخبرنا حَبَّانُ أخبرنا جويريةُ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما « أن النبي صلى اللهُ عليه وسلم حَرَّقَ نَخْلَ بني النَّضِيرِ ، قال : ولها يقول حَسَّانُ بن ثابت :

وهانَ على سَراةِ بني لُؤي حَرِيقُ باليُويرة مُستطيرُ
قال : فأجابهُ أبو سفيان بن الحُرث :

أدام اللهُ ذلكَ من صَنِيعِ وحَرَّقَ في نواحيها السعير
ستعلمُ أينا منها بُنْزُهُ وتعلمُ أيُّ أرضينا تُضيرُ

[٨٨/٥]

٥٩ - سورة الحشر

* ٦٥ - كتاب التفسير

٢ - باب ﴿ ما قطعتم من لينة ﴾

حدّثنا قُتَيْبَةُ حدّثنا لَيْثٌ عن نافعٍ « عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أن رسولَ اللهُ صلى اللهُ عليه وسلم حَرَّقَ نَخْلَ بني النَّضِيرِ وقَطَعَ ، وهي البُويرة ، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى : ﴿ ما قطعتم من لينةٍ أو تركتموها قائمةً على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين ﴾ .

[١٤٧/٦]

* * *

[١٥٠] * ٤١ - كتاب المزارعة

١٨ - باب ما كان من أصحاب النبي يواسي بعضهم بعضاً

حدّثنا سُلَيْمَانُ بنُ حَرْبٍ حدّثنا حَمَّادٌ عن أَيُّوبَ عن نافعٍ أنَّ ابنَ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهُما كانَ يُكْرِئُ مَزَارِعَهُ عَلَيَّ عَهْدِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم وأبي بكرٍ وعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بنِ

(١٥٠) مسلم (ك ٢١ ح ١٠٩-١١٢) .

حَدِيثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَبِشَيْءٍ مِنَ التَّبِينِ .

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَرْضَ تَكْرَى . ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَحْدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ .

[١٠٨/٣]

* * *

[١٥١] * ٤٢ - كتاب المساقاة ٩ - باب فضل سقي الماء

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « عُدْبَتِ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، قَالَ : فَقَالَ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - : لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِيهَا وَلَا سَقَيْتِيهَا حِينَ حَبَسْتِيهَا ، وَلَا أَنْتِ أُرْسَلْتِيهَا فَأَكَلْتِ مِنْ حَشَشِ الْأَرْضِ » .

[١١٢/٣]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١٦ - باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطْتَهَا ، فَلَمْ تُطْعَمْهَا ، وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ حَشَشِ الْأَرْضِ » .

[١٣٠/٤]

(١٥١) مسلم (ك ٣٩ ح ١٥١) ، (ك ٤٥ ح ١٣٣ ، ١٣٤) .

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٤ - باب حدثنا أبو اليمان

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، لَا هِيَ أُطْعِمَتْهَا
وَلَا سَقَّتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ حَشَشِ الْأَرْضِ » . [١٧٦/٤]

* * *

* ٤٥ - كتاب اللقطة [١٥٢]

٨ - باب لا تحتلب ماشية أحد بغير إذنه

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ
مَاشِيَةَ امْرِيءٍ بغيرِ إِذْنِهِ ، أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُوتِيَ مَشْرِبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيَنْتَقَلَ
طَعَامُهُ ؟ فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أُطْعِمَاتِهِمْ ، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ
أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ » . [١٢٦/٣]

* * *

* ٤٦ - كتاب المظالم [١٥٣]

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظالمين ﴾

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ : حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ
صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزِ الْمَازِنِيِّ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِذٌ
بِيَدِهِ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

. (١٥٢) مسلم (ك ٣١ ح ١٣) .

. (١٥٣) مسلم (ك ٤٩ ح ٥٢) .

النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُّهُ فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ. حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطِي كِتَابَ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ.

[١٢٨/٣]

١١ - سورة هود

* ٦٥ - كتاب التفسير

٤ - باب ﴿ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا﴾

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَحْرِزٍ قَالَ: بَيْنَا ابْنُ عَمْرٍو يَطُوفُ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ - أَوْ قَالَ: يَا ابْنَ عَمْرٍو - هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يُدْنِي الْمُؤْمِنَ مِنْ رَبِّهِ. وَقَالَ هَشَامٌ: يَدْنُو الْمُؤْمِنَ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ: تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ يَقُولُ: أَعْرِفُ، يَقُولُ رَبُّ أَعْرِفُ (مَرَّتَيْنِ) فَيَقُولُ: سَتَرْتُهَا فِي الدُّنْيَا، وَأَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ. ثُمَّ تُطَوَّى صَحِيفَةُ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الْآخَرُونَ - أَوْ الْكَفَّارَ - فَيُنَادِي عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ.

وقال شيبان عن قتادة: حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ.

[٧٤/٦]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٦٠ - باب ستر المؤمن على نفسه

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَحْرِزٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍو: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: «يَدْنُو أَحَدَكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقْرُرُهُ ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ.» [٢٠/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٣٦ - باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة

حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي النَّجْوَى ؟ قَالَ : يَدْنُو أَحَدَكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنْفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ : أَعْمَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، وَيَقُولُ : عَمَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيَقْرُرُهُ ثُمَّ يَقُولُ : إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ .

وقال آدم : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[١٤٨/٩]

* * *

* ٤٦ - كتاب المظالم [١٥٤]

٣ - باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يُسلمه

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . [١٢٨/٣]

* ٨٩ - كتاب الإكراه

٧ - باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١٥٤) مسلم (ك ٤٥ ح ٥٩) .

عليه وسلم قال : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه . ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته » .
[٢٢/٩]

* * *

[١٥٥] * ٤٦ - كتاب المظالم

٨ - باب الظلم ظلمات يوم القيامة

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
[١٢٩/٣]

* * *

[١٥٦] * ٤٦ - كتاب المظالم

١٣ - باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئاً بَغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » .
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِخُرَاسَانَ فِي كِتَابِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، أَمْلَأَهُ عَلَيْهِم بِالْبَصْرَةِ .
[١٣٠/٣]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

٢ - باب ما جاء في سبع أرضين

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ بَغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » .
[١٠٦/٤]

(١٥٥) مسلم (ك ٤٥ ح ٥٨) . (١٥٦) ليس في مسلم .

* [١٥٧] ٤٦ - كتاب المظالم

١٤ - باب إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ . كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ . فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ . [١٣٠/٣]

* ٤٧ - كتاب الشركة

٤ - باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه

حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُوَيْمٍ قَالَ : « سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيعاً حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ » .

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَتْنا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ : لَا تَقْرَنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ .

[١٣٩/٣]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة ٤٤ - باب القران في التمر

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُوَيْمٍ قَالَ : أَصَابَنَا عَامُ سَنَةٍ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، رَزَقَنَا تَمْرًا ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا - وَنَحْنُ نَأْكُلُ - وَيَقُولُ : لَا تُقَارِنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ، ثُمَّ يَقُولُ : إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ .

قال شعبة : الإذن من قول ابن عمر :

[٨٠/٧]

[١٥٨] * ٤٩ - كتاب العتق

٤ - باب إذا أعتق عبداً بين اثنين

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا فُؤْمٌ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ » .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ فُؤْمٌ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حَصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوِّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ عَلَى الْمُعْتَقِ ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ » . [١٤٤/٣]

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ » . قَالَ نَافِعٌ: وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ . قَالَ أَيُّوبُ: لَا أُدْرِي أَشَيْءٌ قَالَهُ نَافِعٌ ، أَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِقْدَامٍ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي فِي الْعَبْدِ أَوْ الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شُرَكَاءَ فَيُعْتَقُ أَحَدَهُمْ نَصِيبَهُ مِنْهُ يَقُولُ: قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِذَا كَانَ

لِلَّذِي أَعْتَقَ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ يَوْمَ مِنْ مَالِهِ قِيَمَةَ الْعَدْلِ ، وَيُدْفَعُ إِلَى الشُّرَكَاءِ أَنْصِبَاؤُهُمْ وَيُحْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ ، يُخْبِرُ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَرَوَاهُ اللَّيْثُ وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَجُوَيْرِيَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلَ ابْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَصَرًا .

[١٤٥/٣]

* ٤٩ - كتاب العتق

١٧ - باب كراهية التناول على الرقيق

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ يَوْمَ عَلَيْهِ قِيَمَةَ عَدْلٍ وَأُعْتِقَ مِنْ مَالِهِ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ » .

[١٥٠/٣]

* ٤٧ - كتاب الشركة

٥ - باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل

حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ - أَوْ شِرْكَاءَ ، أَوْ قَالَ : نَصِيبًا - وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ .

قَالَ : لَا أُدْرِي قَوْلَهُ : « عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[١٣٩/٣]

* ٤٧ - كتاب الشركة

١٤ - باب الشركة في الرقيق

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتِقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدَرَ تَمَنِيَهُ يُقَامُ قِيمَةً عَدْلٍ وَيُعْطَى شُرَكَاءُوهُ حِصَّتَهُمْ وَيُخَلَّى سَبِيلَ الْمُعْتَقِ » .

[١٤١/٣]

* * *

[١٥٩] * ٤٩ - كتاب العتق ١٠ - باب بيع الولاء وهبته

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ » .

[١٤٧/٣]

* ٨٥ - كتاب الفرائض ٢١ - باب إثم من تبرأ من مواليه

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ » .

[١٥٥/٨]

* * *

[١٦٠] * ٤٩ - كتاب العتق

١٣ - باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ ، فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَيَّ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ ، فَقَتَلَ مَقَاتِلَهُمْ وَسَبَى ذَرَارِيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ . حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْحَيْشِ .

[١٤٨/٣]

. (١٥٩) مسلم (ك ٢٠ ح ١٦) .

. (١٦٠) مسلم (ك ٣٢ ح ١) .

[١٦١] * ٤٩ - كتاب العتق

١٦ - باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

[١٤٩/٣]

* ٤٩ - كتاب العتق

١٧ - باب كراهية التطاول على الرقيق

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

[١٥٠/٣]

* * *

[١٦٢] * ٥١ - كتاب الهبة ٢٧ - باب هدية ما يكره لبسها

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا ، وجاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنْ رَأَيْتُ عَلِيًّا بِأَبْهَى سِتْرًا مَوْشِيًّا ، فَقَالَ : مَا لِي وَلِلدُّنْيَا ؟ فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَتْ : لِيَأْمُرَنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ . قَالَ : تُرْسِلُ بِهِ إِلَى فُلَانٍ ، أَهْلُ بَيْتِ بَعْضِهِمْ حَاجَةٌ » .

[١٦٣/٣]

* * *

(١٦١) مسلم (ك ٢٧ ح ٤٣) .

(١٦٢) ليس في مسلم .

[١٦٣] * ٥١ - كتاب الهبة ٣١ - باب حدثنا إبراهيم

حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوْلَى بَنِي جُدَعَانَ ادَّعَوْا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا ، فَقَالَ مِرْوَانُ : مَنْ يَشْهَدُ لَكُمْمَا عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا : ابْنُ عُمَرَ . فَدَعَاهُ ، فَشَهِدَ : لَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً ، فَقَضَى مِرْوَانٌ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ .

[١٦٥/٣]

* * *

[١٦٤] * ٥٢ - كتاب الشهادات

١٨ - باب بلوغ الصبيان وشهادتهم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجْزِنِي ، ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي . قَالَ نَافِعٌ : فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَكُتِبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرَضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ .

[١٧٧/٣]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٢٩ - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

(١٦٣) ليس في مسلم .

(١٦٤) مسلم (ك ٣٣ ح ٩١) .

أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عرضَ يومَ أحدٍ وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يُجزه ، وعرضه يومَ الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه .
[١٠٧/٥]

* * *

[١٦٥] * ٥٢ - كتاب الشهادات ٢٦ - باب كيف يُستحلفُ

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا جويريةُ قال : ذَكَرَ نافعٌ عن عبد الله رضي الله عنه أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » .
[١٨٠/٣]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٢٦ - باب أيام الجاهلية

حدَّثنا قتيبةٌ حدَّثنا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ « عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ . فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا فَقَالَ : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ » .
[٤٢/٥]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٧٤ - باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً

حدَّثنا قتيبةٌ حدَّثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أدركَ عمرَ بن الخطاب في ركب وهو يحلفُ بأبيه ، فناداهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ ، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ » .
[٢٧/٨]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

٤ - باب لا تحلفوا بأبائكم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ ، يَحْلِفُ بِأَبِيهِ - فَقَالَ : « أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمِتْ » .

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ » . [١٣٢/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

١٣ - باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ » . [١٢٠/٩]

* * *

* ٥٣ - كتاب الصلح ٧ - باب الصلح مع المشركين [١٦٦]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِرًا ، فَحَالَ كُفَّارٌ قَرِيشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَخَرَّ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِوْفًا ، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا . فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحَهُمْ ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمْرُهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ » . [١٨٥/٣]

(١٦٦) ليس في مسلم .

* ٦٤ - كتاب المغازي ٤٣ - باب عمرة القضاء

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِرًا ، فَحَالَ كَفَّارُ قَرِيشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ هَدْيِهِ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدِيدِيَّةِ وَقَضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعتَمَرَ الْعَامَ الْمَقْبَلُ ، وَلَا يَحْمَلُ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سَيْوِفًا ، وَلَا يَقيِمُ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا . فَاعتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ . فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمْرُهُ أَنْ يُخْرَجَ فَخَرَجَ » . [١٤٢/٥]

* * *

* ٥٥ - كتاب الوصايا [١٦٧]

١ - باب الوصايا وقول النبي ﷺ : وصية الرجل مكتوبة عنده

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ لَيْتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .
تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [٢/٤]

* * *

* ٥٥ - كتاب الوصايا [١٦٨]

٢٤ - باب قول الله ﴿ وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ﴾

وَقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ

(١٦٧) مسلم (ك ٤٥ ح ٤٠١) . (١٦٨) ليس في مسلم .

قال : مَرَدُّ ابْنِ عُمَرَ عَلَى أَحَدٍ وَصِيَّتُهُ .

[١٠/٤]

* * *

[١٦٩] * ٥٦ - كتاب الجهاد

٤٣ - باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

[٢٨/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب

٢٨ - باب حدثني محمد بن المثني

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

[٢٠٧/٤]

* * *

[١٧٠] * ٥٦ - كتاب الجهاد

٥١ - باب سهام الفرس

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا » .

[٣٠/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٣٨ - باب غزوة خيبر

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ

(١٦٩) مسلم (ك ٣٣ ح ٩٦) .

(١٧٠) مسلم (ك ٣٢ ح ٥٧) .

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا . قَالَ : فَسَرَّهُ نَافِعٌ فَقَالَ : إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ .

[١٣٦/٥]

* * *

[١٧١] * ٥٦ - كتاب الجهاد ٩٤ - باب قتال اليهود

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِيَءَ أَحَدُهُمْ وُزَاءَ الْحَجَرِ فَيَقُولُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْي فَاقْتُلْهُ » .

[٤٢/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنَا الْحَكِيمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « تُقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ ، فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْي فَاقْتُلْهُ » .

[١٩٧/٤]

* * *

[١٧٢] * ٥٦ - كتاب الجهاد

١٠٨ - باب السمع والطاعة للإمام

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ

(١٧١) مسلم (ك ٥٢ ح ٥٧٩، ٨٠، ٨١) .

(١٧٢) مسلم (ك ٣٣ ح ٣٨) .

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ؛ فَإِذَا أُمرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ » .

[٤٩/٤]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٤ - باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا أُمرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ » .

[٦٣/٩]

* * *

* ٥٦ - كتاب الجهاد [١٧٣]

١١٠ - باب البيعة في الحرب أن لا يفروا

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا ، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ . فَسَأَلْنَا نَافِعًا : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ ، عَلَى الْمَوْتِ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ بَايَعَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ .

[٥٠/٤]

* * *

[١٧٤] * ٥٦ - كتاب الجهاد

١٢٩ - باب السفر بالمصاحف إلى أرض العدو

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ
إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ ». [٥٦/٤]

* * *

[١٧٥] * ٥٦ - كتاب الجهاد ١٣٥ - باب السير وحده

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا
عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ
بَلِيلٍ وَحْدَهُ ». [٥٨/٤]

* * *

[١٧٦] * ٥٦ - كتاب الجهاد ١٤٧ - باب قتل الصبيان في الحرب

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَارِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً ،
فَانْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ». [٦١/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٤٨ - قتل النساء في الحرب

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَكُمُ عَبْدُ اللَّهِ

. (١٧٤) مسلم (ك ٣٣ ح ٩٣، ٩٢) . (١٧٥) ليس في مسلم .

. (١٧٦) مسلم (ك ٣٢ ح ٢٥، ٢٤) .

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَجَدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَهَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ .
[٦١/٤]

* * *

[١٧٧] * ٥٦ - كتاب الجهاد

١٧٨ - باب كيف يعرض الإسلام على الصبي

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُهُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ» .
[٧١/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٣ - باب قول الله تعالى ﴿ ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُوسُفَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُهُ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَنْذَرُكُمْ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ» .
[١٣٤/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٤٨ - باب ﴿ واذكر في الكتاب مريم ﴾ الآية

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ نَافِعٍ

عن عبد الله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوماً بين ظَهري الناس المسيح الدجال فقال: إن الله ليس بأعور، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأن عينه عنب طافية.

وأراني الليلة عند الكعبة في المنام، فإذا رجل آدم كأحسن ما يرى من آدم الرجال، تضرب لنته بين منكبيه، رجل الشعر يقطر رأسه ماءً، واضعاً يديه على منكبي رجلين يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا المسيح ابن مريم. ثم رأيت رجلاً وراءه جعداً قَطَطاً أعور عين اليمنى كأشبهه من رأيت بابين قطن، واضعاً يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ قالوا: المسيح الدجال. تابعه عبيد الله عن نافع. [١٦٦/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٧٧ - باب حجة الوداع

حدثنا يحيى بن سليمان قال: أخبرني ابن وهب قال: حدثني عمر بن محمد أن أباه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ولا ندرى ما حجة الوداع، فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر المسيح الدجال فأطنب في ذكره وقال: « ما بعث الله من نبي إلا أنذر أمته، أنذره نوح والنيون من بعده، وإنه يخرج فيكم، فما خفي عليكم من شأنه فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس على ما يخفى عليكم ثلاثاً. إن ربكم ليس بأعور، وإنه أعور عين اليمنى كأن عينه عنب طافية. ألا إن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا. ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: اللهم اشهد (ثلاثاً). ويلكم - أو: ويحكم - انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

[١٧٦/٥]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٩٧ - باب قول الرجل للرجل اخساً

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ،
ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : « إِنِّي أَنْذِرُكُمْوه ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ،
وَلَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقْلَهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ
أَنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ » [٤٠/٨]

* ٩٢ - كتاب الفتن ٢٦ - باب ذكر الدجال

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ
ابْنِ عَمَرَ أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنٌ
طَافِيَةٌ . [٥٩/٩]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ :
« إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْوه ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ
قَوْلًا لَمْ يَقْلَهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ ، إِنَّهُ أَعْوَرَ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ » . [٦٠/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿ وَلَتَصْنَعَنَّ عَلَيَّ عَيْنِي ﴾

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
ذَكَرَ الدَّجَالَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ ،
إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ - وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ
الْيَمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ » . [١٢١/٩]

[١٧٨] * ٥٦ - كتاب الجهاد

١٨٧ - باب إذا غنم المشركون مال المسلم

قَالَ ابْنُ نُؤْمَيْرٍ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدًا لابنِ عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَأَنَّ فَرَسًا لابنِ عُمَرَ عَارَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدُّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَارَ : مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ ، وَهُوَ جِمَارٌ وَحْشٌ ، أَي هَرَبَ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ ، فَلَمَّا هُزِمَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ .

[٧٣/٤]

* * *

[١٧٩] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٤ - باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَطِيْبًا فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكِنِ عَائِشَةَ فَقَالَ : « هُنَا الْفِتْنَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » . [٨٢/٤]

(١٧٨) ليس في مسلم .

(١٧٩) مسلم (ك ٥٢ ح ٤٥-٤٩) .

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١١ - باب صفة إبليس وجنوده

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ : « هَا إِنْ الْفِتْنَةَ هَهُنَا ، إِنْ الْفِتْنَةَ هَهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

[١٢٣/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب ٥ - باب حدثنا أبو معمر

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبِرِ : « أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا - يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

[١٨١/٤]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٢٤ - باب الإشارة في الطلاق والأمور

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْفِتْنَةُ مِنْ هَهُنَا . وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ » .

[٥١/٧]

* ٩٢ - كتاب الفتن

١٦ - باب قول النبي ﷺ : الفتنه من قبل المشرق

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمَنْبِرِ فَقَالَ : « الْفِتْنَةُ هَهُنَا ، الْفِتْنَةُ هَهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ . أَوْ قَالَ : قَرْنُ الشَّمْسِ » .

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَقْبَلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ : « أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

[٥٣/٩]

* * *

* [١٨٠] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٤ - باب إذا بعث الإمام رسولاً في حاجة

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَوْهَبٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : إِذَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرِ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ » .

[٨٨/٤]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٧ - باب مناقب عثمان بن عفان

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ وَحَجَّ الْبَيْتَ ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ ؟ فَقَالُوا : هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ . قَالَ : فَمَنْ الشَّيْخُ فِيهِمْ ؟ قَالُوا : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : يَا ابْنَ عُمَرَ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَّثْتَنِي عَنْهُ : هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ : تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرِ وَلَمْ يَشْهَدْ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ الرَّجُلُ : هَلْ تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : تَعَالَى أُبَيُّنَ لَكَ : أَمَا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ . وَأَمَا تَغَيَّبُهُ عَنْ بَدْرِ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ مَرِيضَةً ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ

(١٨٠) ليس في مسلم .

صلى الله عليه وسلم : إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ . وَأَمَّا تَعْيِيهِ
عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بَيْطُنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَائَهُ ، فَبَعَثَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ
إِلَى مَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى : هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ .
فَضْرَبَ بِهَا عَلِيَّ يَدِهِ فَقَالَ : هَذِهِ لِعُثْمَانَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : أَذْهَبَ بِهَا الْآنَ
مَعَكَ .

[١٥/٥]

٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٩ - باب مناقب علي بن أبي طالب

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ
عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ ، فَذَكَرَ عَنْ
مَحَاسِنِ عَمَلِهِ ، قَالَ : لَعَلَّ ذَلِكَ يَسُوؤُكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَرِغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ .
ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ قَالَ : هُوَ ذَاكَ ، بَيْتُهُ أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّ ذَاكَ يَسُوؤُكَ ؟ قَالَ : أَجَلٌ . قَالَ : فَأَرِغَمَ اللَّهُ
بِأَنْفِكَ ، انْطَلِقْ فَاجْهَدْ عَلِيَّ جَهْدِكَ .

[١٩/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ
حَجَّ الْبَيْتَ فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَعُودُ ؟ قَالُوا : هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ .
قَالَ : مَنْ الشَّيْخُ ؟ قَالُوا : ابْنُ عُمَرَ . فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَحَدَّثَنِي ؟
قَالَ : أَنْشَدُكَ بِجُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ قَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ ؟ قَالَ :
نَعَمْ . قَالَ : فَتَعْلَمُهُ تَعْيِبَ عَنْ بَدْرٍ فَلَمْ يَشْهَدْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَعْلَمُ أَنَّهُ
تَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَبَّرَ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ :
تَعَالَى لِأَخْبَرِكَ وَلَا يُبِينُ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ . أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ

عفا عنه . وأما تغيُّبه عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضةً ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : إن لك أجر رجلٍ ممن شهد بدرًا وسهمه . وأما تغيُّبه عن بيعة الرضوان فإنه لو كان أحدًا أعزَّ بطن مكة من عثمان بن عفان لبعثه مكانه ، فبعث عثمان وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى : هذه يد عثمان ، فضرب بها على يده فقال : هذه لعثمان . اذهب بهذا الآن معك . [٩٨/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٣٠ - باب قوله ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾

حدَّثنا محمد بن بشرٍ حدَّثنا عبد الوهاب حدَّثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا : إن الناس صنعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، فما يمنعك أن تخرج ؟ فقال : يمنعني أن الله حرم دم أخي . فقالا : ألم يقل الله : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ ؟ فقال : قاتلنا حتى لم تكن فتنة ، وكان الدين لله ، وأنتم تريدون أن تُقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله .

وزاد عثمان بن صالح عن ابن وهب قال : أخبرني فلان وحيوة بن شريح عن بكر بن عمرو المعافري أن بكير بن عبد الله حدّثه عن نافع أن رجلاً أتى ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن ما حملك على أن تحجَّ عاماً وتعمّر عاماً وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل وقد علمت ما رغب الله فيه ؟ قال : يا ابن أخي ، بُني الإسلام على خمس : إيمان بالله ورسوله ، والصلوات الخمس ، وصيام رمضان ، وأداء الزكاة ، وحج البيت . قال : يا أبا عبد الرحمن . ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ إلى : ﴿ أَمَرَ اللَّهُ ﴾ ، ﴿ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ قال : فعلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الإسلام قليلاً ، فكان الرجل يفتن في دينه : إما قتلوه ، وإما

يعذبونه ، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة . قال : فما قولك في عليّ وعثمان ؟ قال : أما عثمان فكان الله عفا عنه ، وأما أنتم فكركم أن يعفو عنه . وأما عليّ فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه - وأشار بيده فقال - : هذا بيته حيث ترون .

[٢٦/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٨ - سورة الأنفال

٥ - باب ﴿ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾

حدّثنا الحسن بن عبد العزيز حدّثنا عبد الله بن يحيى حدّثنا حيوة عن بكر بن عمرو عن بكير عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً جاءه فقال : يا أبا عبد الرحمن ، ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾ إلى آخر الآية ، فما يمنعك أن لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه ؟ فقال : يا ابن أخي أعير بهذه الآية ولا أقاتل أحب إليّ من أن أعير بهذه الآية التي يقول الله تعالى : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ﴾ إلى آخرها . قال : فإن الله يقول : ﴿ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ قال ابن عمر : قد فعلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كان الإسلام قليلاً ، فكان الرجل يُفتن في دينه : إما يقتلوه ، وإما يوثقوه ، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة . فلما رأى أنه لا يوافقهما فيما يريد قال : فما قولك في عليّ وعثمان ؟ قال ابن عمر : ما قولي في عليّ وعثمان ؟ أما عثمان فكان الله قد عفا عنه ، فكركم أن يعفو عنه ، وأما عليّ فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه ، وأشار بيده ، وهذه ابنته - أو بنته - حيث ترون .

[٦٢/٦]

حدّثنا أحمد بن يونس حدّثنا زهير حدّثنا بيان أن وبرة حدّثه قال : حدّثني سعيد بن جبير قال : خرج علينا - أو إلينا - ابن عمر ، فقال رجل : كيف ترى في قتال الفتنة ؟ فقال : وهل تدري ما الفتنة ؟ كان محمد صلى الله عليه وسلم يُقاتل المشركين ، وكان الدخول عليهم فتنةً ، وليس كقتالكم على الملك .

[٦٢/٦]

* ٩٢ - كتاب الفتن

١٦ - باب قول النبي ﷺ : الفتنه من قبل المشرق

حدَّثنا إسحاق الواسطيُّ حدَّثنا خَلْفٌ عن يَيان عن وَبَرَةَ ابن عبد الرحمن عن سعيد بن جُبَيْر قال : وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا ، قال : فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يا أبا عبد الرحمن . حدَّثنا عن القتال في الفِتنَةِ والله يقول : ﴿ وَقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ فقال : هل تدري ما الفتنه ثَكَلَتْكَ أمُّكَ ؟ إنما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين ، وكان الدخولُ في دينهم فتنه وليس كقتالكم على المُلْك . [٥٤/٩]

* * *

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس [١٨١٠]

١٥ - باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين

حدَّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يوسُفَ أَخْبَرَنَا مالِكٌ عَن نافعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ فَعَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً ، فَكَانَتْ سُهُمَاتِهِمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا - أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا - ، وَتُقْلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا . [٩٠/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٥٧ - باب السرية التي قبل نجد

حدَّثنا أبو النعمان حدَّثنا حَمَادٌ حدَّثنا أَيُّوبُ عن نافعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ فَكَانَتْ فِيهَا ، فَبَلَعَتْ سِيهَامُنَا اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا وَتُقْلُنَا بَعِيرًا بَعِيرًا ، فَرَجَعْنَا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ بَعِيرًا . [١٦٠/٥]

* * *

(١٨١) مسلم (ك ٣٢ ح ٣٥، ٣٦، ٣٧) .

[١٨٢] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٥ - باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْقَلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَسَمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ .

[٩٠/٤]

* * *

[١٨٣] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٢٠ - باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا نَصِيبُ فِي مَعَارِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ ، فَتَأْكُلُهُ وَلَا تَرْفَعُهُ » .

[٩٥/٤]

* * *

[١٨٤] * ٥٨ - كتاب الجزية

٢٢ - باب إثم الغادر للبر والفاجر

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَنْصَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِعَدْرَتِهِ » .

[١٠٤/٤]

(١٨٢) مسلم (ك ٣٢ ح ٤٠) .

(١٨٣) ليس في مسلم .

(١٨٤) مسلم (ك ٣٢ ح ١١، ١٠، ٩) .

* ٧٨ - كتاب الأدب ٩٩ - باب ما يدعى الناس بأبائهم

حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الْغَادِرَ يَنْصَبُ لَهُ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَيَقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ . » [٤١/٨]

* ٩٠ - كتاب الحيل

٩ - باب إذا غضب جارية فزعم أنها ماتت

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ يَعْرفُ بِهِ . » [٢٥/٩]

* ٩٢ - كتاب الفتن

٢١ - باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عَمْرٍ حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . [٥٧/٩]

* * *

[١٨٥] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

٧ - باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي
عُمَرُو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَعَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْرِيلُ فَقَالَ :
إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ . [١١٤/٤]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٩٤ - باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُو
ابن محمد - عن سالم عن أبيه قال : وَعَدَّ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَرَأَتْ عَلَيْهِ ، حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيَهُ ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ
وَلَا كَلْبٌ . [١٦٨/٧]

* * *

[١٨٦] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١٠ - باب صفة النار وأنها مخلوقة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ
جَهَنَّمَ ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ » . [١٢١/٤]

* ٧٦ - كتاب الطب ٢٨ - باب الحمى من فيح جهنم

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ

نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الحمي من فيح جهنم ، فأطفئوها بالماء » . قال نافع : وكان عبدُ الله يقول : اكشِفْ عَنَّا الرَّجْزَ .

[١٢٩/٧]

* * *

[١٨٧] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١٤ - باب قول الله تعالى ﴿ وبث فيها من كل دابة ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ : اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَأَقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ ، فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا ، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلْهَا . فَقُلْتُ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ . فَقَالَ : إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ : فَرَّانِي أَبُو لُبَابَةَ ، أَوْ زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ . وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ وَالزُّبَيْدِيُّ . وَقَالَ صَالِحٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَابْنُ مُجْمَعٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : فَرَّانِي أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ

[١٢٧/٤]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١٥ - باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقَشِيرِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ ، ثُمَّ نَهَى قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ

(١٨٧) مسلم (ك ٣٩ ح ١٢٨-١٣٢)

صلى الله عليه وسلم هَدَمَ حَائِطًا لَهُ فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ فَقَالَ : انظُرُوا أَيْنَ هُوَ فَنظَرُوا فَقَالَ : اقْتُلُوهُ ، فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا لَدَيْكَ . فَلَقِيْتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّ إِلَّا كُلَّ أُبْتَرٍ ذِي طُفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يُسْقَطُ الْوَلَدَ وَيَذْهَبُ الْبَصَرَ فَأَقْتُلُوهُ » .

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ ، فَأَمَسَكَ عَنْهَا . [١٢٩/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهَا حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ ، فَأَمَسَكَ عَنْهَا . [٨٥/٥]

* * *

[١٨٨] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١٧ - باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكَلَابِ .

[١٣٠/٤]

* * *

(١٨٨) مسلم (ك ٣٩ ح ١٢٩) ، (ك ٢٢ ح ٤٣-٤٥) .

[١٨٩] * ٦٠ - كتاب الأنبياء

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ بْنِ حَيَّانَ أَبُو زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَيْرِهَا وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا ، فَقَالُوا : قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ وَيُهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ . [١٤٨/٤]

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضَ بَمُودَ ، الْحِجْرَ ، فَاسْتَقُوا مِنْ بَيْرِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَهْرِيقُوا مَا اسْتَقُوا مِنْ بَيْرِهَا وَأَنْ يَلْفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْرِ الَّتِي كَانَ تَرْدُهَا النَّاقَةُ . تابعه أسامة عن نافع . [١٤٩/٤]

* * *

[١٩٠] * ٦٠ - كتاب الأنبياء

١٨ - باب ﴿أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت﴾

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ : يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ ابْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ » . [١٤٩/٤]

(١٨٩) مسلم (ك ٥٣ ح ٤٠) .

(١٩٠) ليس في مسلم .

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿لقد كان في يوسف وإخوته آيات

للسائلين﴾

أَخْبَرَنِي عَبْدُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ
ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ : يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ
السَّلَامُ » . [١٥١/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٢ - سورة يوسف

١ - باب ﴿وَيْمَ نَعْمَتِهِ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ : يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ
ابْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ » . [٧٦/٦]

* * *

* ٦٠ [١٩١] - كتاب الأنبياء

٤٨ - باب ﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها﴾

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ نَافِعٍ
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ الْمَسِيحَ
الِدَّجَالَ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى ،
كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ » .

وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ آدَمِ

(١٩١) مسلم (ك ١ ح ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٧) .

الرجال ، تضربُ لِمَتُّهُ بَيْنَ مَنكَبَيْهِ ، رَجُلٌ الشَّعْرُ يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً ، وَاضِعَا يَدَيْهِ عَلَى مَنكَبَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَّرَاءَهُ جَعْدًا قَطَطًا أَعْوَرَ عَيْنَ الْيُمْنَى كَأَشْبَهَهُ مِنْ رَأَيْتُ بَابِنَ قَطَنَ ، وَاضِعَا يَدَيْهِ عَلَى مَنكَبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ . تَابِعُهُ عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ . [١٦٦/٤]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ : سَمِعْتُ إِبرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعِيسَى أَحْمَرَ ، وَلَكِنْ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطُ الشَّعْرِ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً - أَوْ يُهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً - فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : ابْنُ مَرْيَمَ ، فَذَهَبْتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ جَسِيمٌ جَعَدُ الرَّأْسِ أَعْوَرَ عَيْنَهُ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا الدَّجَالُ ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . [١٦٧/٤]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٦٨ - باب الجعد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمًا كَأَحْسَنَ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ آدَمِ الرِّجَالِ ، لَهُ لِمَةٌ كَأَحْسَنَ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ اللَّصَمِ قَدْ رَجَّجَهَا ، فَهِيَ تَقَطُرُ مَاءً ، مَتَكِّمًا عَلَى رَجُلَيْنِ - أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، وَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعَدٍ قَطَطٍ ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ ، فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ » . [١٦١/٧]

* ٩١ - كتاب التعبير

١١ - باب رؤيا الليل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ

الكعبة ، فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال ، له ليمّة كأحسن ما أنت راء من اللمم ، قد رجليها تقطر ماء ، متكئاً على رجلين - أو على عواتق رجلين - يطوف بالبيت ، فسألت : من هذا ؟ فقيل : المسيح ابن مريم . ثم إذا أنا برجل جعد ققط أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية ، فسألت : من هذا ؟ فقيل : المسيح الدجال . .

[٣٣/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير

٣٣ - باب الطواف بالكعبة في المنام

حدّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله ابن عمر أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بينا أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة ، فإذا رجل آدم سبط الشعر بين رجلين ينطف رأسه ماء ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : ابن مريم ، فذهبت ألتفت فإذا رجل أحمر جسيم جعد الرأس أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية ، قلت : من هذا ؟ قالوا : هذا الدجال ، أقرب الناس به شبهاً ابن قطن ، وابن قطن رجل من بني المصطلق من خزاعة . »

[٣٩/٩]

٢٦ - باب ذكر الدجال

* ٩٢ - كتاب الفتن

حدّثنا يحيى بن بكير حدّثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بينا أنا نائم أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم سبط الشعر ينطف - أو يهراق - رأسه ماء ، قلت : من هذا ؟ قالوا : ابن مريم ، ثم ذهبت ألتفت فإذا رجل جسيم أحمر جعد الرأس أعور العين كأن عينه عنبة طافية ، قالوا : هذا الدجال ، أقرب الناس به شبهاً ابن قطن ، رجل من خزاعة . »

[٦٠/٩]

* * *

[١٩٢] * ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٤ - باب حدثنا أبو إيمان

حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عُبيدُ الله أخبرنا يونسُ عن الزُّهريِّ
أخبرني سالمٌ أنَّ ابنَ عمرَ حدَّثَهُ أنَّ النَّبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « بينا رجلٌ
يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ حُسْفَ بِهِ ، فَهُوَ يُتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .
تابعه عبدُ الرحمنُ بنُ خالدٍ عن الزُّهريِّ . [١٧٧/٤]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٥ - باب من جر ثوبه من الخيلاء

حدثنا سعيدُ بنُ عُفَيْرٍ قال : حدَّثني الليثُ قال : حدَّثني عبدُ الرحمنُ
ابنُ خالدٍ عن ابنِ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ أنَّ أباه حدَّثه أن رسولَ اللهِ
صلى اللهُ عليه وسلم قال : بينا رجلٌ يجرُّ إزاره حُسْفَ بِهِ ، فَهُوَ يُتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ
إلى يومِ القيامةِ » . [٤١١/٧]

* * *

[١٩٣] * ٦١ - كتاب المناقب ٢ - باب مناقب قريش

حدثنا أبو الوليد حدثنا عاصمُ بنُ محمدٍ قال : سمعتُ أبي عن ابنِ
عمرَ رضيَ اللهُ عنهما عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « لا يزالُ هذا الأمرُ
في قريشٍ ما بقيَ منهمُ اثنانُ » . [١٧٩/٤]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ٢ - باب الأمراء من قريش

حدثنا أحمدُ بنُ يونسَ حدَّثنا عاصمُ بنُ محمدٍ سمعتُ أبي يقولُ :
قالَ ابنُ عمرَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لا يزالُ هذا الأمرُ في
قريشٍ ما بقيَ منهمُ اثنانُ » . [٦٢/٩]

(١٩٢) ليس في مسلم .

(١٩٣) مسلم (ك ٣٣ ح ٤) .

[١٩٤] * ٦١ - كتاب المناقب

٦ - باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع

حدَّثني محمد بن غرير الزُّهرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنُ إِبراهيمَ عن أبيه عن صالحٍ حَدَّثَنَا نافعٌ أَنَّ عبدَ اللهَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رسولَ اللهَ صَلَّى اللهُ عليه وسلم قال على المنبر: « غفارٌ غفرَ اللهُ لها ، وأَسْلَمٌ سالَمها اللهُ ، وعُصَيَّةٌ عصَّت اللهُ ورسولَه » .

[١٨١/٤]

* * *

[١٩٥] * ٦١ - كتاب المناقب

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حدَّثنا محمد بن المثنى حَدَّثَنَا يحيى بنُ كثيرٍ أبو غسان حَدَّثَنَا أبو حفصٍ - واسمه عمرُ بن العلاءِ أخو أبي عمرو بن العلاء - ، قال : سمعتُ نافعاً عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما : كان النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم يَخْطُبُ إلى جذعٍ ، فلَمَّا اتَّخَذَ المنبرَ تَحَوَّلَ إليه ، فحنَّ الجذعُ ، فاتاهُ فمسحَ يدهُ عليه . وقال عبد الحميدُ : أخبرنا عثمانُ بن عمرَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بنِ العلاءِ عن نافعٍ بهذا . ورواه أبو عاصمٍ عن ابنِ أبي رَوادٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم .

[١٩٥/٤]

* * *

[١٩٦] * ٦١ - كتاب المناقب

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حدَّثنا عبدُ الرحمنُ بنُ شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عبدُ الرحمنُ بنُ المغيرةِ عن أبيه

(١٩٤) مسلم (ك ٤٤ ح ١٨٧) . (١٩٥) ليس في مسلم .

(١٩٦) مسلم (ك ٤٤ ح ١٩) .

عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رأيتُ الناسَ مجتمعين في صعيدٍ ، فقام أبو بكرٍ فنزعَ ذنوباً أو ذنوبين وفي بعض نزعِه ضعفَ والله يَغْفِرُ له ، ثم أخذها عمرُ فاستحالتْ بيده غزباً . فلم أرَ عبقرياً في الناس يَفري فريَه ، حتى ضَرَبَ الناسُ بَعَطَنِي » .

[٢٠٥/٤]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٥ - باب قول النبي ﷺ : لو كنت متخذاً خليلاً

حدَّثني أحمد بن سعيد أبو عبد الله حدثنا وهبُ بن جرير حدثنا صخر عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بينا أنا على بئر أنزعُ منها جاءني أبو بكر وعمر ، فأخذ أبو بكر الدلو فنزع ذنوباً أو ذنوبين وفي نزعِه ضعفٌ ، والله يغفر له . ثم أخذها ابن الخطاب من يد أبي بكرٍ فاستحالت في يده غزباً ، فلم أرَ عبقرياً من الناس يفري فريَه ، فنزع حتى ضرب الناس بَعَطَنِي » . قال وهبُ : العطنُ : مبركُ الإبل ، يقولُ : حتى رويت الإبلُ فأناحت .

[٩/٥]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٦ - باب مناقب عمر بن الخطاب

حدَّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ بِشْرِ حدَّثنا عبيد الله قال : حدَّثني أبو بكر بن سالم عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أريتُ في المنامِ أني أنزعُ بدلو بكرٍ على قليبٍ ، فجاء أبو بكرٍ فنزع ذنوباً أو ذنوبين نزعاً ضعيفاً والله يَغْفِرُ له . ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غزباً ، فلم أرَ عبقرياً يفري فريَه ، حتى روي الناسُ وضربوا بَعَطَنِي » .

قال ابن جبير : العبقرِيُّ عتاقُ الزَّرابي . وقال يحيى : الزاربيُّ الطنافسُ لها

حَمَلٌ رَقِيقٌ . مَبْثُوثَةٌ : كَثِيرَةٌ . [١٠/٥]

* ٩١ - كتاب التعبير

٢٨ - باب نزع الناس من البئر حتى يروى الناس

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَيْنَا أَنَا عَلَى بَعْرِ أَنْزَعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَتَزَعُ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوِبِينَ ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بَعْطَنَ » . [٣٨/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير

٢٩ - باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَهْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعُ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوِبِينَ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا ، فَمَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بَعْطَنَ . [٣٨/٩]

* * *

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ [١٩٧]

٤ - باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ : « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا نُخَيَّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ

(١٩٧) ليس في مسلم .

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنُخِرَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

[٤/٥]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٧ - باب مناقب عثمان بن عفان

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَزِيعٍ حَدَّثَنَا شاذان حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ المَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا ، ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ ، ثُمَّ تَرَكْنَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ . تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

[١٤/٥]

* * *

[١٩٨] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ أَحَدَ شِقْمِي ثَوْبِي يَسْتَرِخِي ، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ . قَالَ مُوسَى : فَقُلْتُ لِسَالِمٍ : أَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ : « مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ » ؟ قَالَ : لَمْ أَسْمَعُهُ ذَكَرَ إِلَّا : « ثَوْبَهُ » .

[٦/٥]

* ٧٧ - كتاب اللباس

١ - باب قول الله تعالى ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج

لعباده ﴾

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يُخْبِرُونَهُ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ » . [١٤١/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٢ - باب من جر إزاره من غير خيلاء

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَحَدَ شِقَّتِي إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أْتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَسْتُ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خِيَلَاءَ » . [١٤١/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٥ - باب من جر ثوبه خيلاء

حَدَّثَنَا مَطْرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شَعْبَةُ قَالَ : لَقِيتُ مُحَارِبَ ابْنَ دِثَارٍ عَلَى فَرَسٍ وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِي فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ : أَذْكَرُ إِزَارَهُ ؟ قَالَ : مَا حَصَّ إِزَارًا وَلَا قَمِيصًا .

تَابِعُهُ جَبَلَةُ بْنُ سُوَيْبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَبِي عَمَرَ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ مِثْلَهُ . وَتَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ وَعَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَقَدَامَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ سَالِمِ بْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مِنْ جَرَّ ثَوْبَهُ » . [١٤٢/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٥٥ - باب من أثنى على أخيه بما يعلم

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ
سالم « عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الإزار ما ذكر
قال أبو بكر : يا رسول الله ، إن إزارِي يَسْقُطُ من أحدِ شِقِيهِ ، قال : إنك لست
منهم » . [١٨/٨]

* * *

* [١٩٩] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٦ - باب مناقب عمر بن الخطاب

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ
هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَأَلَنِي ابْنُ عَمَرَ عَنْ بَعْضِ
شَأْنِهِ - يَعْنِي عَمَرَ - فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حِينَ قُبِضَ كَانَ أَجَدَّ وَأَجْوَدَ حَتَّى انْتَهَى مِنْ عَمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ . [١٢/٥]

* * *

* [٢٠٠] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١٠ - باب مناقب جعفر بن أبي طالب

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيَّ ابْنَ جَعْفَرٍ
قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ . [٢٠/٥]

(١٩٩) ليس في مسلم . (٢٠٠) ليس في مسلم .

* ٦٤ - كتاب المغازي

٤٤ - باب غزوة مؤتة من أرض الشام

حدَّثني محمد بن أبي بكرٍ حدَّثنا عمر بن علي عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامرٍ قال : كان ابنُ عمرٍ إذا حيا ابنَ جعفرٍ قال : السلامُ عليك يا ابنَ ذي الجناحين .

[١٤٣/٥]

* * *

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ [٢٠١]

١٧ - باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ

حدَّثنا خالد بن مخلدٍ حدَّثنا سليمان قال : حدَّثني عبد الله بن دينارٍ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد ، فطعن بعض الناس في إمارته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل . وإيم الله إن كان خليفاً للإمارة ، وإن كان لمن أحب الناس إلي ، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده . »

[٢٣/٥]

٦٤ - كتاب المغازي ٤٢ - باب غزوة زيد بن حارثة

حدَّثنا مسددٌ حدَّثنا يحيى بن سعيدٍ حدَّثنا سفيان بن سعيدٍ حدَّثنا عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة على قومٍ فطعنوا في إمارته فقال : « إن تطعنوا في إمارته فقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله . وإيم الله لقد كان خليفاً للإمارة ، وإن كان من أحب الناس إلي وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده . »

[١٤١/٥]

. (٢٠١) مسلم (ك ٤٤ ح ٦٤، ٦٣) .

* ٦٤ - كتاب المغازي

٨٧ - باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي

مَرْضَاهُ الَّذِي تُوْفِي فِيهِ

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ : اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةَ
فَقَالُوا فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ بَلَغَنِي أَنْكُمْ قَلْتُمْ فِي أُسَامَةَ ،
وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ » .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ
زَيْدٍ ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنْ
تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ . وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا
لِلْإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ » .

[١٦/٦]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

٢ - باب قول النبي ﷺ وإيم الله

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا
وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنْ كُنْتُمْ تَطَعُنُونَ فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ
مِنْ قَبْلِ ، وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ ،
وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ » .

[١٢٨/٨]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٣٣ - باب من لم يكثر بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثاً

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا عبد العزيز بن مسلم حدَّثنا

عبد الله بن دينار قال : سمعتُ ابن عمر رضي الله عنهما يقول : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد فطعن في إمارته ، فقال : « إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبله . وإيم الله إن كان لخليقاً للإمرة ، وإن كان لمن أحب الناس إلي ، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده . »

[٧٣/٩]

* * *

[٢٠٢] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١٨ - باب ذكر أسامة بن زيد

حدَّثنا الحسن بن محمد حدَّثنا أبو عبَّاد يحيى بن عبَّاد حدَّثنا

الماجشون أخبرنا عبد الله بن دينار قال : نظر ابن عمر يوماً - وهو في المسجد - إلى رجل يسحب ثيابه في ناحية من المسجد فقال : انظر من هذا ؟ ليت هذا عندي . قال له إنسان : أما تعرف هذا يا أبا عبد الرحمن ؟ هذا محمد بن أسامة . قال : فطأ ابن عمر رأسه وتقر بيديه في الأرض ، ثم قال : لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبه .

[٢٤/٥]

* * *

[٢٠٣] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١٨ - باب ذكر أسامة بن زيد

وقال نعيم : عن ابن المبارك أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني مؤلى

(٢٠٢) ليس في مسلم . (٢٠٣) ليس في مسلم .

لأسامة بن زيد أن الحجاج بن أيمن بن أم أيمن - وكان أيمن بن أم أيمن أخت أسامة لأمه - وهو رجل من الأنصار ، قرأه ابن عمر لم يتم ركوعه ولا سجوده فقال : أعد .

وحدثني سليمان بن عبد الرحمن حدثنا الوليد حدثنا عبد الرحمن بن نمر عن الزهري حدثني حرملة مولى أسامة بن زيد أنه بينما هو مع عبد الله بن عمر إذ دخل الحجاج بن أيمن ، فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال : أعد . فلما ولي قال لي ابن عمر : من هذا ؟ قلت : الحجاج بن أيمن بن أم أيمن . فقال ابن عمر : لو رأى هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبه . فذكر حبه وما ولدته أم أيمن . قال : وزادني بعض أصحابي عن سليمان : « كانت حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم » .

[٢٤/٥]

* * *

[٢٠٤] * ٦٢ - كتاب فضائل النبي ﷺ

٢٢ - باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما

حدثنا محمد بن بشر حدثنا عندنا عن شعبة عن محمد بن أبي يعقوب سمعت ابن أبي نعم سمعت عبد الله بن عمر وسأله عن المحرم - قال شعبة : أحسبه يقتل الذباب - فقال : أهل العراق يسألون عن الذباب وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « هما ريحائتا من الدنيا » .

[٢٧/٥]

* ٧٨ - كتاب الأدب

١٨ - باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا مهدي حدثنا ابن أبي يعقوب عن

(٢٠٤) ليس في مسلم .

أبي نُعم قال : كنت شاهداً لابن عمرَ وسألهُ رجل عن دم البعوض فقال : ممَّن أنت ؟ قال : من أهل العراق . قال : انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض ، وقد قتلوا ابنَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم . وسمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول : « هما رِيحانَتاي من الدنيا » . [٧/٨]

* * *

* [٢٠٥] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٢٤ - باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

حدَّثني محمدُ بن أبي بكرٍ حدَّثنا فضيلُ بن سليمانَ حدَّثنا موسى حدَّثنا سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمرَ رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لقيَ زيدَ بن عمرو بن نفيلٍ بأسفل بَلَدح قبل أن ينزلَ على النبيِّ صلى الله عليه وسلم الوحيُ ، فقدَّمت إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم سُفرةً ، فأبى أن يأكلَ منها ثمَّ قال زيدٌ : إني لستُ آكلُ مما تذبَحون على أنصابكم ، ولا آكلُ إلا ما ذُكرَ اسمُ الله عليه . وأنَّ زيدَ بن عمرو كانَ يعيبُ على قريشِ ذبائحهم ويقول : الشاةُ حَلَقها الله ، وأنزلَ لها من السماء الماء ، وأنبت لها من الأرض ، ثمَّ تذبَحونها على غير اسم الله ، إنكاراً لذلك وإعظاماً له . [٤٠/٥]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

١٦ - باب ما ذبح على النصب والأصنام

حدَّثنا مُعلى بن أسدٍ حدَّثنا عبدُ العزيز - يعني ابن المختار - أخبرنا موسى بن عقبة قال : أخبرني سالمٌ أنه سمعَ عبدَ الله يُحدِّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لقيَ زيدَ بن عمرو بن نفيلٍ بأسفل بَلَدح وذاك قبل أن ينزلَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحيُ فقدَّم إليه رسولُ الله صلى الله

(٢٠٥) ليس في مسلم .

عليه وسلم سُفْرَةَ لَحْمٍ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ لَمْ يَأْكُلْ مَا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ ، وَلَا يَأْكُلْ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ .

[١٩١/٧]

* * *

[٢٠٦] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٢٤ - باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

حدثني محمد بن أبي بكر حدثنا فضيل بن سليمان قال موسى :
 حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تُحَدَّثُ بِهِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو - أَنَّ زَيْدَ بْنَ
 عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ
 فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ فَقَالَ : إِنْ لَعَلِّي أَنْ أُدِينَ دِينَكُمْ فَأُخْبِرَنِي . فَقَالَ : لَا تَكُونُ
 عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيحَتِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ . قَالَ زَيْدٌ : مَا أَفْرَأُ إِلَّا مِنْ
 غَضَبِ اللَّهِ ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُهُ ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى
 غَيْرِهِ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا . قَالَ زَيْدٌ : وَمَا الْحَنِيفُ ؟ قَالَ :
 دِينَ إِبْرَاهِيمَ ؛ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ . فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ
 عَالِمًا مِنَ النَّصْرَانِيِّ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَقَالَ : لَنْ تَكُونَ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيحَتِكَ
 مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ . قَالَ : مَا أَفْرَأُ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا مِنْ
 غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا ، وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُ ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا
 أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا . قَالَ : وَمَا الْحَنِيفُ ؟ قَالَ : دِينَ إِبْرَاهِيمَ ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا
 نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ . فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ ،
 فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ . [٤٠/٥]

* * *

[٢٠٧] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٣٥ - باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا إِذْ جَاءَهُ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ أَبُو عَمْرٍو عَلَيْهِ حِلَّةٌ حَبْرَةٌ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ - وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَقَالَ : مَا بِالْكَ ؟ قَالَ : زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونَنِي إِنْ أَسْلَمْتُ . قَالَ : لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ . بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ . فَخَرَجَ الْعَاصُ فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَأَلَ بِهِمُ الْوَادِي ، فَقَالَ : أَيْنَ تَرِيدُونَ ؟ فَقَالُوا : نَرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَأَ . قَالَ : لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ . فَكَّرَ النَّاسُ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : سَمِعْتَهُ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ وَقَالُوا : صَبَأَ عُمَرُ - وَأَنَا غَلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي - فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيَارِ حِمْيَرَ فَقَالَ : قَدْ صَبَأَ عُمَرُ ، فَمَا ذَاكَ ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ . قَالَ : فَرَأَيْتَ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ . [٤٨/٥]

* * *

[٢٠٨] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ : لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ . [٥٧/٥]

(٢٠٧) ليس في مسلم . (٢٠٨) ليس في مسلم .

* ٦٤ - كتاب المغازي ٥٣ - باب وقال الليث

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ
مُجَاهِدٍ قُلْتُ لَابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ . قَالَ :
لَا هِجْرَةَ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ ، فَاَنْطَلِقْ فَاعْرِضْ نَفْسَكَ ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئاً
وَالرَّجَعْتَ .

وقال النضر: أخبرنا شعبة أخبرنا أبو بشار سمعت مجاهداً قلت لابن عمر
فقال: لا هجرة اليوم - أو بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم - مثله .

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو
الأوزاعي عن عبدة ابن أبي لبابة عن مجاهد بن جبر المكي أن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما كان يقول : لا هجرة بعد الفتح . [١٥٢/٥]

* * *

* ٦٣ [٢٠٩] - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ - أَوْ بَلَّغَنِي عَنْهُ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ
عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قِيلَ لَهُ هَاجَرَ
قَبْلَ أَبِيهِ يَغْضَبُ . قَالَ : وَقَدِمْتُ أَنَا وَعَمْرٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَوَجَدْنَاهُ قَائِلاً فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ ، فَأَرْسَلَنِي عَمْرٌ وَقَالَ : اذْهَبْ فَانظُرْ هَلِ
اسْتَيْقِظَ ؟ فَأَتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى عَمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ
اسْتَيْقِظَ ، فَاَنْطَلَقْنَا إِلَيْهِ نُهْرُؤُلُ هَرُؤُلَةَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ ، ثُمَّ بَايَعْتُهُ . [٦٤/٥]

. (٢٠٩) ليس في مسلم .

* ٦٤ - كتاب المغازي ٣٥ - باب غزوة الحديبية

حَدَّثَنِي شِجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا صَحْرٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ يُتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتَلَ عَلَيْهِ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ - فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ يَسْتَلِئِمُ لِلْقِتَالِ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَانْطَلَقَ فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهِيَ الَّتِي يُتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ .

وقال هشام بن عمار : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ ، فَإِذَا النَّاسُ مُحَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، انظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحَدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ فَبَايَعْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعْتُ .

[١٢٨/٥]

* * *

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٠ - باب حدثني عبد الله

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَ لَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - مَرِضٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ .

[٨٠/٥]

(٢١٠) ليس في مسلم .

[٢١١] * ٦٤ - كتاب المغازي ١٤ - باب حديث بني النضير

حدَّثنا إسحاق بن نصر حدَّثنا عبدُ الرزَّاق أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ عن موسى بن عقبة عن نافع « عن ابنِ عمر رضي الله عنهما قال : حاربتُ النضيرَ وقريظةَ ، فأجلى بني النضيرَ وأقرَّ قريظةَ ومنَّ عليهم حتى حاربتُ قريظةَ ، فقتل رجالَهُم ، وقسمَ نساءَهُم وأولادَهُم وأموالَهُم بين المسلمين ، إلا بعضهم لحقوا بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم فآمنَهُم وأسلموا . وأجلى يهودَ المدينة كلَّهُم : بني قينقاعَ وهم رهط عبدِ الله بن سلام ، ويهودُ بني حارثة ، وكلُّ يهودِ المدينة » .

[٨٨/٥]

* * *

[٢١٢] * ٦٤ - كتاب المغازي

٢١ - باب ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾

حدَّثنا يحيى بن عبد الله السُّلمي أخبرنا عبدُ الله أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهريِّ حدَّثني سالمٌ عن أبيه أنه سمعَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم إذا رفعَ رأسه من الرُّكوع من الرُّكعة الآخرة من الفجر يقول : « اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً ، بعدما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد . فأنزل الله : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ إلى قوله : ﴿ فإنهم ظالمون ﴾ .

وعن حنظلة بن أبي سفيان سمعتُ سالمَ بن عبدِ الله يقول : كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يدعو على صفوان بن أمية وسُهَيْل بن عمرو والحارث بن هشام . فنزلت : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ إلى قوله : ﴿ فإنهم ظالمون ﴾ .

[٩٩/٥]

(٢١١) مسلم (ك ٣٢ ح ٦٢) .

(٢١٢) ليس في مسلم .

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣ - سورة آل عمران

٩ - باب ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾

حدَّثنا جِبَانُ بن موسى أَخْبَرَنَا عبدُ الله أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ قال : حَدَّثني سالمٌ عن أبيه أنه سَمِعَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم إذا رَفَعَ رأسَهُ من الرُكُوعِ في الرُكُوعِ الآخِرَةِ من الفجرِ يقولُ : اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً بعد ما يقولُ : سَمِعَ الله لمن حمده ربَّنَا ولك الحمد . فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ - إلى قوله - ﴿ فَإِنَّهُمْ ظالمون ﴾ رواه إسحاق بن راشد عن الزهري .

[٣٨/٦]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾

حدَّثنا أحمدُ بن محمدٍ أَخْبَرَنَا عبدُ الله أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن سالم عن ابن عمر أنه سَمِعَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقولُ في صلاةِ الفجرِ - ورفعَ رأسَهُ من الرُكُوعِ - قال : « اللهم ربَّنَا ولك الحمد في الآخِرَةِ ، ثم قال : اللهم العن فلاناً وفلاناً ، فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ أو يَتُوبَ عليهم أو يُعَذِّبهم فَإِنَّهُمْ ظالمون ﴾ .

[١٠٦/٩]

* * *

* [٢١٣] ٦٤ - كتاب المغازي

٢٩ - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب

حدَّثني عبدة بن عبد الله حدَّثنا عبدُ الصميدِ عن عبد الرحمن - هو ابن عبد الله بن دينار - عن أبيه أن ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : أوَّلُ يومٍ شهدتهُ يومَ الخندقِ .

[١١٠/٥]

(٢١٣) ليس في مسلم .

[٢١٤] * ٦٤ - كتاب المغازي

٢٩ - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب

حدَّثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر . قال : وأخبرني ابن طوس عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال : دخلت على حفصة ونسواتها تنطف ، قلت : قد كان من أمر الناس ما ترين ، فلم يجعل لي من الأمر شيء . قالت : الحق فإنهم ينتظرونك ، وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة . فلم تدعه حتى ذهب . فلما تفرق الناس خطب معاوية قال : من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطبع لنا قرنه ، فلنحن أحق به منه ومن أبيه . قال حبيب بن مسلمة : فهلا أجبتة ؟ قال عبد الله : فحللت حبوتي وهممت أن أقول : أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام . فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عني غير ذلك ، فذكرت ما أعد الله في الجنان . قال حبيب : حفظت وعصمت . قال محمود عن عبد الرزاق : « ونؤساتها » . [١١٠/٥]

* * *

[٢١٥] * ٦٤ - كتاب المغازي ٣٨ - باب غزوة خيبر

حدَّثنا الحسن حدَّثنا قرّة بن حبيب حدَّثنا عبد الرحمن بن عبد الله ابن دينار عن أبيه « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ما شبعنا حتى فتحنا خيبر » . [١٤٠/٥]

* * *

. (٢١٤) ليس في مسلم .

. (٢١٥) ليس في مسلم .

[٢١٦] * ٦٤ - كتاب المغازي

٤٤ - باب غزوة موتة من أرض الشام

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمئِذٍ وَهُوَ قَتِيلٌ ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ - يَعْنِي فِي ظَهْرِهِ -

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ مَوْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، فَاتَمَسَّنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتَسْعِينَ مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ .

[١٤٣/٥]

* * *

[٢١٧] * ٦٤ - كتاب المغازي

٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) قَالَ : لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنْلُ مِنْهُمْ شَيْئًا قَالَ : إِنْ قَافَلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا : نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ ؟ وَقَالَ مَرَّةً : نَقْفُلُ . فَقَالَ : اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ ، فَعَدَّوْا ، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ ، فَقَالَ : إِنْ قَافَلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَأَعْجَبَهُمْ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً : فَتَبَسَّمَ . قَالَ : قَالَ

(٢١٦) ليس في مسلم . (٢١٧) مسلم (ك ٣٢ ح ٨٢) .

(١) ابن عمر . وصوبها الدارقطني وغيره .

الحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الْخَيْرِ كُلَّهُ . [١٥٦/٥]

* ٧٨ - كتاب الأدب - ٦٨ - باب التيسم والضحك

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ^(١) قَالَ : لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالطَّائِفِ قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَبْرَحْ أَوْ تَفْتَحْهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ . قَالَ : فَغَدُوا فَقاتلُوهم قتالاً شديداً ، وكثرَ فيهم الجراحات ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ : فَسَكْتُوا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بِالْخَيْرِ كُلِّهِ . [٢٣/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد - ٣١ - باب في المشيئة والإرادة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : حَاصِرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : تَقْفُلُ وَلَمْ تَفْتَحْ ! ؟ قَالَ : فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ . فَغَدُوا ، فَأَصَابَتْهُمُ جِرَاحَاتٌ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَكَأَنَّ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [١٤٠/٩]

* * *

[٢١٨] * ٦٤ - كتاب المغازي

٥٨ - باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنِي نَعِيمٌ

(١) ابن عمر . قال القسطلاني : هذا هو الصواب . (٢١٨) ليس في مسلم .

أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يُحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صبأنا ، صبأنا ، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر . ودفع إلى كل رجلٍ من أسيريه . حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجلٍ من أسيريه ، فقلت : والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجلٌ من أصحابي أسيريه . حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرناه ، فرجع النبي صلى الله عليه وسلم يديه فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين .

[١٦٠/٥]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٣٥ - باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو ردٌّ

حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر : بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالداً ح وحدثني نعيم أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة ، فلم يُحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فقالوا : « صبأنا صبأنا » فجعل خالد يقتل ويأسر ، ودفع إلى كل رجلٍ من أسيريه ، فأمر كل رجلٍ من أسيريه . فقلت : والله لا أقتل أسيري ، ولا يقتل رجلٌ من أصحابي أسيريه ، فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد - مرتين » . [٧٣/٩]

* * *

[٢١٩] * ٦٤ - كتاب المغازي

٦١ - باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن

الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع

حدثنا مسدد حدثنا بشر بن الفضل عن حميد الصويلي حدثنا بكر
أنه ذكر لابن عمر أن أنساً حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل بأهل بعمرة
وحجة ، فقال : أهل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج وأهلنا به معه ، فلما قدمنا
مكة قال : « من لم يكن معه هدي فليجعلها عمرة ، وكان مع النبي صلى الله
عليه وسلم هدي ، فقدم علينا علي بن أبي طالب من اليمن حاجاً ، فقال النبي
صلى الله عليه وسلم : بم أهلت ، فإن معنا أهلك ؟ قال : أهلت بما أهل به
النبي صلى الله عليه وسلم . قال : فأمسك فإن معنا هدياً . [١٦٤/٥]

* * *

[٢٢٠] * ٦٥ - كتاب التفسير

٢ - سورة البقرة

٣٩ - باب ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾

حدثنا إسحاق أخبرنا النضر بن شميل أخبرنا ابن عوف عن نافع
قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه ،
فأخذت عليه يوماً ، فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان قال : تدري فيم
أنزلت ؟ قلت : لا . قال : أنزلت في كذا وكذا . ثم مضى .

وعن عبد الصمد حدثني أيوب عن نافع عن ابن عمر ﴿ فأتوا حرثكم أنى
شئتم ﴾ قال : يأتيها في ... رواه محمد بن يحيى بن سعيد عن أبيه عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر . [٢٩/٦]

(٢١٩) مسلم (ك ١٥ ح ١٨٥، ١٨٦) .

(٢٢٠) ليس في مسلم .

[٢٢١] * ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٥٤ - باب ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَوْهُ ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ مِرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍ أَنَّهُمَا قَدْ نَسَخَتْ ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَوْهُ ﴾ الْآيَةَ . [٣٣/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٥٥ - باب ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ مِرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : أَحْسِبُهُ ابْنَ عَمْرٍ - ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَوْهُ ﴾ قَالَ : نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا .

* * *

[٢٢٢] * ٦٥ - كتاب التفسير ٥ - سورة المائدة

١٠ - باب ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ ﴾

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَمْرٍ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَإِنَّ فِي الْمَدِينَةِ يَوْمئِذٍ لِحُمْسَةٌ أَشْرِبِيَّةٌ ، مَا فِيهَا شَرَابُ الْعَنْبِ » . [٥٣/٦]

* ٧٤ - كتاب الأشربة ٢ - باب الخمر من العنب

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ - هُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ - عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ

(٢٢١) ليس في مسلم . (٢٢٢) ليس في مسلم .

وما بالمدينة منها شيء .

[١٠٥/٧]

* * *

[٢٢٣] * ٦٥ - كتاب التفسير ٢٤ - سورة النور

٤ - باب ﴿والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين﴾

حدَّثنا مُقَدَّمُ بن محمد بن يحيى حدَّثنا عمي القاسم بن يحيى عن
عبيد الله - وقد سمع منه - عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً
رمى امرأته فانتفى من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر
بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله ، ثم قضى بالولد للمرأة
وفرق بين المتلاعنين . » [١٠١/٦]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٢٧ - باب إحلاف الملاعن

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا جُوَيْرِيَّةُ عن نافع « عن عبد الله
رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار قدف امرأته فأحلفهما النبي صلى الله عليه
وسلم ثم فرَّق بينهما . » [٥٣/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٣٤ - باب التفريق بين المتلاعنين

حدَّثني إبراهيم بن المنذر حدَّثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن
نافع « أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرَّق بين رجل وامرأة قدفها ، وأحلفهما . » [٥٥/٧]

حدَّثنا مُسَدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع « عن ابن عمر قال : لا عن
النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وامرأة من الأنصار وفرَّق بينهما . » [٥٦/٧]

. (٢٢٣) مسلم (ك ١٩ ح ٩٠٨) .

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٣٥ - باب يلحق الولد بالملاعة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ ، فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، وَالْحَقُّ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ » .
[٥٦/٧]

* ٨٥ - كتاب الفرائض ١٧ - باب ميراث الملاعة

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا ، وَالْحَقُّ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ » .
[١٥٣/٨]

* * *

[٢٢٤] * ٦٥ - كتاب التفسير ٣٣ - سورة الأحزاب

٢ - باب ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ » .
[١١٦/٦]

* * *

[٢٢٥] * ٦٥ - كتاب التفسير ٦٥ - سورة الطلاق

١ - باب

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ

(٢٢٤) مسلم (ك ٤٤ ح ٦٢) . (٢٢٥) مسلم (ك ١٨ ح ١٢-١) .

شِهَاب قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَعَيَّظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « لِيُرَاجِعَهَا ، ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهُرَ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا ، فِتْلِكَ الْعِدَّةُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ » .

[١٥٥/٦]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

١ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ ﴾

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مُرُّهُ فَلْيُرَاجِعَهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهَرَ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ ، فِتْلِكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ » .

[٤١/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٢ - باب إذا طَلَّقْتَ الْحَائِضَ تَعْتَدُ بِذَلِكَ الطَّلَاقِ

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لِيُرَاجِعَهَا . قُلْتُ : تُحْتَسِبُ ؟ قَالَ : فَمَهْ ؟ وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : مُرُّهُ فَلْيُرَاجِعَهَا . قُلْتُ : تُحْتَسِبُ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَهُ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ .

وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : حَسِبْتُ عَلِيَّ بِتَطْلِيقِهِ .

[٤١/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٣ - باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَمَرَ : رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَقَالَ : تَعْرِفُ ابْنَ عَمَرَ ؟ إِنَّ ابْنَ عَمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا . قُلْتُ : فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَّقَ .

[٤٢/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٧ - باب من قال لامرأته : أنت علي حرام

وقال الليث عن نافع : « كان ابنُ عمرَ إذا سئلَ عن من طلقَ ثلاثاً ، قال : لو طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنِي بِهَذَا ، فَإِنْ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا حُرِّمَتْ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ » .

[٤٣/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٤٤ - باب وبعولتهن أحق بردهن في العدة

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيْقَةً وَاحِدَةً ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمَسِّكُهَا حَتَّى تَطْهَرَ ، ثُمَّ تَحِيْضُ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى ، ثُمَّ يُمَهِّلُهَا حَتَّى تَطْهَرَ مِنْ حَيْضَتِهَا ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهَرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا ، فَنِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلِّقَ لَهَا النِّسَاءَ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سئلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ لِأَحَدِهِمْ : إِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ . وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ ابْنُ عَمَرَ : لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنِي بِهَذَا .

[٥٨/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق - ٤٥ - باب مراجعة الحائض

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنِي
يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو فَقَالَ : طَلَّقَ ابْنُ عَمْرٍو امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَسَأَلَ
عَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُطَلِّقُ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهَا . قُلْتُ :
فَتَعَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ . [٥٩/٧]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

١٣ - باب هل يقضي الحاكم أو يفتي وهو غضبان

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكُرْمَانِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ
وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عَمْرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَغَيَّظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « لِيُرَاجِعَهَا ، ثُمَّ يُمَسِّكُهَا حَتَّى تَطْهَرَ ، ثُمَّ تَحِيضُ
فَتَطْهَرَ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا » . [٦٦/٩]

* * *

* [٢٢٦] ٦٥ - كتاب التفسير - ٨٣ - سورة ويل للمطففين

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ
« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ يَوْمَ
يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنِهِ » .
[١٦٧/٦]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٤٧ - باب قول الله تعالى ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴾

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِيَانَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ

(٢٢٦) مسلم (ك ٥١ ح ٦٠) .

نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ قال : يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه .

[١١١/٨]

* * *

[٢٢٧] * ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢٠ - باب اغتباط صاحب القرآن

حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه الله الكتاب وقام به آناء الليل ، ورجل أعطاه الله مالاً فهو يتصدَّق به آناء الليل وآناء النهار .

[١٩١/٦]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤٥ - باب قول النبي ﷺ : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به

حدَّثنا علي بن عبد الله حدَّثنا سفيان قال الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالاً فهو يُنفقه آناء الليل وآناء النهار . سمعتُ سفيان مراراً لم أسمعُه يذكرُ الخير وهو من صحيح حديثه .

[١٥٤/٩]

* * *

[٢٢٨] * ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢٣ - باب استذكار القرآن وتعاهده

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال: «إنما مثلُ صاحبِ القرآنِ كمثلِ صاحبِ الإبلِ المعقَّلةِ، إن عاهدَ عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبتُ» .

[١٩٣/٦]

* * *

[٢٢٩] * ٦٧ - كتاب النكاح ٢٨ - باب الشغار

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم نهى عن الشغار . والشغارُ : أن يُزوَّجَ الرجلُ ابنتَهُ على أن يُزوَّجَهُ الآخرُ ابنتَهُ ليس بينهما صداق . [١٢/٧]

* ٩٠ - كتاب الحيل ٤ - باب الحيلة في النكاح

حدَّثنا مسددٌ حدَّثنا يحيى بن سعيدٍ عن عبيدِ اللهِ قال : حدَّثني نافعٌ عن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم نهى عن الشغار . قلت لنافعٍ : ما الشغارُ ؟ قال : ينكحُ ابنةَ الرجلِ وينكحه ابنته بغيرِ صداق ، وينكحُ أختَ الرجلِ وينكحه أخته بغيرِ صداق .

[٢٤/٩]

[٢٣٠] * ٦٧ - كتاب النكاح ٤٧ - باب الخطبة

حدَّثنا قبيصةٌ حدَّثنا سفيانٌ عن زيدِ بنِ أسلمَ قال : سمعتُ ابنَ عمرَ يقولُ : جاء رجلانِ من المشرقِ فخطبَا ، فقال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : «إنَّ من البيانِ لسِحراً» .

[١٩/٧]

(٢٢٨) مسلم (ك ٦ ح ٢٢٦) . (٢٢٩) مسلم (ك ١٦ ح ٥٧-٥٩) .

(٢٣٠) ليس في مسلم .

* ٧٦ - كتاب الطب ٥١ - باب من البيان سحراً

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسف أخبرنا مالكُ عن زيدِ بن أسلمَ عن عبدِ الله بن عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنه قدِمَ رجلانِ من المشرقِ فخطبا ، فعجبَ الناسُ لبيانهما ، فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : إن من البيانِ لسحراً ، أو إن بعضَ البيانِ سحرٌ . [١٣٨/٧]

* * *

* ٦٧ - كتاب النكاح [٢٣١]

٧١ - باب حق إجابة الوليمة والدعوة

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسفَ أخبرنا مالكُ عن نافعِ عن عبدِ اللهِ بن عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « إذا دُعِيَ أحدُكم إلى الوليمةِ فليأتها » . [٢٤/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٧٤ - باب إجابة الداعي في العرس وغيرها

حدَّثنا علي بن عبد الله بن إبراهيم حدثنا الحجاج بن محمد قال : قال ابن جريج : أخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال : سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما يقول : قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : أجيئوا هذه الدعوةَ إذا دُعِيتُم لها ، قال : كان عبدُ اللهِ يأتي الدعوةَ في العرسِ وغيرِ العرسِ وهو صائمٌ . [٢٥/٧]

* * *

[٢٣٢] * ٦٧ - كتاب النكاح ٨٠ - باب الوصاة بالنساء

حدَّثنا أبو نُعيم حدَّثنا سفيانُ عن عبد الله بن دينار « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كُنَّا نَتَّقِي الكَلَامَ والِانْبِسَاطَ إلى نِساءنا على عهدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم هَيِّبَةً أن يَنْزِلَ فينا شيءٌ ، فلما تَوَفَّى النبيُّ صلى الله عليه وسلم تَكَلَّمنا وانبَسَطنا » .
[٢٦/٧]

* * *

[٢٣٣] * ٦٨ - كتاب الطلاق

١٨ - باب قول الله تعالى ﴿ ولا تنكحوا المشركات ﴾

حدَّثنا قُتيبةٌ حدَّثنا الليثُ عن نافعٍ « أن ابنَ عمرَ كان إذا سُئِلَ عن نِكَاحِ النَّصرانيَّةِ واليهوديَّةِ ، قال : إن الله حَرَّمَ المشركاتِ على المؤمنين ، ولا أعلمُ من الإِشراكِ شيئاً أكبرَ من أن تقولَ المرأةُ رَبُّها عيسى ، وهو عبدٌ من عبادِ الله » .
[٤٨/٧]

* * *

[٢٣٤] * ٦٨ - كتاب الطلاق

٢١ - باب قول الله تعالى ﴿ للذين يؤلون من نسائهم تربص

أربعة أشهر ﴾

حدَّثنا قُتيبةٌ حدَّثنا الليثُ عن نافعٍ « أن ابنَ عمرَ رضي الله عنهما كان يقولُ في الإيلاءِ الذي سَمَّى اللهُ : لا يَحِلُّ لأحدٍ بعدَ الأجلِ إلا أن يُمسِكَ بالمعروفِ أو يَعِزَّمَ بالطلاقِ كما أمرَ اللهُ عزَّ وجلَّ » .
[٥٠/٧]

(٢٣٢) ليس في مسلم .

(٢٣٣) ليس في مسلم .

(٢٣٤) ليس في مسلم .

[٢٣٥] * ٦٨ - كتاب الطلاق

٢١ - باب قول الله تعالى ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾

وقال لي إسماعيل : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ : إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ حَتَّى يُطَلَّقَ ، وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ .
ويذكر ذلك عن عثمان وعلي وأبي الدرداء وعائشة وأنتي عشر رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

[٥٠/٧]

* * *

[٢٣٦] * ٦٨ - كتاب الطلاق

٣٢ - باب صدق الملائنة

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لَابْنِ عَمَرَ : رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ ؟ فَقَالَ : فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَحْوَى بَنِي الْعَجْلَانِ ، وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكَا لَكَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ فَأَيُّيَا ، وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ فَأَيُّيَا ، فَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكَا لَكَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ فَأَيُّيَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا . قَالَ أَيُّوبُ : فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : إِنَّ فِي الْحَدِيثِ شَيْئاً لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ ، قَالَ : قَالَ الرَّجُلُ : مَالِي ! قَالَ : قِيلَ : لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقاً فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ .

[٥٥/٧]

(٢٣٥) ليس في مسلم .

(٢٣٦) مسلم (ك ١٩ ح ٧،٦،٥،٤) .

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٣٣ - باب قول الإمام للمتلاعنين : إن أحداً كاذب فهل منكما

تائب

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتْلَاعِنِينَ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُتْلَاعِنِينَ : حِسَابِكُمَا عَلَى اللَّهِ أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا ، قَالَ : مَالِي . قَالَ : لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ .

قال سفيان : حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرُو . وقال أيوب : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : رَجُلٌ لَاعَنَ امْرَأَتَهُ ؟ فَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ ، وَفَرَّقَ سَفِيَانُ بَيْنَ إِصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى : فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخْوَي بَنِي الْعَجْلَانِ ، وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - . قَالَ سَفِيَانُ : حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرُو وَأَيُوبَ كَمَا أَخْبَرْتَنِي . [٥٥/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٥٢ - باب المهر للمدخول عليها وكيف الدخول

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : « قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ ؟ فَقَالَ : فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخْوَي بَنِي الْعَجْلَانِ وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ فَأَيُّمَا . فَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ فَأَيُّمَا . فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا » . قَالَ أَيُوبُ : فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ لَا أَرَاكَ تَحَدَّثَهُ . قَالَ : قَالَ الرَّجُلُ : مَالِي . قَالَ : لَا مَالَ لَكَ . إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ . [٦١/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٥٣ - باب المتعة التي لم يفرض لها

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ
عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْمُتَلَاعَتَيْنِ : حَسَابِكُمَا عَلَى اللَّهِ ،
أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لِي . قَالَ : لَا مَالٌ
لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَّكَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ
عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبَعْدُ وَأَبَعْدُ لَكَ مِنْهَا . [٦٢/٧]

* * *

* ٧٠ - كتاب الأطعمة [٢٣٧]

١٢ - باب المؤمن يأكل في معي واحد

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ
مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمْرٍو لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمَسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ ،
فَادْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ ، فَأَكَلَ كَثِيرًا . فَقَالَ : يَا نَافِعُ ، لَا تُدْخِلْ هَذَا عَلَيَّ ،
سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٌ ، وَالْكَافِرُ
يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءِ » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي
وَاحِدٌ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ - أَوْ الْمُنَافِقَ ، فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ عُبيدُ اللَّهِ - يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ
أَمْعَاءِ وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ : كَانَ أَبُو نَهْيِكٍ رَجُلًا
أَكُولًا ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ : عَمْرٍو إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ الْكَافِرُ
يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءِ » . فَقَالَ : فَأَنَا أَوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . [٧١/٧]

* (٢٣٧) مسلم (ك ٣٦ ح ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤) .

[٢٣٨] * ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٦ - باب من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا عبد العزيز بن مسلم حدَّثنا عبد الله بن دينار قال : سمعتُ ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من اقتنى كلباً ليس بكلب ماشية أو ضارية نقصَ كلُّ يوم من عمله قيراطان » .

حدَّثنا المكيُّ بن إبراهيم أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان قال : سمعتُ سالمًا يقول : سمعتُ عبد الله بن عمر يقول : سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من اقتنى كلباً - إلا كلباً ضارياً لصيدٍ أو كلب ماشية - فإنه ينقصُ من أجره كلُّ يوم قيراطان » .

حدَّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من اقتنى كلباً - إلا كلب ماشية أو ضارياً - نقصَ من عمله كلُّ يوم قيراطان » . [٨٧/٧]

* * *

[٢٣٩] * ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٢٥ - باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتمعة

حدَّثنا أحمد بن يعقوب أخبرنا إسحاق بن سعيد بن عمرو عن أبيه أنه سمعه يحدثُ « عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه دخل على يحيى بن سعيد وغلأم من بني يحيى رابطاً دجاجة يرميها ، فمشى إليها ابن عمر حتى حلَّها ، ثم أقبل بها وبالغلأم معه فقال : ازجروا غلامكم عن أن يصبر هذا الطير للقتل ، فإني سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تُصبر بهيمة أو غيرها للقتل » . [٩٤/٧]

(٢٣٨) مسلم (ك ٢٢ ح ٥٠-٥٦) . (٢٣٩) ليس في مسلم .

[٢٤٠] * ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٢٥ - باب ما يكره من المثلة والمصبورة

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمَرَ ، فَمَرُّوا بِفَتِيَةٍ - أَوْ بَنَفَرٍ - نَصَبُوا دِجَاجَةَ يَرْمُونَهَا ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عَمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا . تَابَعَهُ سَلِيمَانُ عَنْ شُعْبَةَ .

حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمَرَ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَثَّلَ

بِالْحَيَوَانَ . [٩٤/٧]

* * *

[٢٤١] * ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٣٣ - باب الضب

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الضَّبُّ لَسْتُ أَكَلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ » . [٩٧/٧]

* * *

[٢٤٢] * ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٣٥ - باب الوسم والعلم في الصورة

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعْلَمَ الصُّورَةُ . وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُضْرَبَ تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْعَنْقَرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ وَقَالَ : « تُضْرَبُ الصُّورَةُ » . [٩٧/٧]

(٢٤٠) مسلم (ك ٣٤ ح ٦٠،٥٩) .

(٢٤١) مسلم (ك ٣٤ ح ٤١،٤٠،٣٩) .

(٢٤٢) ليس في مسلم .

[٢٤٣] * ٧٣ - كتاب الأضاحي

١٦ - باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها

حدَّثني محمد بن عبد الرحيم أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد
 عن ابن أخي ابن شهاب عن عمه ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر
 رضي الله عنهما ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا من الأضاحي
 ثلاثاً . وكان عبد الله يأكل بالزيت حين ينفّر من منى من أجل لحوم الهدي .
 [١٠٤/٧]

* * *

[٢٤٤] * ٧٤ - كتاب الأشربة

١ - باب قول الله تعالى ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب

والأزلام رجس ﴾

حدَّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن
 عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من شرب الخمر ،
 في الدنيا ثم لم يتب منها حُرّمها في الآخرة » .
 [١٠٤/٧]

* * *

[٢٤٥] * ٧٧ - كتاب اللباس

٤٥ - باب خواتيم الذهب

حدَّثنا مسدد حدَّثنا يحيى عن عبيد الله قال : حدَّثني نافع « عن
 عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ذهب

. (٢٤٣) مسلم (ك ٣٥ ح ٢٧) .

. (٢٤٤) مسلم (ك ٣٦ ح ٧٦، ٧٧، ٧٨) .

. (٢٤٥) مسلم (ك ٣٧ ح ٥٣، ٥٤، ٥٥) .

وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ ، فَرُمِيَ بِهِ وَاتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ -
[١٥٥/٧] أَوْ فِضَّةً .

* ٧٧ - كتاب اللباس ٤٦ - باب خاتم الفضة

حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عِنَّمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ
ذَهَبٍ - أَوْ فِضَّةً - وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ،
فَاتَّخَذَ النَّاسُ مِثْلَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَدْ اتَّخَذُوهَا رُمِيَ بِهِ وَقَالَ : لَا أَلْبَسُهُ أَبَداً . ثُمَّ اتَّخَذَ
خَاتِماً مِنْ فِضَّةٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الْفِضَّةِ . قَالَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ : فَلَيْسَ الْخَاتِمُ بَعْدَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عَثْمَانُ ، حَتَّى وَقَعَ مِنْ عَثْمَانَ فِي بَثْرِ
أَرِيْسٍ . [١٥٦/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٤٧ - باب

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عِنَّمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ
خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ ، فَتَبَدَّهَ فَقَالَ : لَا أَلْبَسُهُ أَبَداً . فَتَبَدَّ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ » .
[١٥٦/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٥٠ - باب نقش الخاتم

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عِنَّمَا قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ ، وَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي
يَدِ عَمْرِو بْنِ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عَثْمَانَ ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بَثْرِ أَرِيْسٍ ، نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ » . [١٥٧/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٥٣ - باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، وَجَعَلَ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ ، فَاصْطَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَرَفَى الْمَنْبَرِ ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ اصْطَنَعْتَهُ ، وَإِنِّي لَا أَلْبَسُهُ . فَنَبَذَهُ فَنَبَذَ النَّاسُ .

قال جَوَيْرِيَةٌ : وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ : فِي يَدِهِ الْيَمْنَى . [١٥٧/٧]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور

٦ - باب من حلف على الشيء وإن لم يُحَلِّفْ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبَسُهُ ، فَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ ، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ . ثُمَّ إِذْ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَتَزَعَهُ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ ، فَرُمِيَ بِهِ ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا ؛ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ » .

[١٣٣/٨]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٤ - باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَنَبَذَهُ وَقَالَ : إِنِّي لَنْ أَلْبَسُهُ أَبَدًا ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ » .

[٩٦/٩]

* * *

٢٤٦] * ٧٧ - كتاب اللباس ٦٣ - باب قص الشارب

حَدَّثَنَا الْمُكَلَّبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ أَصْحَابُنَا : عَنْ الْمُكَلَّبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ مِنَ الْفِطْرَةِ قَصَّ الشَّارِبَ » . [١٦٠/٧]

٢٤٧] * ٧٧ - كتاب اللباس ٦٤ - باب تقليم الأظفار

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ مِنَ الْفِطْرَةِ حَلَّقَ الْعَانَةَ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصَّ الشَّارِبَ » . [١٦٠/٧]

* * *

٢٤٧] * ٧٧ - كتاب اللباس ٦٤ - باب تقليم الأظفار

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَفَرُّوا اللَّحْيَ وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ » وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ . [١٦٠/٧]

٢٤٧] * ٧٧ - كتاب اللباس ٦٥ - باب إعفاء اللحي

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْبَرَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْهَكُوا الشَّوَارِبَ ، وَاعْفُوا اللَّحْيَ » . [١٦٠/٧]

(٢٤٦) ليس في مسلم .

(٢٤٧) مسلم (ك ٢ ح ٥٤،٥٢) .

[٢٤٨] * ٧٧ - كتاب اللباس ٧٢ - باب القَرَع

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ :
أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ
ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَيَّأُ عَنِ
الْقَرَعِ .

قال عبیدُ الله : قلت : وما القَرَعُ ؟ فأشار لنا عبیدُ الله قال : إذا حلق الصبي
وترك ههنا شعرة وههنا وههنا ، فأشار لنا عبیدُ الله إلى ناصيته وجانبي رأسه .
قيل لعبیدُ الله : فالجارية والغلام ؟ قال : لا أدري ، هكذا قال : « الصبي » .
قال عبیدُ الله : وعادته فقال : أما القصَّة والقفا للغلام فلا بأس بهما ، ولكنَّ
القَرَعَ أن يُترك بناصيته شعر وليس في رأسه غيره . وكذلك شق رأسه هذا وهذا .
حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْتَنِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى
عَنِ الْقَرَعِ » . [١٦٣/٧]

* * *

[٢٤٩] * ٧٧ - كتاب اللباس ٨٣ - باب الوصل في الشعر

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ
الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوَصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوَشِمَةَ » . وقال نافع : الوشمُ في اللثة .
[١٦٥/٧]

. (٢٤٨) مسلم (ك ٣٧ ح ١١٣) .

. (٢٤٩) مسلم (ك ٣٧ ح ١١٩) .

* ٧٧ - كتاب اللباس

٨٥ - باب الموصولة

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» .

حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ . يَعْنِي لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [١٦٦/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٨٧ - باب المستوشمة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ «عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» . [١٦٧/٧]

* * *

* ٧٧ - كتاب اللباس

٨٩ - باب عذاب المصورين يوم القيامة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ، يَقَالُ لَهُمْ : أَحْيَاؤَا مَا خَلَقْتُمْ» . [١٦٧/٧]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥٦ - باب قول الله تعالى ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن أصحاب
هذه الصور يعدَّبون يوم القيامة ويُقال لهم : أحيوا ما خلقتُم » . [١٦٠/٩]

* * *

* ٧٨ - كتاب الأدب [٢٥١] - ٢٨ - باب الوصاة بالجار

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِيهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » . [١٠/٨]

* * *

* ٧٨ - كتاب الأدب [٢٥٢]

٧٣ - باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ
عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أيما
رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما » . [٢٦/٨]

* * *

. (٢٥١) مسلم (ك ٤٥ ح ١٤١) .

. (٢٥٢) مسلم (ك ١ ح ١١١) .

[٢٥٣] * ٧٨ - كتاب الأدب

٩٢ - باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى

يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بن موسى أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شَعْرًا » .

[٣٦/٨]

* * *

[٢٥٤] * ٧٩ - كتاب الاستئذان

٢٢ - باب كيف يرد على أهل الذمة السلام

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يوسف أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن عبد الله بن دينارٍ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا سلم عليكم اليهودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّامُ عَلَيْكُمْ ، فَقُلْ : وَعَلَيْكَ » .

[٥٧/٨]

* ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين

٤ - باب إذا عَرَضَ الذمي وغيره بسب النبي ﷺ

حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد عن سفيان ومالك بن أنس قالا : حَدَّثَنَا عبد الله بن دينار قال : سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنْ الْيَهُودُ إِذَا سَلَمُوا عَلَيَّ أَحَدَكُمْ إِنَّمَا يَقُولُونَ : سَامَ عَلَيْكَ ، فَقُلْ : عَلَيْكَ » .

[١٦/٩]

* * *

(٢٥٣) ليس في مسلم .

(٢٥٤) مسلم (ك ٣٩ ح ٨) .

[٢٥٥] * ٧٩ - كتاب الاستئذان

٣٤ - باب الاحتباء باليد وهو القرفصاء

حدَّثني محمد بن أبي غالبٍ أخبرنا إبراهيم بن المنذر الجزامي حَدَّثنا
محمد بن فليح عن أبيه عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيتُ
رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يَفْء الكعبة مُحْتَبياً بيده هكذا ... » . [٦١/٨]

* * *

[٢٥٦] * ٧٩ - كتاب الاستئذان

٤٥ - باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسف أخبرنا مالك ح وحدَّثنا إسماعيلُ قال :
حدَّثني مالك عن نافع عن عبدِ الله ابن عمر رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله صلى الله
عليه وسلم قال : « إذا كانوا ثلاثةً فلا يتناجى اثنانِ دونَ الثالثِ » . [٦٤/٨]

* * *

[٢٥٧] * ٧٩ - كتاب الاستئذان

٤٩ - باب لا تترك النار في البيت عند النوم

حدَّثنا أبو نعيم حَدَّثنا ابن عُيينة عن الزُّهري عن سالم عن أبيه
عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تتركوا النارَ في بيوتكم
حينَ تنامون » . [٦٥/٨]

* * *

(٢٥٥) ليس في مسلم .

(٢٥٦) مسلم (ك ٣٩ ح ٣٦) .

(٢٥٧) مسلم (ك ٣٦ ح ١٠٠) .

[٢٥٨] * ٧٩ - كتاب الاستذنان

٥٣ - باب ما جاء في البناء

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ « عَنْ ابْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَيْتُ بِيْتًا
يُكْتَنِي مِنَ الْمَطَرِ وَيَظْلُمُنِي مِنَ الشَّمْسِ ، مَا أَعَانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ . »

[٦٦/٨]

* * *

[٢٥٩] * ٧٩ - كتاب الاستذنان

٥٣ - باب ما جاء في البناء

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو : قَالَ ابْنُ عَمَرَ :
وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُ لَبِنَةً عَلَى لَبِنَةٍ وَلَا عَرَسْتُ نَخْلَةً مِنْذُ قُبُضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ . قَالَ سَفِيَانُ : فَذَكَرْتُهُ لِبَعْضِ أَهْلِهِ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ بَنَى بَيْتًا . قَالَ سَفِيَانُ :
قُلْتُ : فَلَعَلَّهُ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَبْنِي .

[٦٦/٨]

* * *

[٢٦٠] * ٨١ - كتاب الرقاق

٣ - باب قول النبي ﷺ : كن في الدنيا كأنك غريب

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْمُنْذِرِ
الطَّفَّائِيُّ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ : حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي فَقَالَ : « كُنْ فِي الدُّنْيَا

. (٢٥٨) ليس في مسلم .

. (٢٥٩) ليس في مسلم .

. (٢٦٠) ليس في مسلم .

كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ . وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ يَقُولُ : « إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الْمَسَاءَ . وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِيكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ » .

[٨٩/٨]

* * *

[٢٦١] * ٨١ - كتاب الرقاق ٣٥ - باب رفع الأمانة

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَائِيَّةِ لَا تَكَادُ تَجُدُ فِيهَا رَاحِلَةً » . [١٠٤/٨]

* * *

[٢٦٢] * ٨١ - كتاب الرقاق

٥٠ - باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَدْخُلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدَّنٌ بَيْنَهُمْ : يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ ، وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ ، خُلُودٌ » .

[١١٣/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٥١ - باب صفة الجنة والنار

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا

(٢٦١) مسلم (ك ٤٤ ح ٢٣٢) .

(٢٦٢) مسلم (ك ٥١ ح ٤٣، ٤٢) .

صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ، ثم يُذبح ، ثم يُنادي مناد : يا أهل الجنة لا موت ، يا أهل النار لا موت ، فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم ، ويزداد أهل النار حُزناً إلى حُزهم .
[١١٣/٨]

* * *

[٢٦٣] * ٨١ - كتاب الرقاق

٥٣ - باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ» .
[١١٩/٨]

* * *

[٢٦٤] * ٨٢ - كتاب القدر

٦ - باب إلقاء النذر العبد إلى القدر

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ : «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئاً ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» .
[١٢٤/٨]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور

٢٦ - باب الوفاء بالنذر

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

(٢٦٣) مسلم (ك ٤٣ ح ٣٤) .

(٢٦٤) مسلم (ك ٢٦ ح ٤٤٣،٢) .

الحارث أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول : « أولم يُنْهَوْا عن النَّذْرِ ؟ إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْدَمُ شَيْئاً وَلَا يُؤَخَّرُ ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ : « إِنَّهُ لَا يُرَدُّ شَيْئاً وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » . [١٤١/٨]

* * *

[٢٦٥] * ٨٢ - كتاب القدر

١٤ - باب يحول بين المرء وقلبه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَثِيراً مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْلِفُ : لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ » . [١٢٦/٨]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

٣ - باب كيف كانت يمين النبي ﷺ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ » . [١٢٨/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

١١ - باب مقلب القلوب وقول الله تعالى ﴿ وَنَقَلْبِ أَفْعَدْتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ ﴾

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ

(٢٦٥) ليس في مسلم .

سالمٍ « عن عبد الله قال : أكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف : لا ومقلب القلوب . » [١١٨/٩]

* * *

[٢٦٦] * ٨٤ - كتاب كفارات الأيمان

٥ - باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ

حَدَّثَنَا مَنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ وَهُوَ سَلَّمَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدَّ الْأَوَّلَ ، وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِمَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ أَبُو قَتَيْبَةَ : قَالَ لَنَا مَالِكٌ : مَدُّنَا أَعْظَمُ مِنْ مَدِّكُمْ ، وَلَا تَرَى الْفَضْلَ إِلَّا فِي مَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ لِي مَالِكٌ : لَوْ جَاءَكُمْ أَمِيرٌ فَضْرَبَ مَدًّا أَصْغَرَ مِنْ مَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُعْطُونَ ؟ قُلْتُ : كُنَّا نُعْطِي بِمَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْأَمْرَ إِنَّمَا يَعُودُ إِلَى مَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ . [١٤٥/٨]

* * *

[٢٦٧] * ٨٦ - كتاب الحدود

١٣ - باب قول الله تعالى ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا ﴾

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي مَجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةُ دِرَاهِمٍ » .

(٢٦٦) ليس في مسلم .

(٢٦٧) مسلم (ك ٢٩ ح ٦) .

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْنِّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ » .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْنِّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ » .

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ سَارِقٍ فِي مَجْنِّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ . تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ : « قِيمَتُهُ » . [١٦١/٨]

* * *

[٢٦٨] * ٨٧ - كتاب الديات

١ - باب ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِيبْ دَمًا حَرَامًا » .

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَحَدِّثُ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ قَالَ : إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا سَفَكَ الدَّمَ الْحَرَامَ بِغَيْرِ حِلِّهِ » . [٢/٩]

* * *

[٢٦٩] * ٨٧ - كتاب الديات

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴾

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(٢٦٨) ليس في مسلم . (٢٦٩) مسلم (ك ١ ح ١٦١) .

ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من حمل علينا السلاح فليس منا . رواه أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم . [٤/٩]

* ٩٢ - كتاب الفتن

٧ - باب قول النبي ﷺ : من حمل علينا السلاح فليس منا

حدَّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من حمل علينا السلاح فليس منا » . [٤٩/٩]

* * *

* ٨٧ - كتاب الديات [٢٧٠]

٢١ - باب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب

وقال لي ابن بشار : حدَّثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن غلاماً قُتل غيلةً ، فقال عمر : لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم . وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه إن أربعة قتلوا صبياً فقال عمر .. مثله . وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعليّ وسويد بن مقرن من لطمية . وأقاد عمر من ضربة بالدرّة . وأقاد عليّ من ثلاثة أسواط . واقتص شريح من سوطٍ وخموش . [٨/٩]

* * *

* ٨٨ - كتاب استنابة المرتدين [٢٧١]

٦ - باب قتل الخوارج والملحدّين بعد إقامة الحجّة عليهم

حدَّثنا يحيى بن سليمان حدَّثنا ابن وهب قال : حدثني عمر أن أباه حدثه عن عبد الله بن عمر وذكر الحرورية فقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية » . [١٧/٩]

(٢٧٠) ليس في مسلم . (٢٧١) ليس في مسلم .

* [٢٧٢] - ٩١ - كتاب التعبير

٤١ - باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كورة فأسكنه موضعاً

آخر

حدَّثنا إسماعيل بن عبد الله حدثني أخي عبد الحميد عن سليمان ابن بلال عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « رأيت كأن امرأة سوداء تائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيجة وهي الجحفة . فأولت أن وباء المدينة نقل إليها » . [٤٢/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير - ٤٢ - باب المرأة السوداء

حدَّثنا أبو بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى حدثنا سالم بن عبد الله « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة : رأيت امرأة سوداء تائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيجة ، فتأولتها أن وباء المدينة نقل إلى مهيجة ، وهي الجحفة » . [٤٢/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير - ٤٣ - باب المرأة التائرة الرأس

حدَّثنا إبراهيم بن المنذر حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان عن موسى بن عقبة عن سالم « عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رأيت امرأة سوداء تائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيجة ، فأولت أن وباء المدينة نقل إلى مهيجة وهي الجحفة » .

* * *

* [٢٧٣] - ٩١ - كتاب التعبير - ٤٥ - باب من كذب في حُلْمه

حدَّثنا علي بن مسلم حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن بن

. (٢٧٢) ليس في مسلم . (٢٧٣) ليس في مسلم .

عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أفرى الفرى أن يُرِي عينيه ما لم تر » . [٤٣/٩]

* * *

[٢٧٤] * ٩٢ - كتاب الفتن

١٩ - باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً

حدَّثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ أخبرنا عبدُ الله أخبرنا يونسُ عن الزُّهري أخبرني حمزةُ بن عبد الله بن عمرَ أنه سمعَ ابنَ عمرَ رضيَ الله عنهما يقولُ : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أنزلَ اللهُ بقومٍ عذاباً أصابَ العذابُ من كان فيهم ، ثم بُعثوا على أعمالهم » . [٥٦/٩]

* * *

[٢٧٥] * ٩٣ - كتاب الأحكام

٢٧ - باب ما يكره من ثناء السلطان

حدَّثنا أبو نعيمٍ حدَّثنا عاصمُ بن محمدٍ بن زيدٍ بن عبد الله بن عمرَ « عن أبيه قال أناسٌ لابن عمرَ : إنا ندخلُ على سلطاننا فنقولُ لهم بخلاف ما نتكلَّم إذا خرجنا من عندهم ، قال : كنا نعتها نفاقاً » . [٧١/٩]

* * *

[٢٧٦] * ٩٣ - كتاب الأحكام

٤٣ - باب كيف يبايع الإمام الناس

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بن دينارٍ « عن

(٢٧٤) مسلم (ك ٥١ ح ٨٤) . (٢٧٥) ليس في مسلم .

(٢٧٦) مسلم (ك ٣٣ ح ٩٠)

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا : فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ . [٧٧/٩]

* * *

[٢٧٧] * ٩٣ - كتاب الأحكام

٤٣ - باب كيف يبايع الإمام الناس

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ : كَتَبَ : إِنِّي أَقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ : عَبْدَ الْمَلِكِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ . [٧٧/٩]

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : إِلَى عَبْدِ اللَّهِ : عَبْدَ الْمَلِكِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي أَقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ : عَبْدَ الْمَلِكِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقْرُوا بِذَلِكَ . [٧٨/٩]

.....

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يَبَايِعُهُ : وَأَقْرُ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ . [٩١/٩]

* * *

[٢٧٨] * ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

٦ - باب خبر المرأة الواحدة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ : قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ : أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عَمْرٍَ قَرِيباً مِنْ سِتِّينَ أَوْ سَنَةً وَنَصَفَ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ هَذَا قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ سَعْدٌ ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ ، فَتَادَتُهُمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبٌّ ، فَأَمْسَكُوا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُوا - أَوْ اطْعَمُوا - فَإِنَّهُ حَلَالٌ ، أَوْ قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، شَكَّ فِيهِ ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي .

[٩٠/٩]

* * *

[٢٧٩] * ٩٧ - كتاب التوحيد

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿لَمَّا خَلَقْتَ يَدَيَّ﴾

حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ وَتَكُونُ السَّمَاوَاتُ يَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ » ، رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ . وَقَالَ عَمْرُ بْنُ حَمْرَةَ : سَمِعْتُ سَالماً سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا .

[١٢٣/٩]

* * *

(٢٧٨) مسلم (ك ٣٤ ح ٤٢) .

(٢٧٩) مسلم (ك ٥٠ ح ٢٤، ٢٥، ٢٦) .

(١٠٩)

□ عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي □

الإصابة (٤٨٣٨)

عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم أبو محمد .
روى عن النبي كثيراً وعن عمر وأبي الدرداء ومعاذ وابن عوف وعن والده عمرو .
كان طويلاً أحمر عظيم الساقين أبيض الرأس واللحية وعمى في آخر عمره .
وقال ابن سعد : أسلم قبل أبيه ويقال : لم يكن بين مولديهما إلا اثنتي عشرة سنة .
وعن أبي هريرة : ما أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر
حديثاً مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب .
قال الواقدي : مات بالشام سنة خمس وستين وهو يومئذ ابن اثنتين وسبعين .

الخلاصة

(ع) عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي أبو محمد ، بينه وبين أبيه إحدى
عشرة سنة . له سبعمائة حديث اتفقا على سبعة عشر وانفرد البخاري بثمانية
ومسلم بعشرين .

وعنه جبير بن نفير وابن المسيب وعروة وطاوس وخلائق .
كان يلوم أباه على القتال في الفتنة بأدب وتؤدة ويقول : مالي ولصفين ، مالي
ولقتال المسلمين ، لوددت أني متّ قبلها بعشرين سنة .
قال يحيى بن بكير : مات سنة خمس وستين ، وقال الليث : سنة ثمان .
عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢٠

٨

١٧

٧٠٠

٢٥

(١٠٩) عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي

[١] * ٢ - كتاب الإيمان

٤ - باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ مُعَاوِيَةَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى : عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [٧/١]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٢٦ - باب الانتها عن المعاصي

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ » . [١٠٢/٨]

* * *

[٢] * ٢ - كتاب الإيمان

٦ - باب إطعام الطعام من الإسلام

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ

(١) مسلم (ك ١ ح ٦٤) .

(٢) مسلم (ك ١ ح ٦٣) .

عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ
لَمْ تَعْرِفْ » . [٨/١]

* ٢ - كتاب الإيمان

٢٠ - باب إفشاء السلام من الإسلام

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّ
الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ
تَعْرِفْ » . [١١/١]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٩ - السلام للمعرفة وغير المعرفة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ
« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّ الْإِسْلَامِ
خَيْرٌ ؟ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ » .
[٥٢/٨]

* * *

٢٤ - باب علامة المنافق

* ٢ - كتاب الإيمان [٣]

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرْبَعٌ
مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ
مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا اتُّمِّنَ نَحَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ،

(٣) مسلم (ك ١ ح ١٠٦) .

وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ .

تَابِعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ . [١٢/١]

* ٤٦ - كتاب المظالم ١٧ - باب إذا خاصم فجر

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ شُعْبَةَ عَنِ سُلَيْمَانَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أُرْبِعَ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ حَاصِلَةٌ
مِنْ أُرْبِعٍ ، كَانَتْ فِيهِ حَاصِلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا
وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » . [١٣١/٣]

* ٥٨ - كتاب الجزية

١٧ - باب إثم من عاهد ثم غدر

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُرْبِعَ خِلَالَ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا : مَنْ إِذَا حَدَّثَ
كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ، وَمَنْ كَانَتْ
فِيهِ حَاصِلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ حَاصِلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا » . [١٠٢/٤]

* * *

[٤] * ٣ - كتاب العلم ٣ - باب من رفع صوته بالعلم

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ
عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْتْنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا

(٤) مسلم (ك ٢ ح ٢٦، ٢٧) .

نَمَسَحُ عَلَيَّ أَرْجُلِنَا ، فَنادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » مَرَّتَيْنِ
أَوْ ثَلَاثًا . [١٨/١]

* ٣ - كتاب العلم

٣٠ - باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ
سَافَرْنَاهُ ، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا نَمَسَحُ
عَلَيَّ أَرْجُلِنَا ، فَنادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

[٢٦/١]

* ٤ - كتاب الوضوء

٢٧ - باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين

حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : تَخَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ
سَافَرْنَاها ، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ ، فَجَعَلْنَا نَتَوَضَّأُ وَنَمَسَحُ عَلَيَّ أَرْجُلِنَا .
فنادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . [٤٠/١]

* * *

[٥] * ٣ - كتاب العلم

٢٣ - باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ
ابْنِ عُيَيْدٍ أَنَّ اللَّهَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ بِمَنْىَ لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ

(٥) مسلم (ك ١٥ ح ٣٢٧-٣٢٣) .

قَبْلَ أَنْ أذْبَحَ ؟ فَقَالَ : اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ . فَجَاءَ آخَرَ فَقَالَ : لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ ؟ قَالَ : أَرَمَ وَلَا حَرَجَ . فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قُدَّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ . [٢٤/١]

* ٣ - كتاب العلم

٤٦ - باب السؤال والفتيا عند رمي الجمار

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ يُسْأَلُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ ؟ قَالَ : أَرَمَ وَلَا حَرَجَ . قَالَ آخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ ؟ قَالَ : انْحَرْ وَلَا حَرَجَ . فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدَّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ » . [٣٣/١]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٣١ - باب الفتيا على الدابة عند الجمرة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أذْبَحَ ؟ قَالَ : اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ . فَجَاءَ آخَرَ فَقَالَ : لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ . قَالَ : أَرَمَ وَلَا حَرَجَ ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدَّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ » .

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنِ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا ، ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ - لَهْنٌ كُلَّهُنَّ - فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ :

افعل ولا حرج . [١٧٥/٢]

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَتِهِ .. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . تَابِعَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . [١٧٦/٢]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

١٥ - باب إذا حنث ناسياً في الأيمان

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهِثْمِ - أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ - عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا ، ثُمَّ قَامَ آخِرَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا لَهَوْلَاءِ الثَّلَاثِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « افعل ولا حرجَ لهنَّ كلهنَّ يومئذ - فما سئَلُ يومئذ عن شيءٍ إلا قال : افعل ولا حرج . [١٣٥/٨]

* * *

[٦] * ٣ - كتاب العلم ٣٤ - باب كيف يقبض العلم

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِماً اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوساً جُهَالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » .

قال الفَرَبْرِيُّ : حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ نَحْوَهُ .

[٢٧/١]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٧ - باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوهُ انْتِزَاعًا وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلَمِهِمْ ، فَيَقْبِي نَاسٌ جُهَّالٌ يَسْتَفْتُونَ فَيَفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ » ، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أُخْتِي : انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَشِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ ، فَحَدَّثْتَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثْتَنِي ، فَاتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا ، فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو .

[١٠٠/٩]

* * *

* ٨ - كتاب الصلاة [٧]

٨٨ - باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره

حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ حَدَّثَنَا وَاقِدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - أَوْ ابْنِ عَمْرٍو - : سَبَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ . وَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ عَلِيٍّ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي فَلَمْ أَحْفَظْهُ ، فَقَوْمَهُ لِي وَاقِدٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، كَيْفَ بَكَ إِذَا بَقِيَتْ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ ... بِهَذَا .

[٩٩/١]

(٧) ليس في مسلم .

[٨] * ١٦ - كتاب الكسوف

٣ - باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ابْنُ أَبِي سَلَامٍ الْحَبَشِيُّ الدَّمَشْقِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِي : إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ » .

[٣٤/٢]

* ١٦ - كتاب الكسوف

٨ - باب طول السجود في الكسوف

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِي : إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ . فَرَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ، ثُمَّ جَلَسَ ، ثُمَّ جَلَسَ عَنِ الشَّمْسِ . قَالَ : وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا سَجَدْتُ سَجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا .

[٣٦/٢]

* * *

[٩] * ١٩ - كتاب التهجد ٧ - باب من نام عند السحر

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرٍو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : « أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ » .

(٨) مسلم (ك ١٠ ح ٢٠) .

(٩) مسلم (ك ١٣ ح ١٨١-١٩٣) .

عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ؛ وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفِطِرُ يَوْمًا . [٥٠/٢]

* ١٩ - كتاب التَّجَهُّدِ

١٩ - باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه

حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ : حَدَّثَنَا مَبَشَّرٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » . وَقَالَ هِشَامٌ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعَشْرِينَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ مِثْلَهُ . وَتَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . [٥٤/٢]

٢٠ - باب

* ١٩ - كتاب التَّجَهُّدِ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ : « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ ؟ قُلْتُ : إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ . قَالَ : فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ وَتَفَهَّتْ نَفْسُكَ ، وَإِنْ لِنَفْسِكَ حَقًّا وَلِأَهْلِكَ حَقًّا ، فَصُمْ وَأَفِطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ » . [٥٤/٢]

٥٤ - باب حق الضيف في الصوم

* ٣٠ - كتاب الصوم

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، يَعْنِي « إِنَّ لِرَّوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرَّوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . فَقُلْتُ : وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ ؟ قَالَ نِصْفُ الدَّهْرِ » .

* ٣٠ - كتاب الصوم ٥٥ - باب حق الجسم في الصوم

حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى
ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو
ابن العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
« يَا عَبْدَ اللَّهِ: أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى
يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفِطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِحَسْبِكَ عَلَيْكَ
حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْرُوكِ عَلَيْكَ
حَقًّا. وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ
أَمْثَالِهَا، فَإِذَا ذُنُوبُكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ. فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً. قَالَ: فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ. قُلْتُ:
وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نِصْفَ الدَّهْرِ. فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ
يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبُرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. » [٣٩/٣]

* ٣٠ - كتاب الصوم ٥٦ - باب صوم الدهر

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ
الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ.
فَقُلْتُ لَهُ: فَذَقْتَهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. قَالَ: « فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ
وَأَفِطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ
مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ. قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفِطِرْ
يَوْمَيْنِ. قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفِطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ
صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ. فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ
ذَلِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. » [٤٠/٣]

* ٣٠ - كتاب الصوم ٥٧ - باب حق الأهل في الصوم

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءً أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فَإِنَّمَا أُرْسَلَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا لَقَيْتُهُ فَقَالَ : أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ ، وَتُصَلِّي ؟ فَصُمُّ وَأَفْطِرْ ، وَفَمَّ وَنَمَّ ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَظًّا . قَالَ : إِنِّي لِأَقْوَى لَذَلِكَ . قَالَ : فَصُمُّ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى . قَالَ : مَنْ لِي بِهِدِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ « قَالَ عَطَاءٌ : لَا أُدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبْدِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبْدَ » مَرَّتَيْنِ .

* ٣٠ - كتاب الصوم ٥٨ - باب صوم يوم وإفطار يوم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « صُمُّ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَ : أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : صُمُّ يَوْمًا وَأَفْطِرُ يَوْمًا . فَقَالَ اقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ . قَالَ : إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : فِي ثَلَاثَ . »

* ٣٠ - كتاب الصوم ٥٩ - باب صوم داود عليه السلام

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ - وَكَانَ شَاعِرًا ، وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ . قَالَ إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ وَنَفَهَتْ لَهُ النَّفْسُ ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ . قُلْتُ : فَإِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَصُمُّ صَوْمَ دَاوُدَ

عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفِطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَمُرُّ إِذَا لَاقَى .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ ، فَالْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوَهَا لَيْفٌ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ الْأَرْضِ وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ : « أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ ؟ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : خَمْسًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : سَبْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : تِسْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : إِحْدَى عَشْرَةَ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : شَطْرَ الدَّهْرِ ، صُمْ يَوْمًا وَأَفِطِرُ يَوْمًا .

[٤١/٣]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٣٧ - باب قول الله تعالى ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لِأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَاقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ : وَاللَّهِ لِأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَاقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ؟ قُلْتُ : قَدْ قُلْتُهُ . قَالَ : إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفِطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَثَرُ أَمْثَالِهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ . فَقُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفِطِرْ يَوْمَيْنِ . قَالَ قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفِطِرْ يَوْمًا ، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ عَدْلُ الصِّيَامِ . قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ .

حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَمْ أَنْبَأُ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ، وَنَفَهَتِ النَّفْسُ، صُمَّ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ. قُلْتُ: إِنَّي أَجِدُ بِي - قَالَ مَسْعُرٌ: يَعْنِي قُوَّةً - قَالَ: فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَقْرَأُ إِذَا لَاقَى ». [١٦٠/٤]

٦٠ - كتاب الأنبياء

٣٨ - باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ». [١٦١/٤]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن ٣٤ - باب في كم يقرأ القرآن

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ مجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنْتَهُ فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا وَلَمْ يَفْتَشْ لَنَا كَنَفًا مُذْ أَتَيْنَاهُ. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: « الْقَنِي بِهِ فَلَقَيْتَهُ بَعْدَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ قَالَ: كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ وَكَيْفَ تَحْتَمُّ؟ قَالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ: صُمَّ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ. قَالَ قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْجُمُعَةِ. قَالَ قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: أَفْطِرُ يَوْمَيْنِ. وَصُمَّ يَوْمًا. قَالَ قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمَّ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمَ دَاوُدَ، صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ، وَاقْرَأِ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً. فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَلِكَ أَنِّي كَبُرْتُ

وَضَعُفْتُ فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السَّبْعَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَعْزُضُهُ مِنَ النَّهَارِ لِيَكُونَ أَحْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّاماً وَأَحْصَى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ ، كِرَاهِيَةً أَنْ يَتَرَكَ شَيْئاً فَارَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ « قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فِي ثَلَاثٍ وَفِي خَمْسٍ وَأَكْثَرَهُمْ عَلَى سَبْعٍ .

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ » ؟ .

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - قَالَ وَأَحْسِبُنِي قَالَ سَمِعْتُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ ، قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، حَتَّى قَالَ : فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ » .

[١٩٦/٦]

* ٦٧ - كتاب النكاح ٨٩ - باب لزوجك عليك حق

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ الْعَاصِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَتَمْ ، فَإِنْ لَجِسِدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

[٣١/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٨٤ - باب حق الضيف

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ

النهار؟ قلت: بلى. قال: فلا تفعل، قم وتم، وصم وأفطر، فإن لجسدك عليك حقاً وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً. وإنك عسى أن يطول بك عمر، وإن من حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فإن بكل حسنة عشر أمثالها، فذلك الدهر كله. قال: فشددت فشددت علي. قلت: فإني أطيق غير ذلك، قال: فصم من كل جمعة ثلاثة أيام قال: فشددت فشددت علي، قلت: إني أطيق غير ذلك، قال فصم صوم نبي الله داود، قلت: وما صوم نبي الله داود؟ قال: نصف الدهر. [٣١/٨]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٣٨ - باب من ألقى له وسادة

حدثنا إسحاق حدثنا خالد. ح. وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد عن خالد عن أبي قلابة قال أخبرني أبو المليح قال دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرو فحدثنا أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكّر له صومي، فدخل علي فألقى له وسادة من آدم حشوها ليف، فجلس على الأرض وصارت الوسادة بيني وبينه. فقال لي: «أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام قلت: يا رسول الله. قال: خمساً. قلت: يا رسول الله. قال: سبعاً. قلت يا رسول الله. قال: تسعاً. قلت يا رسول الله. قال: إحدى عشرة. قلت يا رسول الله. قال: لا صوم فوق صوم داود، شطر الدهر، صيام يوم وإفطار يوم.» [٦٢/٨]

* * *

* [١٠] - ٣٤ - كتاب البيوع

٥٠ - باب كراهية السخب في السوق

حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار

(١٠) ليس في مسلم.

قال : لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ ، قَالَ : أَجَلٌ . وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بَفِظٍ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَعْفَرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْتَحُ بِهِ أَعْيُنًا عُمِيًّا وَأَذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا . تَابَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هِلَالٍ وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ سَلَامٍ . [٦٦/٣]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤٨ - سورة الفتح

٣ - باب ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ قَالَ فِي التَّوْرَةِ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بَفِظٍ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَفْتَحُ بِهِ أَعْيُنًا عُمِيًّا ، وَأَذَانًا صُمًّا ، وَقُلُوبًا غُلْفًا . » [١٣٥/٦]

* * *

[١١] * ٤٦ - كتاب المظالم ٣٣ - باب من قاتل دون ماله

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

(١١) مسلم (ك ١ ح ٢٢٦) .

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

[١٣٦/٣]

* * *

[١٢] * ٥١ - كتاب الهبة ٣٥ - باب فضل المنيحة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَرْبَعُونَ حَصَلَةً - أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ - مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِحَصَلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً ثَوَابِهَا وَتَصَدِّيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ قَالَ حَسَّانُ : فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعَنْزِ - مِنْ رَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوِهِ - فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نُبَلِّغَ خَمْسَ عَشْرَةَ حَصَلَةً .

[١٦٦/٣]

* * *

[١٣] * ٥٦ - كتاب الجهاد ١٣٨ - باب الجهاد بإذن الأبوين

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ - وَكَانَ لَا يَتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ : أَحْيَى وَالِدَاكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ » . [٥٩/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٣ - باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَبِيبٌ ح .

(١٢) ليس في مسلم .

(١٣) مسلم (ك ٤٥ ح ٥) .

قال وحدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن حبيب عن أبي العباس « عن عبد الله ابن عمرو قال : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : أجاهد . قال : لك أبوان ؟ قال : نعم . قال : ففيهما فجاهد » . [٣/٨]

* * *

[١٤] * ٥٦ - كتاب الجهاد ١٩٠ - باب القليل من الغلول

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال : « كان علي ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة ، فمات ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو في النار ، فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها » . [٧٤/٤]

قال أبو عبد الله قال ابن سلام : كركرة يعني بفتح الكاف . وهو مضبوط كذا .

* * *

[١٥] * ٥٨ - كتاب الجزية ٥ - باب أثم من قتل معاهد بغير جرم

حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الحسن بن عمرو حدثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً » . [٩٩/٤]

* ٨٧ - كتاب الديات ٣٠ - باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم

حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الحسن بن عمرو حدثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً » . [١٢/٩]

(١٤) ليس في مسلم . (١٥) ليس في مسلم .

[١٦] * ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٠ - باب ما ذكر عن بني إسرائيل
 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَانُ
 ابْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
 « بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدَّثُوا عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ
 مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » . [١٧٠/٤]

* * *

[١٧] * ٦١ - كتاب المناقب ٢٣ - باب صفة النبي ﷺ
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَكَانَ يَقُولُ : إِنْ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا » . [١٨٩/٤]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٢٧ - باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ
 قَالَ : سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا . وَقَالَ : إِنْ مِنْ أَحْبَبِكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ
 أَخْلَاقًا وَقَالَ : اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَأَلِمِ مَوْلَى
 أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » . [٢٨/٥]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٣٨ - باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ سَمِعْتُ
 مَسْرُوقًا قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

(١٦) ليس في مسلم . (١٧) مسلم (ك ٤٣ ح ٦٨) .

شقيق بن سلمة « عن مسروق قال : دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم مع معاوية إلى الكوفة ، فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً . وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . إن من أخيركم أحسنكم أخلاقاً » . [١٢/٨]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٣٩ - باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل

حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق « عن مسروق قال : كنا جلوساً مع عبد الله بن عمرو يُحدثنا إذ قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً ، وإنه كان يقول : إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً » . [١٣/٨]

* * *

[١٨] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٢٦ - باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنه

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن مسروق قال : « ذكر عبد الله عند عبد الله بن عمرو فقال : ذاك رجل لا أزال أحبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : استقرئوا القرآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود فبدل به ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل . قال : لا أدري ، بدأ بابي أو بمعاذ » . [٢٧/٥]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٢٧ - باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل

قال : سمعت مسروقاً قال : قال عبد الله بن عمرو إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً وقال : إن من أحبكم إليّ أحسنكم أخلاقاً وقال : استقرئوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل . [٢٨/٥]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

١٤ - باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه

حدّثنا محمد بن بشار حدّثنا غندر حدّثنا شعبة عن عمرو عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « استقرئوا القرآن من أربعة : من ابن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي ، ومعاذ بن جبل . » [٣٦/٥]

* ٦٣٠ - كتاب مناقب الأنصار

١٦ - باب مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه

حدّثنا أبو الوليد حدّثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن مسروق قال : « ذكر عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو فقال : ذاك رجل لا أزال أحبه ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : خذوا القرآن من أربعة ، من عبد الله بن مسعود - فبدأ به - وسالم مولى أبي حذيفة ، ومعاذ بن جبل ، وأبي بن كعب . » [٣٦/٥]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٨ - باب القراء من أصحاب النبي ﷺ

حدّثنا حفص بن عمر حدّثنا شعبة عن عمرو عن إبراهيم عن مسروق « ذكر عبد الله بن عمرو عبد الله بن مسعود فقال : لا أزال أحبه ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : خذوا القرآن من أربعة ؛ من عبد الله بن مسعود وسالم ومعاذ وأبي بن كعب . » [١٨٦/٦]

[١٩] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٧٨ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ فَقَالَ : ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [١٠/٥].

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٢٩ - باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة

حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ : أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي فِي حَجْرِ الْكَعْبَةِ ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾ الْآيَةَ تَابِعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ [٤٦/٥]

٤٠ - سورة المؤمن

* ٦٥ - كتاب التفسير

١ - باب حدثنا علي بن عبد الله

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ : « قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ : أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ مَا صَنَعَ

(١٩) ليس في مسلم .

المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلي بِنِماءِ الكعبةِ إذ أقبلَ عُقبَةُ بنُ أبي مُعيطٍ فأخذَ بِمَنكِبِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ولوى ثوبَهُ في عُنقه فحَنَقَهُ حَنَقاً شديداً ، فأقبلَ أبو بكرٍ فأخذَ بِمَنكِبِهِ ودفعَ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وقال : ﴿ اتَقْتُلُون رجلاً أن يقولَ رَبِّي الله ، وقد جاءكم بالبيناتِ مِن رَبِّكُمْ ﴾ . [١٢٧/٦]

* * *

[٢٠] * ٧٤ - كتاب الأشربة

٨ - باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سُفيان عن سليمان بن أبي مسلمٍ الأَحْوَلِ عن مجاهد عن أبي عِياض عن عبدِ الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : « لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الأَسْقِيَةِ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : ليس كل الناس يَجِدُ سِقَاءً ، فرَخَّصَ لهم في الجَرِّ غير المَزْفَتِ » . [١٠٧/٧]

* * *

[٢١] * ٧٨ - كتاب الأدب ٤ - باب لا يسب الرجل والديه

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن حميد ابن عبد الرحمن « عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه . قيل : يا رسول الله ، وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسبُّ الرجلُ أبَا الرجلِ فيسبُّ أباه ، ويسبُّ أمَّهُ فيسبُّ أمَّهُ » . [٣/٨]

* * *

. (٢٠) مسلم (ك ٣٦ ح ٦٦) .

. (٢١) مسلم (ك ١ ح ١٤٥) .

[٢٢] * ٧٨ - كتاب الأدب ١٥ - باب ليس الواصل بالمكافئ

حدَّثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش والحسن بن عمرو وفطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو - قال سفيان : لم يرفعهُ الأعمشُ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم وَرَفَعَهُ الحَسَنُ وَفَطِرٌ - عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « ليس الواصلُ بالمكافئ ، ولكن الواصل الذي إذا قُطعت رحمةُ وصلها » .

[٦/٨]

* * *

[٢٣] * ٨١ - كتاب الرقاق

٥٣ - باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾

حدَّثنا سعيد بن أبي مریم حدَّثنا نافع بن عمر عن أبي مُليكة قال : قال عبدُ الله بن عمرو : قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : حَوْضِي مَسِيرَةَ شهر ، ماؤُهُ أبيضُ من اللبن ، وريحُهُ أطيبُ من المسك وكيزانهُ كنجوم السماء ، مَنْ شربَ منها فلا يَظمُ أبداً .

[١١٩/٨]

* * *

[٢٤] * ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور ١٦ - باب اليمين الغموس

حدَّثنا محمد بن مقاتل أخبرنا النَّضْرُ أخبرنا شعبة حدَّثنا فراس قال : سمعتُ الشعبيَّ عن عبد الله بن عمرو عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : الكبائرُ الإِشْرَاقُ بالله ، وعقوقُ الوالدين ، وقتلُ النفس ، واليمينُ الغموسُ . [١٣٧/٨]

* ٨٧ - كتاب الديات

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ومن أحيائها﴾

حدَّثني محمد بن بشار حدَّثنا محمد بن جعفر حدَّثنا شعبة عن فراس

(٢٢) ليس في مسلم . (٢٣) مسلم . (ك ٤٣ ح ٢٧) .

(٢٤) ليس في مسلم .

عن الشعبي « عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الكبائر الإشرāk بالله ، وعقوق الوالدين - أو قال : اليمين الغموس ، شك شعبة .
وقال معاذ حدثنا شعبة قال : الكبائر الإشرāk بالله ، واليمين الغموس ، وعقوق الوالدين - أو قال : وقتل النفس » . [٣/٩]

* ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين

١ - باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة

حدثني محمد بن الحسين بن إبراهيم أخبرنا عبيد الله بن موسى أخبرنا شيبان عن فراس عن الشعبي « عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما الكبائر ؟ قال : الإشرāk بالله . قال : ثم ماذا ؟ قال : ثم عقوق الوالدين . قال : ثم ماذا ؟ قال : اليمين الغموس . قلت : وما اليمين الغموس ؟ قال : الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب » . [١٤/٩]

* * *

[٢٥] * ٩٧ - كتاب التوحيد

٩ - باب قول الله تعالى ﴿ وكان الله سميعاً بصيراً ﴾

حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب أخبرني عمرو عن يزيد عن أبي الخير « سمع عبد الله بن عمرو أن أبنا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله علمني دعاءً أدعو به في صلاتي قال قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي من عندك مغفرة إنك أنت الغفور الرحيم » . [١١٨/٩]

* * *

(١١٠)

□ عبد الله بن مالك بن القشْب □
الأزدي الأسدي أبو محمد بن بُحَيْنَة

الإصابة (٤٩١٩) :

عبد الله بن مالك بن القشْب ... أبو محمد الأزدي ابن بحينة بنت الحرث بن عبد المطلب وله أحاديث في الصحيح والسنن من رواية الأعرج .
قال ابن سعد: أسلم قديماً وكان ناسكاً فاضلاً يصوم الدهر وكان ينزل بطن ريم على ثلاثين ميلاً من المدينة ومات به في إمارة مروان الأخيرة على المدينة سنة ست وخمسين .

الخلاصة :

(ع) عبد الله بن مالك بن القشْب بكسر القاف وإسكان المعجمة واسمه جندب بن فضلة الأزدي الأسدي أبو محمد بن بُحَيْنَة بضم الموحدة وفتح المهملة والنون بينهما تحتانية ساكنة وهي أمه . قال ابن سعد أسلم قديماً وكان ينزل بطن ريم موضع على ثلاثين ميلاً من المدينة له سبعة وعشرون حديثاً اتفقا على أربعة .
وعنه حفص بن عاصم والأعرج .
مات في أيام معاوية .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٤

٢٧

٤

(١١٠) عبد الله بن مالك بن القشْب أبو محمد بن بُحَيْنَةَ

[١] * ٨ - كتاب الصلاة

٢٧ - باب يدي ضبعيه ويجافي في السجود

أخبرنا يحيى بن بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ ابْنِ هُرْمَزٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ
بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ .

وقال الليثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ . [٨٣/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٣٠ - باب يدي ضبعيه ويجافي في السجود

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ ابْنِ هُرْمَزٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى
فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ » . وقال الليثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ
نَحْوَهُ . [١٥٧/١]

* ٦١ - كتاب المناقب ٢٣ - باب صفة النبي ﷺ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ
الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى تَرَى إِبْطِيهِ . قال : وقال ابنُ بُكَيْرٍ :
حَدَّثَنَا بَكْرٌ : « بَيَاضُ إِبْطِيهِ » . [١٩٠/٤]

* * *

[٢] * ١٠ - كتاب الأذان

٣٨ - باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك بن بؤينة قال : « مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم برجلٍ .. » قال : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يَقُولُ لَهُ مَالِكُ بْنُ بُحَيْنَةَ قَالَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَآثَ بِهِ النَّاسُ ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الصُّبْحُ أَرْبَعًا ، الصُّبْحُ أَرْبَعًا » تَابَعَهُ غُنْدَرٌ وَمُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَالِكِ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَنْ سَعْدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ . وَقَالَ حَمَّادٌ : أَخْبَرَنَا سَعْدٌ عَنْ حَفْصِ بْنِ مَالِكٍ . » .

[١٢٩/١]

* * *

[٣] * ١٠ - كتاب الأذان

١٤٦ - باب من لم ير التشهد الأول واجباً

حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عبد الرحمن بن هُرْمُزٍ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - وَقَالَ مَرَّةً : مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُحَيْنَةَ وَهُوَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ ، وَهُوَ حَلِيفُ لِبْنِي عَبْدِ مَنْفٍ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ ، فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ لَمْ يَجْلِسْ ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا

(٢) مسلم (ك ٦ ح ٦٦،٦٥) .

(٣) مسلم (ك ٥ ح ٨٧،٨٦،٨٥) .

قَضَى الصَّلَاةَ وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ كَبِيرٌ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، ثُمَّ سَلَّمَ . [١٦١/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ١٤٧ - باب التشهد في الأولى

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بَحِينَةَ قَالَ : « صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظَّهْرَ ، فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » . [١٦٢/١]

* ٢٢ - كتاب السهو

١ - باب ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبِيرٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ » .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظَّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ » . [١٦٧/٢]

* ٢٢ - كتاب السهو ٥ - باب من يكبر في سجدي السهو

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِينَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي صَلَاةِ الظَّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ . فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَكَبَّرَ

في كل سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ ، مَكَانَ مَا نَسَى
مَنْ الْجُلُوسِ . تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي التَّكْبِيرِ . [٦٨/٢]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور

١٥ - باب إذا حنث ناسياً في الأيمان

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ : « صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَقَامٌ فِي
الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ انْتظر
النَّاسَ تَسْلِيمَهُ فَكَبَّرَ وَسَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ ، ثُمَّ
رَفَعَ رَأْسَهُ وَسَلَّمَ . » [١٣٦/٨]

* * *

[٤] * ٢٨ - كتاب جزاء الصيد ١١ - باب الحجامة للمحرم

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « احْتَجَمَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ بِلُحْيِ جَمَلٍ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ . » [١٥/٣]

* ٧٦ - كتاب الطب ١٤ - باب الحجامة على الرأس

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْأَعْرَجَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ يُحَدِّثُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
احْتَجَمَ - بِلُحْيِ جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ - وَهُوَ مُحْرَمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ . » [١٢٥/٧]

* * *

(١١١)

□ عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب □
الهدلي أبو عبد الرحمن

الإصابة (٤٩٤٥) :

عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب ... الهدلي أبو عبد الرحمن أسلم قديماً وهاجر الهجرتين وشهد بدرأً والمشاهد بعدها ولازم النبي صلى الله عليه وسلم وكان صاحب نعليه وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكثير وعن عمر وسعد بن معاذ وأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين الزبير . وبعد الهجرة بينه وبين سعد بن معاذ . وقال له في أول الإسلام : إنك لغلام معلّم .. وكان سادس من أسلم وهو أول من جهر بالقرآن بمكة ، جاء نبي عبد الله بن مسعود إلى أبي الدرداء فقال له : ما ترك بعده مثله . وقال البخاري : مات قبل قتل عمر . وشهد فتوح الشام وسيره عمر إلى الكوفة ليعلمهم أمور دينهم ثم أمره عثمان على الكوفة ثم عزله .

الخلاصة :

(ع) عبد الله بن مسعود بن غافل بمعجمة ثم فاء مكسورة بعد الألف ابن حبيب بن شَمخ بفتح المعجمة الأولى وسكون الميم ابن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحرث بن تميم بن سعد بن هذيل الهدلي أبو عبد الرحمن الكوفي أحد السابقين الأولين وصاحب النعلين شهد بدرأً والمشاهد روى ثمانمائة حديث وثمانية وأربعين حديثاً اتفاقاً على أربعة وستين وانفرد البخاري بأحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين .

وعنه خلق من الصحابة ، ومن التابعين علقمة ومسروق والأسود وقيس بن
أبي حازم والكبار تلقن من النبي صلى الله عليه وسلم سبعين سورة .
قال علقمة : كان يشبه النبي صلى الله عليه وسلم في هديه ودلّه وسمته .
قال أبو نعيم : مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين عن بضع وستين سنة .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٨٤٨	٦٤	٢١	٣٥
<hr/>			
٨٥			

(١١١) عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي

[١] * ٢ - كتاب الإيمان ٢٣ - باب ظلم دون ظلم

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح . قَالَ وَحَدَّثَنِي بِشْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّنَا لَمْ يَظْلَمْ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ . [١١/١]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٨ - باب قول الله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّنَا لَا يَظْلَمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ : ﴿لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ : بِشْرِكٍ . أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ؛ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ . [١٤١/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٤١ - باب قول الله تعالى ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّنَا لَمْ يَلْبَسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَنَزَلَتْ : ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ . [١٦٣/٤]

(١) مسلم (ك ١ ح ١٩٧، ١٩٨) .

حدثني إسحاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ الشُّرْكُ ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ ﴿ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ . » [١٦٣/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٦ - سورة الأنعام

٣ - باب ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾

حدثني محمد بن بشارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ قَالَ أَصْحَابُهُ : وَأَيُّنَا لَمْ يَظْلِمِ ؟ فَتَزَلَتْ ﴿ إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ . [٥٦/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣١ - سورة لقمان

١ - باب ﴿ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾

حدثنا قتيبة بن سعيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا : أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ ، أَلَا تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ : ﴿ إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ . » [١١٤/٦]

* ٨٨ - كتاب استجابة المرتدين

١ - باب إثم من أشرك بالله وعقوبته

حدثنا قتيبة بن سعيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا : أَيُّنَا

لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه ليس بذلك،
ألا تسمعون إلى قول لقمان: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾ . [١٣/٩]

* ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين ٩ - باب ما جاء في المتأولين

حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا وكيع . ح . حدثنا يحيى حدثنا وكيع
عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة « عن عبد الله رضي الله عنه قال: لما نزلت
هذه الآية ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ شق ذلك على أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وقالوا: أينما لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: ليس كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه ﴿يا بني لا تشرك بالله،
إن الشرك لظلم عظيم﴾ . [١٨/٩]

* * *

[٢] * ٢ - كتاب الإيمان

٣٦ - باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر

حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن زبيد قال: سألت أبا وائل
عن المرجئة، فقال: حدثني عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» . [١٥/١]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٤٤ - باب ما ينهى من السباب واللعن

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل
يحدث عن عبد الله قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سباب المسلم
فسوق، وقتاله كفر» . تابعه غندر عن شعبة . [١٥/٨]

* ٩٢ - كتاب الفتن

٨ - باب قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفاراً

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ :
« قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ
كُفْرٌ » . [٥٠/٩]

* * *

* [٣] ٣ - كتاب العلم

١١ - باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي

لا ينفروا

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ
كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا » . [٢١/١]

* ٣ - كتاب العلم

١٢ - باب من جعل لأهل العلم أياماً معلومة

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ حَمِيسٍ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ :
يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوِ دِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ
أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا » . [٢١/١]

* ٨٠ - كتاب الدعوات ٦٩ - باب الموعظة ساعة بعد ساعة

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ

(٣) مسلم (ك ٥٠ ح ٨٢، ٨٣) .

قال : « كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ إِذْ جَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قُلْتُ : أَلَا تَجْلِسُ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَدْخُلُ فَأَخْرَجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَكُمْ ، وَإِلَّا جِئْتُ أَنَا فَجَلَسْتُ . فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ ، فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَخْبِرُ بِمَكَانِكُمْ ، وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كِرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا . » [٨٧/٨]

* * *

[٤] * ٣ - كتاب العلم ١٥ - باب الاغتباط في العلم والحكمة

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ - عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَاهُ الزُّهْرِيُّ - قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَيْهِ هَلَكْتَهُ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا . » [٢١/٨]

* ٢٤ - كتاب الزكاة ٥ - باب إنفاق المال في حقه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا . » [١٠٨/٢]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ٣ - باب أجر من قضى بالحكمة

حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا . » [٦٢/٩]

(٤) مسلم (ك ٦ ح ٢٦٨) .

* ٩٦ - كتاب الاعتصام ١٣ - باب ما جاء في اجتهاد القضاة

حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ
« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ :
رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي
بِهَا وَيَعْلَمُهَا » . [١٠٢/٩]

* * *

[٥] * ٣ - كتاب العلم

٤٧ - باب قول الله تعالى ﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾

حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَا أَنَا أُمَشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَرْبِ الْمَدِينَةِ - وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ - فَمَرَّ بَنَفْرٍ مِنَ
الْيَهُودِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ ،
لَا يَجِيءُ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِنَسَائِلَتِهِ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ :
يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، مَا الرُّوحُ ؟ فَسَكَتَ . فَقُلْتُ : إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَقَمْتُ فَلَمَّا انْجَلَى
عَنْهُ فَقَالَ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ، وَمَا أُوتُوا مِنْ
الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ قَالَ الْأَعْمَشُ : هَكَذَا فِي قِرَائَتِنَا . [٣٣/١]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٧ - سورة بني إسرائيل

١٣ - باب ﴿ ويسألونك عن الروح ﴾

حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي
إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ - وَهُوَ مَتَكِيءٌ عَلَى عَسِيبٍ - إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ

(٥) مسلم (ك ٥٠ ح ٣٢، ٣٣، ٣٤) .

لبعض : سلوه عن الروح ، فقال ما رابكم إليه - وقال بعضهم لا يستقبلكم بشيء تكرهونه - فقالوا : سلوه ، فسألوه عن الروح ، فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرده عليهم شيئاً ، فعلمت أنه يوحى إليه ، فقمتم مقامى . فلما نزل الوحي قال : ﴿ ويسألونك عن الروح ، قل الروح من أمر ربي ، وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ .

[٨٧/٦]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٣ - باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه

حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة « عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب ، فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم : سلوه عن الروح ، وقال بعضهم : لا تسألوه لا يسمعكم ما تكرهون ، فقاموا إليه فقالوا يا أبا القاسم حدثنا عن الروح ، فقام ساعة ينظر ، فعرفت أنه يوحى إليه ، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ، ثم قال : ﴿ ويسألونك عن الروح ، قل الروح من أمر ربي ﴾ .

[٩٦/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٨ - باب ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾

حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة « عن عبد الله قال : كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو متكئ على عسيب فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح ، وقال بعضهم لا تسألوه عن الروح فسألوه ، فقام متوكأ على العسيب وأنا خلفه فظننت أنه يوحى إليه فقال : ﴿ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي ، وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ . فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسألوه .

[١٣٥/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٩ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ ﴾

حدَّثنا موسى بن إسماعيل عن عبد الواحد عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة « عن ابن مسعود قال : بينا أنا أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حرث المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمررنا على نفر من اليهود ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح ، فقال بعضهم لا تسألوه أن يجيء فيه بشيء تكرهونه ، فقال بعضهم لئسألنّه ، فقام إليه رجل منهم فقال يا أبا القاسم : ما الروح ؟ فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، فعلمت أنه يوحى إليه فقال : ﴿ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتوا من العلم إلا قليلاً ﴾ . قال الأعمش هكذا في قراءتنا . » [١٣٦/٩]

* * *

[٦] * ٤ - كتاب الوضوء ٢١ - باب لا يستنجي بروث

حدَّثنا أبو نُعَيْمٍ قال حدَّثنا زهير عن أبي إسحاق قال : ليس أبو عبيدة ذكره ، ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبد الله يقول : أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار ، فوجدت حجرتين والتمستُ الثالث فلم أجده ، فأخذت روثه فأثبته بها ، فأخذ الحجرتين وألقى الروث وقال : هذا ركس . » [٣٩/١]

* * *

[٧] * ٤ - كتاب الوضوء

٦٩ - باب إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو جيفة

حدَّثنا عبدان قال أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن عمرو بن

(٦) ليس في مسلم . (٧) مسلم (ك ٣٢ ح ١١٠، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧) .

مِيمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا ح . قَالَ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثَانَ قَالَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مِيمُونٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فَلَانٍ فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ فَانْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ ، فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا ، لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ . قَالَ : فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ . قَالَ : وَكَانُوا يَرُونَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ . ثُمَّ سَمِّيَ : « اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالْوَالِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ » وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ . قَالَ : فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرَعى فِي الْقَلْبِ ، قَلْبِ بَدْرٍ .

[٥٣/١]

* ٨ - كتاب الصلاة

١٠٩ - باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّرْمَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرُو بْنِ مِيمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَائِي؟ أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ آلِ فَلَانٍ فَيَعِمُّدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا وَسَلَاها فَيَجِيءُ بِهِ . ثُمَّ يُمَهِّلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا . فَضَحِكُوا

حتى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ . فَاَنْطَلَقَ مُنْطَلِقًا إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَهِيَ جُوَيْرِيَّةٌ - فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى ، وَتَبَّتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تُسَبِّهُمُ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَقْرِيشُ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَقْرِيشُ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَقْرِيشُ . ثُمَّ سَمَى : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَعْمَرُ بْنُ هِشَامٍ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَخُوا يَوْمَ بَدْرٍ ، ثُمَّ سَجَّحُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَأَتَبَعَ أَصْحَابُ الْقَلْبِ لَعْنَةً » .

[١٠٦/١]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

٩٨ - باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكِعْبَةِ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَنَحَرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلَاهَا وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَقْرِيشُ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَقْرِيشُ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَقْرِيشُ ، لِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ ابْنَ عُتْبَةَ وَأَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلْبِ بَدْرٍ قَتْلَى » قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَنَسِيْتُ السَّابِعَ . وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « أُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ » . وَقَالَ شُعْبَةُ « أُمَيَّةُ أَوْ أَبِي ، وَالصَّحِيحُ أُمَيَّةٌ » .

[٤٤/٤]

* ٥٨ - كتاب الجزية ٢١ - باب طرح جيف المشركين في البئر

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ جَاءَهُ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ فَقَدَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ - أَوْ أَبِي بْنَ خَلْفٍ - فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ فَأَلْقُوا فِي بَيْتِي ، غَيْرَ أُمَيَّةَ - أَوْ أَبِي - فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا ضَحْمًا ، فَلَمَّا جَرَّوهُ تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ قَبْلَ أَنْ يُلْقَى فِي الْبَيْتِ » .

[١٠٤/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٢٩ - باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ فَقَدَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ : أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ - أَوْ أَبِي بْنَ خَلْفٍ ، شُعْبَةُ الشَّاكُّ - فَرَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ ، فَأَلْقُوا فِي بَيْتِي ، غَيْرَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ أَوْ أَبِي تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ فَلَمْ يُلْقَ فِي الْبَيْتِ » .

[٤٥/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٧ - باب دعاء النبي ﷺ على كفار قريش

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ

ميمون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « استقبل النبي صلى الله عليه وسلم الكعبة فدعا على نفر من قريش : على شيبة بن ربيعة ، وعتبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة ، وأبي جهل بن هشام ، فأشهد بالله لقد رأيتهم صرعى قد غيّرهم الشمس ، وكان يوماً حاراً » . [٧٤/٥]

* * *

[٨] * ٨ - كتاب الصلاة ٣١ - باب التوجه نحو القبلة حيث كان

حدّثنا عثمان قال حدّثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال : قال عبد الله : صلى النبي صلى الله عليه وسلم - قال إبراهيم : لا أدري زاد أو نقص - فلما سلم قيل له : يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء ؟ قال : وما ذلك ؟ قالوا : صلّيت كذا وكذا . فتنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدين ثم سلم . فلما أقبل علينا بوجهه قال : إنه لو حدّث في الصلاة شيء لنبأكم به ، ولكن إنما أنا بشر مثلكم ، أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني ، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرى الصواب ، فليتم عليه ثم ليسلم ، ثم يسجد سجدين . [٨٥/١]

* ٨ - كتاب الصلاة ٣٢ - باب ما جاء في القبلة

حدّثنا مسدد قال حدّثنا يحيى عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : « صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمساً ، فقالوا : أزيد في الصلاة ؟ قال : وما ذلك ؟ قالوا : صلّيت خمساً ، فتنى رجليه وسجد سجدين » . [٨٥/١]

* ٢٢ - كتاب السهو ٢ - باب إذا صلى خمساً

حدّثنا أبو الوليد حدّثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة

(٨) مسلم (ك ٥ ح ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٦) .

عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمساً ، فقيل له : أزيد في الصلاة ؟ فقال : وما ذاك ؟ قال : صليت خمساً ، فسجدت سجدة بعد ما سلم . [٦٨/٢]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور

١٥ - باب إذا حنث ناسياً في الأيمان

حدثني إسحاق بن إبراهيم سمع عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا منصور عن إبراهيم عن علقمة « عن ابن مسعود رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد أو نقص منها ، قال منصور لا أدري إبراهيم وهم أم علقمة ، قال : قيل : يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صليت كذا وكذا قال : فسجد بهم سجدة ، ثم قال : هاتان السجدة لمن لا يدري زاد في صلاته أم نقص ، فيتحرى الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدة » . [١٣٦/٨]

* ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد

حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة « عن عبد الله قال : صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمساً فقيل : أزيد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صليت خمساً ، فسجدت سجدة بعد ما سلم . » [٨٧/٩]

* * *

[٩] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة ٤ - باب الصلاة كفارة

حدثنا قتيبة قال حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن أبي عثمان

(٩) مسلم (ك ٤٩ ح ٣٩، ٤٠) .

التَّهْدِي عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ : « أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرْفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْ هَذَا ؟ قَالَ : لَجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ » . [١٠٧/١]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١١ - سورة هود

٦ - باب وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل

حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنِ أَبِي عَثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرْفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ، ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ ﴾ قَالَ الرَّجُلُ : أَلَيْ هَذِهِ ؟ قَالَ : لِمَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي » . [٧٥/٦]

* * *

[١٠] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة ٥ - باب فضل الصلاة لوقتها

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ ابْنُ الْعِزَارِ أَخْبَرَنِي قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بُرِّ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ . قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي » . [١٠٨/١]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١ - باب فضل الجهاد والسير

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ

(١٠) مسلم (ك ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩) .

مُعَوَّلٍ قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعِزَارِ ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي . » [١٤/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب ١ - باب البر والصلة

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : الْوَلِيدُ بْنُ عِزَارٍ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ : « أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - قَالَ حَدَّثَنِي بَهَنٌ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي . » [٢/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤٨ - باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً

حَدَّثَنِي سُلَيْمَانٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْوَلِيدِ ، وَحَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَارِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ لَوْقَتِهَا ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . » [١٥٥/٩]

* * *

[١١] * ١٠ - كتاب الأذان ١٣ - باب الأذان قبل الفجر

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ - أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ - أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ ، فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ - أَوْ يُنَادِي - بَلِيلٌ ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَلِيُنَبِّئَهُ نَائِمَكُمْ وَليَسَ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ أَوْ الصُّبْحُ - وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ وَطْأَطَأَ إِلَى أَسْفَلَ - حَتَّى يَقُولَ هُكَذَا » . وَقَالَ زُهَيْرٌ بِسَبَابَتَيْهِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى ، ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ » .

[١٢٣/١]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٢٤ - باب الإشارة في الطلاق والأموار

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ - أَوْ قَالَ أَذَانُهُ - مِنْ سَحُورِهِ ، فَإِنَّمَا يُنَادِي - أَوْ قَالَ : يُؤَدِّنُ - لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَليَسَ أَنْ يَقُولَ - كَأَنَّهُ يَعْنِي الصُّبْحَ أَوْ الْفَجْرَ ، وَأَظْهَرَ يَزِيدُ يَدَيْهِ ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى » . [٥٢/٧]

* ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ - أَوْ قَالَ : يُنَادِي - بَلِيلٌ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُنَبِّئُهُ نَائِمَكُمْ ، وَليَسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هُكَذَا وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَيْهِ - حَتَّى يَقُولَ هُكَذَا - وَمَدَّ يَحْيَى إِصْبَعِيهِ السَّبَابَتَيْنِ » .

[٨٧/٩]

[١٢] * ١٠ - كتاب الأذان

١٠٦ - باب الجمع بين السورتين في الركعة

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ . لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ . فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ . سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ » . [١٥١/١]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن ٦ - باب تأليف القرآن

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا اثْنَيْ عَشْرًا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ وَدَخَلَ مَعَهُ عُلْقَمَةُ وَخَرَجَ مَعَهُ عُلْقَمَةُ فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ : عَشْرُونَ سُورَةً مِنَ الْأَوَّلِ الْمَفْصَلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ آخِرُهُنَّ الْحَوَامِيمُ حُمُ الدَّخَانِ وَعَمَّ يَسَاءَلُونَ . [١٨٦/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن ٢٨ - باب الترتيل في القراءة

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِي بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « عَدَدْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ الْبَارِحَةَ ، فَقَالَ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ، إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا الْقِرَاءَةَ ، وَإِنِّي لِأَحْفَظُ الْقُرْآنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حُمٍ » . [١٩٥/٦]

* * *

[١٣] * ١٠ - كتاب الأذان ١٤٨ - باب التشهد في الآخرة

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ :

(١٢) مسلم (ك ٦ ح ٢٧٩) . (١٣) مسلم (ك ٤ ح ٥٥-٥٩) .

« كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ وَفَلَانٍ . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنْ اللَّهُ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » . [١٦٢/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٥٠ - باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ وَفَلَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُولُوا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبُهُ إِلَيْهِ وَيَدْعُو » . [١٦٣/١]

* ٢١ - كتاب العمل في الصلاة

٤ - باب من سمى قوماً أو سلم في الصلاة

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نَقُولُ : التَّحِيَّةُ فِي الصَّلَاةِ وَنُسَمَّى وَيُسَلَّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى

عبادِ الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .
فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبدٍ لله صالحٍ في السماء والأرض .
[٦٣/٢]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٣ - باب السلام اسم من أسماء الله تعالى

حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق عن
عبد الله قال كنا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السَّلَامُ على الله قبل
عباده ، السَّلَامُ على جبريل ، السَّلَامُ على ميكائيل ، السَّلَامُ على فلان . فلما
انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أقبل علينا بوجهه فقال : إنَّ الله هو السلام ،
فإذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل : « التحيات لله والصلوات والطيبات ، السَّلَامُ
عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السَّلَامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين - فإنه
إذا قال ذلك أصاب كلَّ عبدٍ صالحٍ في السماء والأرض - أشهد أن لا إله إلا الله ،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء . » [٥١/٨]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٢٨ - باب الأخذ باليدين

حدثنا أبو نُعَيْمٍ حدثنا سَيْفٌ قال سمعتُ مجاهداً يقول حدثني عبدُ الله
ابن سَخْبَرَةَ أبو مَعْمَرٍ قال : « سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقول : علمني رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم - وكفني بين كَفْيِهِ - التَّشَهُدَ كما يعلمني السورة من القرآن :
التحياتُ لله ، والصلواتُ والطيبات ، السَّلَامُ عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ،
السَّلَامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً
عبده ورسوله - وهو بينَ ظَهْرَيْنَا ، فلما قُبِضَ قلنا : السَّلَامُ . يعني على النبي
صلى الله عليه وسلم . » [٥٩/٨]

* ٨٠ - كتاب الدعوات ١٧ - باب الدعاء في الصلاة

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ . فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - الصَّالِحِينَ . فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ صَالِحٌ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الثَّنَاءِ مَا شَاءَ » . [٧٢/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥ - باب قول الله تعالى ﴿ السَّلَامُ لِلْمُؤْمِنِ ﴾

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَغِيرَةُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَقُولُ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » . [١١٦/٩]

* * *

[١٤] * ١٠ - كتاب الأذان

١٥٩ - باب الانفتال والانصراف عن اليمين والشمال

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ » . [١٦٦/١]

(١٤) مسلم (ك ٦ ح ٥٩) .

[١٥] * ١٥ - كتاب الاستسقاء

٢ - باب دعاء النبي ﷺ اجعلها عليهم سنين كسني يوسف

حدَّثنا عثمانُ بنُ أبي شيبة قال حدَّثنا جريرٌ عن منصورٍ عن أبي الضحى عن مسروق قال : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : « إِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا قَالَ : اللَّهُمَّ سَبِّعْ كَسْبِعَ يَوْسُفَ . فَأَخَذْتُهُمْ سَنَةً حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِيفَ ، وَيَنْظُرُ أَحَدُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ . فَاتَاهُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحْمِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّكُمْ عَائِدُونَ . يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ﴾ فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ . وَقَدْ مَضَتْ الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ » .

[٢٦/٢]

* ١٥ - كتاب الاستسقاء

١٣ - باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط

حدَّثنا محمد بن كثير عن سفيان حدَّثنا منصورٌ والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : آتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ : « إِنْ قُرَيْشًا أَبْطَمُوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا ، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ . فَجَاءَهُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، جِئْتَ تَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّحْمِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ هَلَكُوا ، فَادْعُ اللَّهَ فَقَرَأَ : ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ﴾ يَوْمَ بَدْرٍ .

قال وزاد أسباط عن منصور - : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث ، فأطبقت عليهم سبعاً . وشكا الناس كثرة المطر فقال : اللَّهُمَّ حَوِّالِينَا وَلَا

(١٥) مسلم (ك ٥٠ ح ٣٩، ٤٠، ٤١) .

علينا . فاحدثت السحابة عن رأسه ، فسقوا الناس حوهم » . [٣٠/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٢ - سورة يوسف

٤ - باب ﴿ وراودته التي هو في بيتها عن نفسه ﴾

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه : « إن قريشاً لما أبطئوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإسلام قال : اللهم اكفنيهم سبع كسبع يوسف ، فأصابتهم سنة حصت كل شيء ، حتى أكلوا العظام ، حتى جعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان ، قال الله : ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ﴾ ، قال الله : ﴿ إنا كاشفوا العذاب قليلاً إنكم عائدون ﴾ . فيكشف عنهم العذاب يوم القيامة وقد مضى الدخان ومضت البطشة » . [٧٧/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢٥ - سورة الفرقان

٥ - باب ﴿ فسوف يكون لزاماً ﴾

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال : « قال عبد الله : خمس قد مضمين : الدخان ، والقمر ، والرؤم ، والبطشة ، والزام ﴾ فسوف يكون لزاماً » . [١١٠/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣٠ - سورة الروم

حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان حدثنا منصور والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : « بينما رجل يحدث في كندة فقال : يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم يأخذ المؤمن كهية الزكام ، ففرغنا . فأتيت ابن مسعود وكان متكئاً ، فغضب فجلس فقال : من علم فليقل ، ومن لم يعلم فليقل : الله أعلم ؛ فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم : لا أعلم ، فإن الله قال لنبيه : ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين ﴾ . وإن قريشاً أبطئوا عن الإسلام ، فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اللهم أعني

عليهم بسبع كسبع يوسف؛ فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام، ويرى الرجل ما بين السماء والأرض كهيئة الدخان، فجاءه أبو سفيان فقال: يا محمد، جئت تأمرنا بصلة الرحم، وإن قومك قد هلكوا، فادع الله. فقرأ: ﴿فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين - إلى قوله - عائدون﴾. أفيكشف عنهم عذاب الآخرة إذا جاء، ثم عادوا إلى كفرهم. فذلك قوله تعالى: ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى﴾ يوم بدر. و ﴿لزاماً﴾ يوم بدر. ﴿الم غلبت الروم - إلى - سيغلبون﴾. والروم قد مضى. [١١٤/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣٨ - سورة ص

٣ - باب ﴿وما أنا من المتكلفين﴾

حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: «دخلنا على عبد الله بن مسعود قال: يا أيها الناس من علم شيئاً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل الله أعلم، فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم: الله أعلم. قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين﴾ وسأحدثكم عن الدخان، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشاً إلى الإسلام، فأبطخوا عليه، فقال: اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف، فأخذتهم سنة فحصت كل شيء، حتى أكلوا الميتة والجلود، حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخاناً من الجوع. قال الله عز وجل: ﴿فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين، يغشى الناس هذا عذاب أليم﴾ قال فدعوا: ﴿ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون. أني لهم الذكري وقد جاءهم رسول مبين. ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون. إنا كاشفو العذاب قليلاً، إنكم عائدون﴾. أفيكشف العذاب يوم القيامة قال فكشيف، ثم عادوا في كفرهم فأخذهم الله يوم بدر. قال الله تعالى: ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى، إنا منتقمون﴾. [١٢٤/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤٤ - سورة الدخان

١ - باب ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ﴾

حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال : « مضى خمس : الدخان والروم والقمم والبطشة واللزام . » [١٣١/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤٤ - سورة الدخان

٢ - باب ﴿ يغشى الناس هذا عذاب أليم ﴾

حدثنا يحيى حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال : « قال عبد الله : إنما كان هذا لأن قريشاً لما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم بسنين كسني يوسف ، فأصابهم قحطٌ وجهد حتى أكلوا العظام ، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهية الدخان من الجهد . فأنزل الله عز وجل : ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ، يغشى الناس ، هذا عذاب أليم ﴾ قال : فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له : يا رسول الله استسقى الله لمضراً فإنها قد هلكت . قال : لمضراً ؟ إنك لجريء . فاستسقى ، فسقوا ، فنزلت : ﴿ إنكم عائدون ﴾ فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ يوم تبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون ﴾ قال : يعني يوم بدر . » [١٣١/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤٤ - سورة الدخان

٣ - باب ﴿ ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون ﴾

حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : « دخلت على عبد الله فقال : إن من العلم أن تقول لما لا تعلم : الله أعلم » إن الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر ، وما أنا من المتكلفين ﴾ . إن قريشاً لما غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستعصوا عليه

قال : اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف فأخذتهم سنة أكلوا فيها العظام والميتة من الجهد ، حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع : ﴿ قالوا ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون ﴾ فقيل له : إن كشفنا عنهم عادوا ، فدعا ربه ، فكشف عنهم فعادوا ، فانتقم الله منهم يوم بدر ، فذلك قوله تعالى : ﴿ يوم تأتي السماء بدخان مبين - إلى قوله جل ذكره - إنا منتقمون ﴾ .

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤٤ - سورة الدخان

٤ - باب ﴿ أي لهم الذكري وقد جاءهم رسول مبين ﴾

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : « دخلت على عبد الله ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا قريشاً كذبوه واستعصوا عليه ، فقال : اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف . فأصابتهم سنة حصت كل شيء ، حتى كانوا يأكلون الميتة ، فكان يقوم أحدهم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع . ثم قرأ ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس ، هذا عذاب أليم - حتى بلغ - إنا كاشفوا العذاب قليلاً ، إنكم عائدون ﴾ قال عبد الله أفيكشف عنهم العذاب يوم القيامة ؟ قال : والبطشة الكبرى يوم بدر . » [١٣٢/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤٤ - سورة الدخان

٥ - باب ﴿ ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون ﴾

حدثنا بشر بن خالد أخبرنا محمد عن شعبة عن سليمان ومنصور عن أبي الضحى عن مسروق قال : « قال عبد الله : إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم وقال : ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر ، وما أنا من المتكلفين ﴾ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشاً استعصوا عليه فقال : اللهم أعني

عليهم بسبع كسبع يوسف ، فأخذتهم السنة حتى حصت كل شيء ، حتى أكلوا العظام والجلود ، وقال أحدهم : حتى أكلوا الجلود والميتة ، وجعل يخرج من الأرض كهية الدخان ، فأتاه أبو سفيان فقال : أي محمد ، إن قومك قد هلكوا ، فادع الله أن يكشف عنهم . فدعا ، ثم قال : تعودوا بعد هذا . في حديث منصور : ثم قرأ ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين - إلى - عائدون ﴾ .
 يكشف عنهم عذاب الآخرة ؟ فقد مضى الدخان والبطشة واللزام - وقال أحدهم : القمر وقال الآخر : الروم .

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤٤ - سورة الدخان

٦ - باب ﴿ يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون ﴾

حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال : « خمس قد مضين : اللزام ، والروم ، والبطشة ، والقمر ، والدخان » .

* * *

[١٦] * ١٧ - كتاب السجود القرآن

١ - باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها

حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت الأسود عن عبد الله رضي الله عنه قال : « قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم بمكة فسجد فيها وسجد من معه ، غير شيخ أخذ كفا من حصي أو تراب فرفعه إلى جبهته وقال : يكفيني هذا . فرأيت بعد ذلك قتل كافرا » .

[٤٠/٢]

* ١٧ - كتاب سجود القرآن ٤ - باب سجدة النجم

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ سُورَةَ النَّجْمِ
فَسَجَدَ بِهَا ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَفًّا
مِنْ حَصَىٍّ أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى وَجْهِهِ وَقَالَ : يَكْفِينِي هَذَا . فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ
كَافِرًا » . [٤١/٢]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٢٩ - باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجْمَ فَسَجَدَ ، فَمَا
بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا سَجَدَ ، إِلَّا رَجُلٌ رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَىٍّ فَرَفَعَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ
وَقَالَ : هَذَا يَكْفِينِي . فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كَافِرًا بِاللَّهِ » . [٤٥/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٨ - باب قتل أبي جهل

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ
الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ
﴿ وَالنَّجْمِ ﴾ فَسَجَدَ بِهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ
فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ : يَكْفِينِي هَذَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كَافِرًا » .
[٧٥/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥٣ - سورة والنجم

٤ - باب ﴿ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ﴾

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَوَّلُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ فِيهَا

سجدةً والتَّجْم ، قال فسجدَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وسجدَ من خلفه ،
إلا رجلاً رأيته أخذَ كفاً من تُرابٍ فسجدَ عليه ، فرأيته بعد ذلك قُتِلَ كافراً ،
وهو أُمِيَّةُ بنِ خَلْفٍ . [١٤٢/٦]

* * *

[١٧] * ١٨ - كتاب تقصير الصلاة ٢ - باب الصلاة بمنى

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : « صَلَّى بِنَا عَثَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ
عنه بِمِنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عنه ،
فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ : صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ،
وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنه بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عنه بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَاتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَانِ » .
[٤٣/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٨٤ - باب الصلاة بمنى

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عنه قَالَ : « صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عليه وسلم رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنه رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ
عنه رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطَّرِيقُ ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَانِ » .
[١٦١/٢]

* * *

[١٨] * ١٩ - كتاب التهجد ٩ - باب طول القيام في صلاة الليل

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وائِلٍ

(١٧) مسلم (ك ٦ ح ١٩) . (١٨) مسلم (ك ٦ ح ٢٠٤) .

عن عبد الله رضي الله عنه قال : « صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلةً ، فلم يزل قائماً حتى هممتُ بأمرٍ سوءٍ . قلنا : وما هممتُ ؟ قال : هممتُ أن أقعد وأدّر النبي صلى الله عليه وسلم . » [٥١/٢]

* * *

[١٩] * ١٩ - كتاب التهجد

١٣ - باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه

حدَّثنا مسدّد قال حدَّثنا أبو الأحوص قال حدَّثنا منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال : « ذُكِرَ عند النبي صلى الله عليه وسلم رجلٌ فقيل : ما زال نائماً حتى أصبح ، ما قام إلى الصلاة ، فقال : بال الشيطان في أذنه . » [٥٢/٢]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق ١١ - باب صفة إبليس وجنوده

حدَّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ، قَالَ : ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانَ فِي أُذُنَيْهِ ، أَوْ قَالَ : فِي أُذُنِهِ . » [١٢٢/٤]

* * *

[٢٠] * ٢١ - كتاب العمل في الصلاة

٢ - باب ما ينهى من الكلام في الصلاة

حدَّثنا ابنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

(١٩) ليس في مسلم .

(٢٠) مسلم (ك ٥ ح ٣٤) .

عَلَقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيُرَدُّ عَلَيْنَا . فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا وَقَالَ : إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُعْلًا » .

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلَقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

[٦٢/٢]

* ٢١ - كتاب العمل في الصلاة

١٥ - باب لا يرَدُّ السلام في الصلاة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلَقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيُرَدُّ عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَجَعْنَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَقَالَ : إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُعْلًا » .

[٦٥/٢]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٣٧ - باب هجرة الحبشة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلَقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَيُرَدُّ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَتَرَدُّ عَلَيْنَا ، قَالَ : إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُعْلًا . فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ : كَيْفَ تَصْنَعُ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَرُدُّ فِي نَفْسِي » . [٥٠/٥]

* * *

[٢١] * ٢٣ - كتاب الجنائز

١ - باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ مَاتَ
يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ . وَقُلْتُ أَنَا : مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ
الْجَنَّةَ » . [٧١/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٢٢ - باب ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ « قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلِمَةٌ وَقُلْتُ أُخْرَى : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ . وَقُلْتُ أَنَا : مَنْ مَاتَ وَهُوَ
لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدَاءً دَخَلَ الْجَنَّةَ » . [٢٣/٦]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور

١٩ - باب إذا قال والله لا أتكلم اليوم

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ
« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةٌ
وَقُلْتُ أُخْرَى . قَالَ : مَنْ مَاتَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدَاءً أَدْخَلَ النَّارَ ، وَقُلْتُ أُخْرَى : مَنْ
مَاتَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدَاءً أَدْخَلَ الْجَنَّةَ » . [١٣٩/٨]

* * *

[٢٢] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٣٦ - باب ليس منا من شق الجيوب

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا زُبَيْدُ الْيَامِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

(٢١) مسلم (ك ١ ح ١٥٠) . (٢٢) مسلم (ك ١ ح ١٦٥) .

مَسْرُوقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ » . [٨١/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز ٣٩ - باب ليس منا من ضرب الخدود

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى
الْجَاهِلِيَّةِ » . [٨٢/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز

٤٠ - باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
« لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ » .
[٨٢/٢]

* ٦١ - كتاب المناقب ٨ - باب ما ينهى من دعوى الجاهلية

حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَعَنْ
سُفْيَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى
الْجَاهِلِيَّةِ » . [١٨٤/٤]

* * *

[٢٣] * ٢٥ - كتاب الحج

٩٧ - باب من أذن وأقام لكل واحدة منهما

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : « حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَتَيْنَا الْمَزْدَلِفَةَ حِينَ
الْأَذَانِ بِالْعَتَمَةِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ رَجُلًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ ،
وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ دَعَا بَعْشَائِهِ فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَمَرَ - أَرَى رَجُلًا - فَأَذَّنَ
وَأَقَامَ » قَالَ عَمْرُو : لَا أَعْلَمُ الشُّكَّ إِلَّا مِنْ زُهَيْرٍ « ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ .
فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ
إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هُمَا صَلَاتَانِ تُحَوَّلَانِ
عَنْ وَقْتِهِمَا : صَلَاةُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ مَا يَأْتِي النَّاسُ الْمَزْدَلِفَةَ ، وَالْفَجْرُ حِينَ يَبْزُغُ
الْفَجْرُ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ » . [١٦٤/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٩٩ - باب من يصلي الفجر بجمع

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي
عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةً بغيرِ مِيقَاتِهَا ، إِلَّا صَلَاتَيْنِ : جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ
وَالْعِشَاءِ ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا » . [١٦٦/٢]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
يَزِيدَ قَالَ : « خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ ، ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا فَصَلَّى
الصَّلَاتَيْنِ : كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَّهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ ، وَالْعِشَاءُ بَيْنَهُمَا . ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ
حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ - قَائِلٌ يَقُولُ طَلَعَ الْفَجْرُ ، وَقَائِلٌ يَقُولُ لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ - ثُمَّ
قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حُوِّلَتَا عَنْ
وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ : الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَلَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتَمُوا ،

(٢٣) مسلم (ك ١٥ ح ٢٩٢) .

وصلاة الفجر هذه الساعة . ثم وقف حتى أسفر . ثم قال : لو أن أمير المؤمنين أفاض الآن أصاب السنة . فما أدري أقوله كان أسرع أم دفع عثمان رضي الله عنه ، فلم يزل يُلبّي حتى رمى جمرَةَ العقبة يوم النحر . [١٦٦/٢]

* * *

[٢٤] * ٢٥ - كتاب الحج

١٣٥ - باب رمي الجمار من بطن الوادي

حدَّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ أخبرنا سفيانُ عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : « رمى عبدُ الله من بطنِ الوادي ، فقلتُ : يا أبا عبدِ الرحمن ، إن ناساً يرمونها من فوقها ، فقال : والذي لا إلهَ غيره ، هذا مقامُ الذي أنزلتُ عليه سورةُ البقرة صلى الله عليه وسلم . وقال عبدُ الله ابنُ الوليد : حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا الأعمشُ بهذا . » [١٧٧/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ١٣٦ - باب رمي الجمار بسبع حصيات

حدَّثنا حفصُ بنُ عمرٍ حدَّثنا شعبةٌ عن الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله رضي الله عنه : « أنه انتهى إلى الجمرَةِ الكبرى جعلَ البيتَ عن يساره ومِنِّي عن يمينه ، ورمى بسبعٍ وقال : هكذا رمى الذي أنزلتُ عليه سورةُ البقرة صلى الله عليه وسلم . »

* ٢٥ - كتاب الحج

١٣٧ - باب من رمى جمرَةَ العقبة فجعل البيت عن يساره

حدَّثنا آدمُ حدَّثنا شعبةٌ حدَّثنا الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد « أنه حجَّ مع ابن مسعود رضي الله عنه فرآه يرمي الجمرَةَ الكبرى بسبعِ حصياتٍ ، فجعلَ البيتَ عن يساره ومِنِّي عن يمينه ثم قال : هذا مقامُ الذي أنزلتُ

(٢٤) مسلم (ك ١٥ ح ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩) .

عليه سورة البقرة .

* ٢٥ - كتاب الحج ١٣٨ - باب يكبر مع كل حصة

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : « سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقْرَةُ . وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النِّسَاءُ . قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فَاسْتَبَطْنَ الْوَادِي ، حَتَّى إِذَا حَازَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا فَرَمَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حِصَاةٍ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ هُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - قَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . [١٧٨/٢]

* * *

* ٢٥ - كتاب الحج ١٣٦ - باب رمي الجمار بسبع حصيات

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَمَى بِسَبْعٍ وَقَالَ : هَكَذَا رَمَى الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

* ٢٥ - كتاب الحج

١٣٧ - باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ « أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَهُ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ : هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ » .

* ٢٥ - كتاب الحج ١٣٨ - باب يكبر مع كل حصة

حَدَّثَنَا مَسَدُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : « سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقْرَةُ . وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النِّسَاءُ . قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُزَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فَاسْتَبَطَنَ الْوَادِي ، حَتَّى إِذَا حَادَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا فَرَمَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ، ثُمَّ قَالَ : مِنْ هُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - قَامَ الَّذِي أُنزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . [١٧٨/٢]

* * *

* [٢٥] ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

٧ - باب ما يقتل المحرم من الدواب

حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارِ بَمْنَى إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ : ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ ﴾ وَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا وَإِنِّي لَأَتَلَقَاهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ لَرَطَّبَ بِهَا ، إِذْ وَتَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْتُلُوهَا . فَابْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقَيْتُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا » . [١٤/٣]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١٦ - باب خمس من الدواب فواسق يقتل في الحرم

حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « كُتِّبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(٢٥) مسلم (ك ٣٩ ح ١٣٧، ١٣٨) .

وسلم في غار ، فنزلت : ﴿ والمُرْسَلَاتُ عُرْفًا ﴾ فَإِنَّا لَتَلْقَاهَا مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجْتَ حِيَّةً مِنْ جُحْرِهَا ، فابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا ، فَسَبَقْتَنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقَيْتُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا . وَعَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . مِثْلَهُ . قَالَ : « وَإِنَّا لَتَلْقَاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةٌ » . وَتَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ . وَقَالَ حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . [١٢٩/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٧٧ - سورة والمرسلات

١ - باب حدثني محمود

حدثنا محمود حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُنزِلَتْ عَلَيْهِ : ﴿ والمرسلات ﴾ وَإِنَّا لَتَلْقَاهَا مِنْ فِيهِ ، فَخَرَجْتَ حِيَّةً فابْتَدَرْنَاهَا ، فَسَبَقْتَنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقَيْتُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا » . [١٦٤/٦]

حدثنا عبدة بن عبد الله أخبرنا يحيى بن آدم عن إسرائيل عن منصور بهذا ، وعن إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مثله ، وتابعه أسود بن عامر عن إسرائيل . وقال حفص وأبو معاوية وسليمان بن قرم عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود . وقال يحيى بن حماد أخبرنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله . وقال ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله .

حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال : قال عبد الله : « بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار إذ نزلت عليه ﴿ والمرسلات ﴾ فتلقيناها من فيه وإن فاه لرتب بها إذ خرجت حية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليكم ، اقتلوها ، قال : فابتدَرْنَاهَا فَسَبَقْتَنَا ،

قال : فقال : وَقِيْتُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقِيْتُمْ شَرِّهَا . [١٦٤/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٧٧ - سورة والمرسلات

٤ - باب ﴿ هذا يوم لا ينطقون ﴾

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ ﴾ فَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا وَإِنِّي لَأَتَلَقَّهَا مِنْ فِيهِ ، وَإِنْ فَاهُ لَرَطِبَتْ بِهَا ، إِذْ وَثِبْتُ عَلَيْنَا حَيَّةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَقْتُلُوهَا . فَأَبْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقِيْتُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقِيْتُمْ شَرِّهَا . قَالَ عُمَرُ : حَفِظْتَهُ مِنْ أَبِي « فِي غَارِ بَمْنَى » . [١٦٥/٦]

* * *

[٢٦] * ٣٠ - كتاب الصوم

١٠ - باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مِنْ اسْتِطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَعْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ » . [٢٦/٣]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٢ - باب قول النبي ﷺ من استطاع منكم الباءة فليتزوج

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَلَقِيَهُ عَثْمَانُ بَمْنَى فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَحَلِيًّا ، فَقَالَ عَثْمَانُ : هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ تُزَوِّجَكَ

(٢٦) مسلم (ك ١٦ ح ١، ٢، ٣) .

بِكراً تُذَكِّرُكَ مَا كُنْتَ تَعَهَّدُ؟ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى هَذَا أَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةَ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَّا لَكِن قَلْتِ ذَلِكَ لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» .

* ٦٧ - كتاب النكاح ٣ - باب من لم يستطع الباءة فليصم

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَاباً لَا نَجِدُ شَيْئاً، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» . [٣/٧]

* * *

[٢٧] * ٣٤ - كتاب البيوع

٦٤ - باب النهي للبائع أن لا يحفل بالإبل والبقر والغنم

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُحَفَّلَةً فَرَدَّهَا فَلْيُرَدِّ مَعَهَا صَاعاً . وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَلْقَى الْبُيُوعُ» . [٧٠/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٧١ - باب النهي عن تلقي الركبان

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنِي التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى مُحَفَّلَةً فَلْيُرَدِّ مَعَهَا صَاعاً . قَالَ: وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ» . [٧٢/٣]

(٢٧) مسلم (ك ٢١ ح ١٥) .

[٢٨] * ٤٢ - كتاب المساقاة

٤ - باب الخصومة في البئر والقضاء فيها

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَمْتَنِعُ بِهَا مَالَ امْرِيءٍ هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا .. ﴾ الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ ، كَأَنْتَ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، فَقَالَ لِي : شَهُودُكَ . قُلْتُ مَالِي شُهُودٌ . قَالَ : فِيمِئْتُهُ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْنٌ يَحْلِفُ . فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ . » .

[١١٠/٣]

* ٤٤ - كتاب الخصومات

٤ - باب كلام الخصوم بعضهم في بعض

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ - وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ - لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . قَالَ فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : احْلِفْ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْنٌ يَحْلِفُ وَيَذْهَبُ بِمَالِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . » .

[١٢١/٣]

* ٤٨ - كتاب الرهن ٦ - باب إذا اختلف الراهن والمرتهن

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - فَقَرَأَ إِلَى - عَذَابَ أَلِيمٍ ﴾ . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ فَحَدَّثَنَا ، قَالَ : فَقَالَ : صَدَقَ ، لَقِيَ وَاللَّهِ أَنْزَلْتُ ، كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ حُصُومَةٌ فِي بَيْتٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : شَاهِدَكَ أَوْ يَمِينَهُ ، قُلْتُ : إِنَّهُ إِذْنٌ يَحْلِفُ وَلَا يَبَالِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . ثُمَّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ . ثُمَّ أَقْرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - إِلَى - وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . « [١٤٣/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات

١٩ - باب سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة قبل اليمين

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ : فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ . كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ ، فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : احْلِفْ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْنٌ يَحْلِفُ وَيَذْهَبُ بِمَالِي . قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . « [١٧٧/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات

٢٠ - باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ - إِلَى - عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَحَدَّثَنَا بِمَا قَالَ : فَقَالَ : صَدَقَ ، لَفِي أَنْزَلْتَ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ حُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ ، فَأَخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُ إِذَنْ يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا - وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ - لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ » . [١٧٨/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات

٢٣ - باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالًا لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » .

* ٥٢ - كتاب الشهادات

٢٥ - باب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ

ثُمَّ قَلِيلًا ﴾

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطَعَ مَالَ رَجُلٍ - أَوْ قَالَ أُخِيهِ - لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ

وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴿٦٥﴾ الْآيَةَ . فَلَقَيْتَنِي الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ ؟
قُلْتُ : كَذَا وَكَذَا . قَالَ : فِيَّ أَنْزَلْتُ . [١٧٩/٣]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣ - سورة آل عمران

٣ - باب ﴿٦٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴿٦٥﴾

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ
غَضِبَانٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿٦٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا
أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴿٦٥﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ : فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ
وَقَالَ : مَا يَحْدِثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قُلْنَا : كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فِيَّ أَنْزَلْتُ ،
كَانَتْ لِي بئرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِّ لِي ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْتُكَ
أَوْ يَمِينُهُ . فَقُلْتُ : إِذَا يَحْلِفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ
وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبَانٌ . » [٣٤/٦]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور ١١ - باب عهد الله عز وجل

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ
وَمَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ : « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةً لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ - أَوْ قَالَ
أَخِيهِ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبَانٌ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهُ ﴿٦٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ
بِعَهْدِ اللَّهِ ... ﴿٦٥﴾ . »

قال سليمان في حديثه : فمرَّ الأشعثُ بن قيس فقال : « ما يحدِّثكم عبدُ الله ؟
قالوا له . فقال الأشعثُ : نزلت فيَّ وفي صاحب لي في بئر كانت بيننا . »

[١٣٤/٨]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ

ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ
حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى
آخِرِ الْآيَةِ فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَقَالُوا :
كُذَّابًا وَكَذَا ، قَالَ : فَيَ أَنْزِلَتْ ، كَانَتْ لِي بئرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِّ لِي فَأَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَيِّنْتُكَ أَوْ يَمِينُهُ ، قُلْتُ : إِذَا يَحْلِفُ عَلَيْهَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ
وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ
غَضَبَانٌ . » [١٣٧/٨]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ٣٠ - باب الحكم في البئر ونحوها

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ وَعَبَدَ اللَّهَ
يُحَدِّثُهُمْ فَقَالَ : فَيَ نَزَلَتْ وَفِي رَجُلٍ خَاصَمْتُهُ فِي بئرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَلْيَحْلِفْ . قُلْتُ : إِذَا يَحْلِفُ ، فَنَزَلَتْ
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ الْآيَةَ . » [٧٢/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٤ - باب قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ﴾

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُصَدِّقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَلَا يَكَلِمُهُمُ اللَّهُ ﴾ الْآيَةَ . [١٣٢/٩]

* * *

[٢٩] * ٤٤ - كتاب الخصومات

١ - باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلم واليهود

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : « سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِلَافَهَا ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : كَلَاكُمَا مُحْسِنِينَ . قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ قَالَ : لَا تَخْتَلِفُوا ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا » . [١٢٠/٣]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٤ - باب حدثنا أبو اليمان

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ الْهَلَالِيَّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ خِلَافَهَا ، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ وَقَالَ : كَلَاكُمَا مُحْسِنِينَ ، وَلَا تَخْتَلِفُوا ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا » . [١٧٥/٤]

(٢٩) ليس في مسلم .

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٣٧ - باب اقرءوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِلَافَهَا ، فَأَخَذَتْ يَدَهُ فَاَنْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كَيْلَا كَمَا مُحْسِنٌ ، فَاقْرَأْ . أَكْبَرُ عِلْمِي قَالَ : فَإِنْ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُمْ » .

[١٩٨/٦]

* * *

* ٤٦ - كتاب المظالم [٣٠]

٣٢ - باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةَ وَسِتُونَ نَضْبًا . فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ : ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ﴾ الْآيَةَ » . [١٣٦/٣]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٤٨ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نَضْبٍ ، فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ ، وَيَقُولُ : جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيهِ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ » .

[١٤٨/٥]

(٣٠) مسلم (ك ٣٢ ح ٨٧) .

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٧ - سورة بني إسرائيل

١٢ - باب ﴿وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان

زهوقاً﴾

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مجاهد عن
أبي مَعْمَرٍ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نُصْبٍ ، فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا بَعْدَ فِي يَدِهِ
ويقول : ﴿جاء الحق وزهق الباطل ، إن الباطل كان زهوقاً﴾ . ﴿جاء الحق
وما يُبْدي الباطل وما يُعيد﴾ . » [٨٦/٦]

* * *

[٣١] * ٥٢ - كتاب الشهادات

٩ - باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ
عُبَيْدَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرُ
النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ
أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : « وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ
وَالْعَهْدِ . » [١٧١/٣]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١ - باب فضائل أصحاب النبي ﷺ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ
عُبَيْدَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرُ النَّاسِ
قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ

(٣١) مسلم (ك ٤٤ ح ٢١٠، ٢١١، ٢١٢) .

يَمِينُهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ .

[٣/٥]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٧ - باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ . »

[٩١/٨]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

١٠ - باب إذا قال أشهد بالله أو شهدت بالله

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَنْهَوْنَ - وَنَحْنُ غُلَمَانٌ - أَنْ نَخْلِفَ بِالشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ . »

[١٣٤/٨]

* * *

[٣٢] * ٥٦ - كتاب الجهاد

١١١ - باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤَدِيًا نَشِيطًا يَخْرُجُ مَعَ أُمَّرَائِنَا فِي الْمَعَارِي ، فَيَعَزِّمُ

(٣٢) ليس في مسلم .

عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا . فَقُلْتُ لَهُ : وَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ ، إِلَّا أَنَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ ، لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ . وَإِذَا شَكَتَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَّاهُ مِنْهُ ، وَأَوْشَكَتُ أَنْ لَا تَجِدُوهُ . وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، مَا أَذْكَرُ مَا غَيَّرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالْتَّغْيِبِ شَرِبَ صَفْوَهُ ، وَبَقِيَ كَدْرُهُ . [٥١/٤]

* * *

[٣٣] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٩ - باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفه قلوبهم

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْاسًا فِي الْقِسْمَةِ : فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَعْطَى أَنْاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ . قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . فَقُلْتُ وَاللَّهِ لِأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَيْتُهُ فَأُخْبِرْتُهُ . فَقَالَ : فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ رَجِمَ اللَّهُ مُوسَى . قَدْ أُوْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ . » [٩٥/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ٢٨ - باب حدثني إسحق

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُخْبِرْتُهُ ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُوْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ . » [١٥٧/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَةَ حُنَيْنٍ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، لَقَدْ أُؤْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ » .

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا : أَعْطَى الْأَقْرَعَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَعْطَى نَاسًا . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أُرِيدُ بِهَذِهِ الْقَسَمَةِ وَجْهَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : لِأَخْبَرَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُؤْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ » . [١٥٩/٥]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٥٣ - باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِهَذَا وَجْهَ اللَّهِ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ : رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى ، لَقَدْ أُؤْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ » . [١٨/٨]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٧١ - باب الصبر على الأذى

حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَةَ - كَبَعْضُ مَا كَانَ يَقْسِمُ - فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ إِنَّهَا لِقَسَمَةَ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . قُلْتُ : أَمَا لِأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَيْتُهُ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ - فَسَارَرْتَهُ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَغَيَّرَ وَجْهَهُ وَغَضِبَ ، حَتَّى وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتَهُ . ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ أُؤْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ فَصَبِرَ » . [٢٥/٨]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٤٧ - باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قِسْمَةً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . قُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ لَا تَيِّنُّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَيْتُهُ وَهُوَ فِي مَلَأٍ فَسَارَرْتَهُ ، فغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ ، ثُمَّ قَالَ : رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مُوسَى ، أَوْذَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ . » [٦٥/٨]

* ٨٠ - كتاب الدعوات

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿ وصل عليهم ﴾

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَقَدْ أَوْذَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ . » [٧٣/٨]

* * *

[٣٤] * ٥٨ - كتاب الجزية ٢٢ - باب إثم الغادر للبر والفاجر

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ - عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ أَحَدُهُمَا يُنْصَبُ - وَقَالَ الْآخَرُ يُرَى - يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ . » [١٠٤/٤]

* * *

(٣٤) مسلم (ك. ٣٢ ح ١٢، ١٣) .

[٣٥] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق ٦ - باب ذكر الملائكة

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهَبٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - قَالَ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا يَوْمُرُ بَأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيُقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ . ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » . [١١١/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

١ - باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ : « حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ : إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بَأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ ، وَأَجَلَهُ ، وَرِزْقَهُ ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ . ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ . فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ » . [١٣٣/٤]

١ - باب في القدر

* ٨٢ - كتاب القدر

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي سَلِيمَانُ

الأعمش قال سمعتُ زيدَ بن وهبٍ « عن عبد الله قال حدثنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم - وهو الصادقُ المصدوق - قال : إنَّ أحدكم يُجمعُ في بطنِ أمِّه أربعينَ يوماً ، ثم علقتهُ مثلُ ذلك ، ثم يكونُ مُضغَةً مثلُ ذلك ، ثم يبعثُ اللهُ ملكاً فيؤمُّرُ بأربع ، برزقه وأجله ، وشقيِّ أو سعيد . فوالله إنَّ أحدكم - أو الرجل - يعملُ بعملِ أهلِ النار ، حتى ما يكونُ بينه وبينها غيرُ باعٍ أو ذراع ، فيسبقُ عليه الكتاب ، فيعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ فيدخلُها . وإنَّ الرجلَ ليعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ حتى ما يكونُ بينه وبينها غيرُ ذراعٍ أو ذراعين ، فيسبقُ عليه الكتاب ، فيعملُ بعملِ أهلِ النارِ فيدخلُها » . قال آدم : إلا ذراعاً . [١٢٢/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٨ - باب ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾

حدثنا آدمُ حدثنا شعبةُ حدثنا الأعمشُ سمعتُ زيدَ بن وهبٍ « سمعتُ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدثنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم - وهو الصادقُ المصدوقُ - أن خلقَ أحدكم يُجمعُ في بطنِ أمِّه أربعينَ يوماً وأربعينَ ليلةً ثم يكونُ علقَةً مثلهُ ، ثم يكونُ مُضغَةً مثلهُ ، ثم يبعثُ إليه الملكُ فيؤذَنُ بأربع كلماتٍ فيكتبُ رزقه وأجله وعمله وشقيِّ أم سعيد ، ثم ينفخُ فيه الروحَ فإنَّ أحدكم ليعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ حتى لا يكونَ بينها وبينه إلا ذراعٌ فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ أهلِ النارِ فيدخلُها ، وإنَّ أحدكم ليعملُ بعملِ أهلِ النارِ حتى ما يكونَ بينها وبينه إلا ذراعٌ فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ عملَ أهلِ الجنةِ فيدخلُها » . [١٣٥/٩]

* * *

[٣٦] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

٧ - باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت

إحداهما الأخرى

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَائَةَ جَنَاحٍ .

[١١٥/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥٣ - سورة والنجم

١ - باب حدثنا يحيى

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ زُرَّارًا :
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ
حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَائَةَ جَنَاحٍ .

حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ عَتَمٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : « سَأَلْتُ زُرَّارًا عَنْ قَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ :
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَائَةَ جَنَاحٍ .

[١٤١/٦]

* * *

[٣٧] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

٧ - باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت

إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

(٣٦) مسلم (ك ١ ح ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢) . (٣٧) ليس في مسلم .

١١١ - عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي أبو عبد الرحمن ح (٣٧-٣٨)

عَلَقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ قَالَ :
« رَأَى رَفْرَفًا أَحْضَرَ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ » . [١١٥/٤]

٥٣ - سورة والنجم

* ٦٥ - كتاب التفسير

١ - حدثنا يحيى

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلَقَمَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ قَالَ :
« رَأَى رَفْرَفًا أَحْضَرَ قَدَّ سَدَّ الْأَفْقِ » . [١٤١/٦]

* * *

[٣٨] * ٦٠ - كتاب الأنبياء

١ - باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ :
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ
كَفْلٌ مِنْ دَمِهَا ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ . [١٣٣/٤]

* ٨٧ - كتاب الديات

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ وَمِنْ أَحْيَاهَا ﴾

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ عَنْ
مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تُقْتَلُ
نَفْسٌ إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا » . [٣/٩]

(٣٨) مسلم (ك ٢٨ ح ٢٧) .

* ٩٦ - كتاب الاعتصام ١٥ - باب إثم من دعا إلى ضلالة

حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ
تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا - وَرَبَّمَا قَالَ سَفِيَانُ مِنْ دَمِهَا -
لَأَنَّهُ أَوَّلُ سَنِّ الْقَتْلِ أَوْلَا » . [١٠٣/٩]

* * *

[٣٩] * ٦٠ - كتاب الأنبياء

٣ - باب قول الله عز وجل ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ ﴾

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾ مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ » . [١٣٥/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٦ - باب قول الله تعالى ﴿ وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا ﴾

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ :
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ ﴿ فَهَلْ مِنْ
مُدَّكِرٍ ﴾ » . [١٣٧/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

١٦ - باب ﴿ فَلَمَّا جَاء آلَ لُوطَ الْمُرْسَلِينَ ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَهَلْ مِنْ
مُدَّكِرٍ » . [١٤٨/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥٤ - سورة اقتربت الساعة

٢ - باب ﴿ تجرى بأعيننا جزاء لمن كان كافر ﴾

حدَّثنا حَفْصُ بنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن أَبِي إِسْحَاقَ عن الأَسودِ عن عبد الله قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ . »
[١٤٣/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥٤ - سورة اقتربت الساعة

٢ - باب ﴿ أعجاز نخل منقعر ﴾

حدَّثنا أبو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عن أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ « سَمِعَ رَجُلًا سَأَلَ الأَسودَ : فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ، أَوْ مُدَكِّرٍ ؟ فقال : سمعت عبد الله يقرأها ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ ، قال : وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها : ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ دالاً . »

حدَّثنا مسدَّدٌ عن يحيى عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأَسودِ عن عبد الله رضي الله عنه « عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كان يقرأ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ . »
[١٤٣/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥٤ - سورة اقتربت الساعة

٣ - باب ﴿ فكانوا كهشيم المختظر ﴾

حدَّثنا عبدانٌ أخبرنا أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأَسودِ عن عبد الله رضي الله عنه « عن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ . »
[١٤٣/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥٤ - سورة اقتربت الساعة

٤ - باب ﴿ ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر ﴾

حدَّثنا محمدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن أَبِي إِسْحَاقَ عن الأَسودِ عن

عبد الله « عن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ﴿ ولقد أهلكنا أشياءكم فهل من مذكر ﴾ .

حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله قال: « قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ فهل من مذكر ﴾ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿ فهل من مذكر ﴾ . » [١٤٣/٦]

* * *

[٤٠] * ٦٠ - كتاب الأنبياء

٣٥ - باب قول الله تعالى ﴿ وإن يونس لمن المرسلين ﴾

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني الأعمش حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا يقولن أحدكم إني خير من يونس » زاد مسدد « يونس بن متى » . [١٥٩/٤]

٤ - سورة النساء * ٦٥ - كتاب التفسير

٢٦ - باب ﴿ إنا أوحينا إليك إلى قوله ويونس ﴾

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « ما ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى » . [٥٠/٦]

٣٧ - سورة الصافات * ٦٥ - كتاب التفسير

١ - باب ﴿ وإن يونس لمن المرسلين ﴾

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما ينبغي

(٤٠) ليس في مسلم .

لأحد أن يكون خيراً من ابن مَتَّى . [١٢٣/٦]

* * *

[٤١] * ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٤ - باب حدثنا أبو إيمان

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبُهُ قَوْمُهُ فَأَدْمُوهُ ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » . [١٧٥/٤]

* ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين

٥ - باب حدثنا عمر بن حفص

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبُهُ قَوْمُهُ فَأَدْمُوهُ ، فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » . [١٦/٩]

* * *

[٤٢] * ٦١ - كتاب المناقب ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً ، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ ، فَقَالَ : اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ ، فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ :

(٤١) مسلم (ك ٣٢ ح ١٠٥) .

(٤٢) ليس في مسلم .

حَيَّ عَلَى الطَّهْوْرِ الْمُبَارَكِ ، وَالْبَرَكَهَ مِنْ اللَّهِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُغُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ .
[١٩٤/٤]

* * *

[٤٣] * ٦١ - كتاب المناقب ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ » .
[١٩٩/٤]

* ٩٢ - كتاب الفتن

٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي أموراً تنكرونها

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ : « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُوراً تُنْكَرُونَهَا . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ » .
[٤٧/٩]

* * *

[٤٤] * ٦١ - كتاب المناقب

٢٧ - باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية
حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ

(٤٣) مسلم (ك ٣٣ ح ٤٥) .

(٤٤) مسلم (ك ٥٠ ح ٤٣-٤٥) .

عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « انشقَّ القمرُ على عهدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم شقَّتَيْنِ ، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : اشهدوا » . [٢٠٦/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٣٦ - باب انشقاق القمر

حدَّثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله رضي الله عنه قال : « انشقَّ القمرُ ونحن مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم بمنى فقال : اشهدوا ، وذهبت فرقة نحو الجبل » . وقال أبو الضُّحى عن مسروق عن عبد الله « انشقَّ بمكة » وتابعه محمد بن مسلم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله .

حدَّثنا عمر بن حفص حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمش حدَّثنا إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله رضي الله عنه قال : « انشقَّ القمر » . [٤٩/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥٤ - سورة اقتربت الساعة

١ - باب ﴿ وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا ﴾

حدَّثنا مُسَدَّد حدَّثنا يحيى عن شعبة وسفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن ابن مسعود قال : « انشقَّ القمرُ على عهدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين : فرقة فوق الجبل ، وفرقة دونه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشهدوا » .

حدَّثنا عليُّ حدَّثنا سفيان أخبرنا ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله قال : « انشقَّ القمرُ ونحن مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم فصار فرقتين ، فقال لنا : اشهدوا ، اشهدوا » . [١٤٢/٦]

* * *

[٤٥] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٦ - باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ :
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « مَارَلْنَا أُعْرَةَ مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ » . [١١/٥]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٣٥ - باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ
قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَارَلْنَا أُعْرَةَ
مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ » . [٤٨/٥]

* * *

[٤٦] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٣٢ - باب ذكر الجن وقول الله تعالى : ﴿ قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ

نَفَرَ مِنَ الْجِنِّ ﴾

حَدَّثَنِي عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ مَعْنِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : « سَأَلْتُ مَسْرُوقًا : مَنْ آذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبُوكَ - يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ -
أَنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ » . [٤٦/٥]

* * *

(٤٥) ليس في مسلم .

(٤٦) ليس في مسلم .

[٤٧] * ٦٤ - كتاب المغازي

٤ - باب قول الله تعالى : ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُخَارِقٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ :
« سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مُشْهَدًا لِأَنَّ أَكُونَ
صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُذِلَ بِهِ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى
الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : لَا تَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى : ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ﴾
وَلَكِنَّا نَقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفِكَ . فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ ، يَعْنِي قَوْلَهُ » . [٧٣/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥ - سورة المائدة

٤ - باب ﴿ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُخَارِقٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ سَمِعْتُ
ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ ح . وَحَدَّثَنِي حَمْدَانُ بْنُ
عَمْرِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مُخَارِقِ بْنِ طَارِقِ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ الْمَقْدَادُ يَوْمَ بَدْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ
بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى : ﴿ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ﴾ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿ وَلَكِنْ
امْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ . فَكَأَنَّهُ سَرَّى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » وَرَوَاهُ
وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مُخَارِقِ بْنِ طَارِقِ أَنَّ الْمَقْدَادَ قَالَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ » . [٥١/٦]

* * *

[٤٨] * ٦٤ - كتاب المغازي ٨ - باب قتل أبي جهل

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا قَيْسٌ « عَنْ

(٤٧) ليس في مسلم . (٤٨) ليس في مسلم .

عبد الله رضي الله عنه أنه أتى أبا جهل وبه رمق يوم بدر ، فقال أبو جهل : هل أعمد من رجل قتلتموه .
[٧٤/٥]

* * *

[٤٩] * ٦٤ - كتاب المغازي ٧٤ - باب قدوم الأشعرين وأهل اليمن

حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : « كنا جلوسا مع ابن مسعود فجاء خباب فقال : يا أبا عبد الرحمن أيستطيع هؤلاء الشباب أن يقرءوا كما تقرأ ؟ قال : أما إنك لو شئت أمرت بعضهم يقرأ عليك . قال : أجل . قال : اقرأ يا علقمة . فقال زيد بن حدير - أخو زياد بن حدير - : أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرئنا ؟ قال : أما إنك إن شئت أخبرتك بما قال النبي صلى الله عليه وسلم في قومك وقومه . فقرأت خمسين آية من سورة مريم . فقال عبد الله : كيف ترى ؟ قال : قد أحسن . قال عبد الله : ما أقرأ شيئا إلا وهو يقرؤه . ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال : ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقى ؟ قال : أما إنك لن تراه علي بعد اليوم . فألقاه » رواه غندر عن شعبة .
[١٧٤/٥]

* * *

[٥٠] * ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٣ - باب قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أندادا ﴾

حدثني عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عمرو بن شريحيل عن عبد الله قال : « سألت النبي صلى الله عليه وسلم : أي الذنب أعظم عند الله ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خالقك . قلت : إن ذلك

(٤٩) ليس في مسلم .

(٥٠) مسلم (ك ١ ح ١٤٢، ١٤١) .

لعظيم ، قلت : ثم أي ؟ قال : وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك ، قلت : ثم أي ؟ قال : أن تزاني حليلة جارك . [١٨/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢٥ - سورة الفرقان

٢ - باب ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر﴾

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال : حدثني منصور وسليمان عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبد الله قال : وحدثني واصل عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال : «سألت - أو سئل - رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنب عند الله أكبر ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك . قلت : ثم أي ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تزاني بحليلة جارك . قال : ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾ . [١٠٩/٦]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٢٠ - باب قتل الولد خشية أن يأكل معه

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عمرو ابن شريحيل «عن عبد الله قال : قلت : يا رسول الله ، أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك . ثم قال أي ؟ قال : أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك . قال : ثم أي ؟ قال : أن تزاني حليلة جارك . وأنزل الله تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر﴾ . [٨/٨]

* ٨٦ - كتاب الحدود ٢٠ - باب إثم الزناة

حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان قال حدثني منصور وسليمان عن أبي وائل عن أبي ميسرة «عن عبد الله رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك . قلت :

ثمَّ أُيِّي؟ قال: أن تقتلَ وَلَدَكَ من أجل أن يطعمَ معك . قلت: ثمَّ أُيِّي؟ قال: أن تُزاني حَلِيلَةَ جارك .

قال يحيى: وحدثنا سفيانٌ حَدَّثني واصلٌ عن أبي وائل عن عبد الله: قلتُ يا رسولَ الله . مثله . قال عمرو: فذكرته لعبدِ الرحمن وكان حَدَّثنا عن سفيانَ عن الأعمش ومنصورٍ وواصلٍ عن أبي وائل عن أبي مسرَّة ، قال: دَعَهُ دَعَهُ .

[١٦٤/٨]

* ٨٧ - كتاب الديات

١ - باب ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾

حدثنا قتيبةُ بن سعيد حَدَّثنا جريرٌ عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو ابن شريحيل قال: « قال عبدُ الله: قال رجلٌ يا رسولَ الله أُيِّي الذنبِ أكبر عندَ الله؟ قال: أن تدعُوَ لله نداً وهو خَلَقك . قال: ثمَّ أُيِّي؟ قال: ثمَّ أن تَقْتَلَ وَلَدَكَ أن يطعمَ معك . قال: ثمَّ أُيِّي؟ قال: ثمَّ أن تُزاني بحَلِيلَةَ جارك . فأنزلَ اللهُ عزَّ وجل تصديقها ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ، ولا يقتلون النَّفْسَ التي حَرَّمَ اللهُ إلا بالحقِّ ولا يزنون . ومَن يفعل ذلك ﴾ . الآية [٢/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤٠ - باب قول الله تعالى: ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً ﴾

حدثنا قتيبةُ بن سعيد حَدَّثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عمرو ابن شريحيل « عن عبد الله قال: سألتُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم أُيِّي الذنبِ أعظمُ عندَ الله؟ قال: أن تجعلَ لله نداً وهو خَلَقك . قلت: إنَّ ذلكَ لعظيم ، قلت: ثمَّ أُيِّي؟ قال: ثمَّ أن تقتلَ وَلَدَكَ تخافُ أن يطعمَ معك ، قلت: ثمَّ أُيِّي؟ قال: ثمَّ أن تُزاني بحَلِيلَةَ جارك .

[١٥٢/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤٦ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾

حدَّثنا قُتَيْبَةُ بن سعيد حدَّثنا جريرٌ عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو ابن شريحيل قال : قال عبد الله ، قال رجلٌ : يا رسول الله : أيُّ الذَّنْبِ أكبرُ عند الله تعالى ؟ قال : أن تدعُوَ اللهَ ندًّا وهو خلقك ، قال : ثم أي ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك أن يطعم معك ، قال : ثم أي ؟ قال : أن تُزاني حليمة جارك ، فأَنْزَلَ اللهُ تصديقها ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حَرَّمَ اللهُ إلا بالحق ولا يزنون ، ومن يفعل ذلك ﴾ الآية . [١٥٥/٩]

* * *

[٥١] * ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٢٤ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾

حدَّثني محمود أخبرنا عبيدُ اللهِ عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة « عن عبد الله قال : دخلَ عليه الأشعثُ وهو يطعمُ فقال : اليوم عاشوراء ، فقال : كان يُصام قبل أن ينزلَ رمضانُ فلما نزلَ رمضانُ تُركَ فادنُ فكلُّ » . [٢٤/٦]

* * *

[٥٢] * ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٤١ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يَتوفون منكم ويذرون أزواجاً ﴾

حدَّثنا جَبَّانُ حدَّثنا عبدُ اللهِ أخبرنا عبد الله بن عونٍ عن محمد بن

(٥١) مسلم (ك ١٣ ح ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤) .

(٥٢) ليس في مسلم .

سيرين قال : « جلستُ إلى مجلس فيه عَظْمٌ من الأنصار وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فذكرتُ حديثَ عبدِ الله بن عُتْبَةَ في شأنِ سُبَيْعَةَ بنتِ الحارثِ ، فقال عبدُ الرحمنِ : ولكن عمه كان لا يقول ذلك ، فقلت : إني لجريء إن كذبتُ على رجلٍ في جانب الكوفة . ورفع صوته . قال : ثم خرجتُ فلقيتُ مالكَ بن عامر - أو مالكَ بن عوفٍ - قلت : كيف كان قولُ ابنِ مسعودٍ في المتوفى عنها زوجها وهي حامل ؟ فقال : قال ابن مسعود : أتجعلونَ عليها التعليلَ ولا تجعلونَ لها الرُّخصةَ ؟ لنزلتْ سورةُ النساءِ القُصْرَى بعد الطُّولَى » . وقال أيوب عن محمد « لقيت أبا عطية مالك بن عامر » . [٣٠/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير

٦٥ - سورة الطلاق

٢ - باب ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾

وقال سليمان بن حرب وأبو النعمان حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن زيد عن أيوب عن محمد قال : « كنتُ في حلقة فيها عبد الرحمن بنُ أبي ليلى وكان أصحابه يُعظِّمونه ، فذكرَ آخرَ الأجلين ، فحدثتُ بحديثِ سُبَيْعَةَ بنتِ الحارثِ عن عبدِ الله ابنِ عُتْبَةَ قال : فضمَّ لي بعض أصحابه ، قال محمد : ففطنت له فقلت : إني إذا لجريء إن كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة . فاستحيا وقال : لكنَّ عمَّهُ لم يقل ذلك ، فلقيتُ أبا عطية مالكَ بن عامرٍ فسألتُهُ فذهبَ يحدِّثني حديثَ سُبَيْعَةَ ، فقلتُ : هل سمعتَ عن عبدِ الله فيها شيئاً ؟ فقال : كتنا عند عبدِ الله ، فقال : أتجعلونَ عليها التعليلَ ولا تجعلونَ عليها الرُّخصةَ ؟ لنزلتْ سورةُ النساءِ القُصْرَى بعدَ الطُّولَى : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ » .

[١٥٦/٦]

* * *

[٥٣] * ٦٥ - كتاب التفسير ٤ - سورة النساء

٩ - باب ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ﴾

حدثنا صدقةٌ أخبرنا يحيى عن سفيان عن سليمان عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال يحيى بعضُ هذا الحديث « عن عمرو بن مَرَّة قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : اقرأ عليّ . قلتُ : اقرأُ عليك وعليك أنزل ؟ قال : فإني أحب أن أسمعهُ من غيري . فقرأتُ عليه سورة النساء حتى بلغتُ : ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ قال : أمسك ، فإذا عيناهُ تذرْفان » .

[٤٥/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٣٢ - باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره

حدثنا عمرُ بن حفص بن غِيَاث عن الأعمش قال حدثني إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال : « قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : اقرأ عليّ القرآن . قلتُ : اقرأُ عليك وعليك أنزل ؟ قال : إني أحب أن أسمعهُ من غيري » .

[١٩٥/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٣٣ - باب قول المقرئ للقارئ حسبك

حدثنا محمدُ بن يوسف حدثنا سفيانُ عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : « قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : اقرأ عليّ ، قلتُ : يا رسول الله اقرأُ عليك وعليك أنزل ؟ قال : نعم ، فقرأتُ سورة النساء حتى أتيتُ إلى هذه الآية ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ، وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ . قال : حسبك الآن ، فالتفتُ إليه ، فإذا عيناهُ تذرْفان » .

[١٩٦/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٣٥ - باب البكاء عند قراءة القرآن

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ يَحْيَىٰ : بَعْضُ الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ : « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ الْأَعْمَشُ : وَبَعْضُ الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي عَمْرٍو ابْنَ مَرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْرَأْ عَلَيَّ ، قَالَ : قُلْتُ : اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ : إِنِّي أَشْتَبِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي ، قَالَ : فَقَرَأْتُ النَّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً ﴾ قَالَ لِي : كَفَّ ، أَوْ أَمْسَكَ . فَرَأَيْتَ عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ » .

حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْرَأْ فَإِنِّي ، قُلْتُ : اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ : إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » .

[١٩٧/٦]

* * *

[٥٤] * ٦٥ - كتاب التفسير ٥ - سورة المائدة

٩ - باب ﴿ لَا تُحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نَعْرُوزُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ ، فَقُلْنَا : أَلَا نَخْتَصِي ؟ فَهَانَا عَنْ ذَلِكَ ، فَرَحَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالثُّوبِ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ » .

[٥٣/٦]

(٥٤) مسلم (ك ١٦ ح ١٢، ١١) .

* ٦٧ - كتاب النكاح

٦ - باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ
عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نَعْزُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَخْصِي ؟ فَهَنَا عَنْ ذَلِكَ » . [٤/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح ٨ - باب ما يكره من التبتل والخصاء

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : « قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ ، فَقُلْنَا
لَهُ : أَلَا نَسْتَخْصِي ؟ فَهَنَا عَنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَخِصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ ،
ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ، وَلَا
تَعْتَدُوا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ » . [٤/٧]

* * *

[٥٥] * ٦٥ - كتاب التفسير ٦ - سورة الأنعام

٧ - باب ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ . وَلَا شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ .
قُلْتُ : سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : وَرَفَعَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » . [٥٧/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٧ - سورة الأعراف

١ - باب ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ : « عَنْ

(٥٥) مسلم (ك ٤٩ ح ٣٢-٣٥) .

أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه . قال : قلتُ : أنت سمعتَ هذا من عبد الله ؟ قال : نعم ورفعه ؟ قال : لا أحدٌ أُغَيِّرَ منَ الله ، فلذلك حَرَّمَ الفواحشَ ما ظهرَ منها وما بطنَ ، ولا أحدٌ أَحَبَّ إليه المدحُ منَ الله ، فلذلك مدحَ نفسه . [٥٩/٦]

* ٦٧ - كتاب النكاح ١٠٧ - باب الغيرة

حدَّثنا عمرُ بن حفصٍ حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمشُ عن شقيقٍ عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما من أحدٍ أُغَيِّرَ منَ الله ، من أجلِ ذلك حَرَّمَ الفواحشَ ، وما أحدٌ أَحَبَّ إليه المدحُ منَ الله . » [٣٥/٧]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

١٥ - باب قول الله تعالى : ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾

حدَّثنا عمرُ بن حفصٍ بن غياثٍ حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمشُ عن شقيقٍ عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما من أحدٍ أُغَيِّرَ منَ الله ، من أجلِ ذلك حَرَّمَ الفواحشَ . وما أحدٌ أَحَبَّ إليه المدحُ منَ الله . [١٢٠/٩]

* * *

[٥٦] * ٦٥ - كتاب التفسير ١٢ - سورة يوسف

٤ - باب ﴿ وراودته التي هو في بيتها عن نفسه ﴾

حدَّثني أحمدُ بن سعيدٍ حدَّثنا بشرُ بن عمرٍ حدَّثنا شعبةٌ عن سليمانَ عن أبي وائلٍ عن عبد الله بن مسعود قال : هَيْتَ لك ، قال : وإنما نَقَرُوها كما عَلَّمناها . [٧٧/٦]

* * *

[٥٧] * ٦٥ - كتاب التفسير ١٧ - سورة بني إسرائيل

١ - باب حدثنا آدم

حدثنا آدم حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال : « سمعت ابن مسعود رضي الله عنه قال في بني إسرائيل والكهف ومريم : إنهن من العتاق الأول ، وهن من تِلادي » . [٨٢/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢١ - سورة الأنبياء

١ - باب حدثنا محمد بن بشار

حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : بني إسرائيل ، والكهف ، ومريم ، وطه ، والأنبياء هن من العتاق الأول ، وهن من تِلادي » . [٩٦/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن ٦ - باب تأليف القرآن

حدثنا آدم حدثنا شعبة عن أبي إسحاق : قال : سمعت عبد الرحمن ابن يزيد سمعت ابن مسعود يقول في بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء : إنهن من العتاق الأول ، وهن من تِلادي » . [١٨٥/٦]

* * *

[٥٨] * ٦٥ - كتاب التفسير ١٧ - سورة بني إسرائيل

٤ - باب قوله ﴿ ولقد كرمنا ﴾

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان أخبرنا منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال : « كنا نقول للحَيِّ إذا كثُروا في الجاهلية : أمر بنو فلان » . [٨٤/٦]

(٥٧) ليس في مسلم .

(٥٨) ليس في مسلم .

[٥٩] * ٦٥ - كتاب التفسير ١٧ - سورة بني إسرائيل

٧ - باب ﴿ قُل ادعوا الذين زعمتم من دونه ﴾

حَدَّثني عمرو بن علي حَدَّثنا يحيى حَدَّثنا سفيان حَدَّثني سليمان عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله ﴿ إلى ربهم الوسيلة ﴾ قال : كان ناسٌ من الإنس يَعْبُدون ناساً من الجنِّ ، فأسلمَ الجنُّ ، وتمسَّكَ هؤلاء بدينهم . زاد الأشجعيُّ عن سفيان عن الأعمشِ ﴿ قُل ادعوا الذين زعمتم ﴾ . [٨٥/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٧ - سورة بني إسرائيل

٨ - باب ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة ﴾

حَدَّثنا بشرُ بن خالدٍ أَخبرنا محمدُ بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله رضي الله عنه في هذه الآية ﴿ الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة ﴾ قال : ناسٌ من الجنِّ يُعْبَدون ، فأسلموا . [٨٦/٦]

* * *

[٦٠] * ٦٥ - كتاب التفسير ٣٩ - سورة الزمر

٢ - باب ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾

حَدَّثنا آدمُ حَدَّثنا شيبانُ عن منصورٍ عن إبراهيم عن عبدة عن عبد الله رضي الله عنه قال : « جاء حَبْرٌ من الأَحْبارِ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمدُ ، إنا نجدُ أنَّ اللهَ يجعلُ السماواتِ على إصبعٍ ، والأرضينِ على إصبعٍ ، والشجرَ على إصبعٍ ، والماءَ والثرى على إصبعٍ ، وسائرَ الخلائقِ على إصبعٍ ، فيقول : أنا الملكُ . فضحكَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم حتى بدتْ نواجذُه تصديقاً لقولِ الحَبْرِ ، ثمَّ قرأَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ وما قدرُوا اللهَ

(٥٩) مسلم (ك ٥٤ ح ٢٨، ٢٩، ٣٠) .

(٦٠) مسلم (ك ٥٠ ح ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢) .

حَقَّ قَدْرِهِ ، وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ،
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦﴾ . [١٢٦/٦]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿لَمَّا خَلَقْتَ يَدِي﴾

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسَلِيمَانُ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ
عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ فَضْحَكَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ
حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ . قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَزَادَ فِيهِ فَضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَجُّبًا
وَتَصَدِيقًا لَهُ .

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ
سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يَمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ
عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ
أَنَا الْمَلِكُ فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . ثُمَّ قَرَأَ :
﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ . [١٢٣/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٦ - باب قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ

تَزُولَا﴾

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ

١١١ - عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي أبو عبد الرحمن ح (٦٠-٦١)

إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْأَرْضَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْجِبَالَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ ، ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ أَنَا الْمَلِكُ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ .

[١٣٤/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٣٦ - باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ خَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ : إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالْثَرَى عَلَى إصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إصْبَعٍ ثُمَّ يَهْزُؤُنَّ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ - إِلَى قَوْلِهِ - يَشْرَكُونَ ﴾ .

[١٤٨/٩]

* * *

[٦١] * ٦٥ - كتاب التفسير

٤١ - سورة حم السجدة

١ - باب ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتُرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ﴾

حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴾ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتُرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ﴿ الْآيَةُ ﴾ كَانَ رَجُلَانِ مِنْ قَرِيشٍ وَخَتَنَ لهُمَا مِنْ ثَقِيفٍ - أَوْ رَجُلَانِ مِنْ ثَقِيفٍ وَخَتَنَ لهُمَا مِنْ قَرِيشٍ - فِي بَيْتٍ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَتُرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ حَدِيثِنَا ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ : يَسْمَعُ بَعْضُهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَنْ

(٦١) مسلم (ك ٥٠ ح ٥) .

كان يسمع بعضه لقد يسمع كله ، فأنزلت : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ﴾ الآية .
[١٢٨/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤١ - سورة حم السجدة

٢ - باب ﴿ وذلكم ظنكم ﴾ الآية

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا منصور عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله رضي الله عنه قال : « اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي - أو ثقفيان وقرشي - كثيرة شحم بطونهم ، قليلة فقه قلوبهم . فقال أحدهم : أترون أن الله يسمع ما نقول ؟ قال الآخر : يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا . وقال الآخر : إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا . فأنزل الله عز وجل : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ﴾ الآية . وكان سفيان يحدثنا بهذا فيقول : حدثنا منصور ، أو ابن أبي نجيح أو حميد ، أحدهم أو اثنان منهم ، ثم ثبت على منصور ، وترك ذلك مراراً غير واحدة » .
[١٢٩/٦]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤١ - باب قول الله تعالى ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم

سمعكم ولا أبصاركم ﴾

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا منصور عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله رضي الله عنه قال : اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشي ، أو قرشيان وثقفي - كثيرة شحم بطونهم ، قليلة فقه قلوبهم ، فقال أحدهم : أترون أن الله يسمع ما نقول ؟ قال الآخر : يسمع إن جهرنا ، ولا يسمع إن أخفينا . وقال الآخر : إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ﴾ الآية .
[١٥٢/٩]

[٦٢] * ٦٥ - كتاب التفسير ٥٩ - سورة الحشر

٤ - باب ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُتَشِمَاتِ وَالْمَتَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ . فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ ، فَقَالَ : وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَتْ : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ . قَالَ : لَكِنَّ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ ، أَمَا قَرَأْتِ : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ . قَالَ : فَازْهَبِي فَاَنْظُرِي ، فَذَهَبَتْ فَظَنَرْتُ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئاً . فَقَالَ : لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَمَعْتَنَا » .

[١٤٧/٦]

حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفِيَانَ قَالَ : « ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ » .

[١٤٨/٦]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٨٢ - باب المتفلجات للحسن

حَدَّثَنَا عِثَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : لَعْنِ اللَّهِ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوَشِمَاتِ وَالْمَتَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ » .

[١٦٤/٧]

(٦٢) مسلم (ك ٣٧ ح ١٢٠) .

* ٧٧ - كتاب اللباس ٨٤ - باب المتمصات

حدَّثنا إسحاقُ بن إبراهيمٍ أخبرنا جرير عن منصور عن إبراهيمٍ عن
علقمة قال : لعنَ عبدُ الله الواشِمَاتِ والمتمصَّصاتِ والمتفلِّجاتِ للحسنِ المغيِّراتِ
خَلَقَ اللهُ . فقالت أم يعقوبَ ما هذا ؟ قال عبدُ الله : وما لي لا ألعنُ من لعنَ
رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وفي كتابِ اللهِ . قالت : والله لقد قرأتُ ما بين
اللوحينِ فما وجدته . قال : والله لئن قرأته لقد وجدته ﴿ وما آتاكم الرسولُ
فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ .

* ٧٧ - كتاب اللباس ٨٥ - باب الموصولة

حدَّثني محمدُ بن مُقاتلٍ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا سفيانُ عن منصور عن
إبراهيمٍ عن علقمة « عن ابن مسعود رضي اللهُ عنه قال : لعنَ اللهُ الواشِمَاتِ
والمستوشِمَاتِ والمتمصَّصاتِ والمتفلِّجاتِ للحسنِ ، المغيِّراتِ خَلَقَ اللهُ ، ما لي لا ألعنُ
من لعنهُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وهو في كتابِ اللهِ » ؟ . [١٦٦/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٨٧ - باب المستوشمة

حدَّثنا محمد بن المثنى حدَّثنا عبدُ الرحمن عن سفيانَ عن منصور عن
إبراهيمٍ عن علقمة « عن عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنه قال : لعنَ اللهُ الواشِمَاتِ
والمستوشِمَاتِ والمتمصَّصاتِ والمتفلِّجاتِ للحسنِ المغيِّراتِ خَلَقَ اللهُ . ما لي لا ألعنُ
من لعنَ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وهو في كتابِ اللهِ » . [١٦٧/٧]

* * *

[٦٣] * ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٨ - باب القراء من أصحاب النبي ﷺ

حدَّثنا عمرُ بن حفص حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمش حدَّثنا شقيق بنُ

(٦٣) مسلم (ك ٤٤ ح ١١٤) .

سلمة قال: « تَخَطَبْنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بَكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ. قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الْجَلْقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ فَمَا سَمِعْتُ رَادًا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ » .

* * *

[٦٤] * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: « كُنَّا بِمِصْرَ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أَنْزِلَتْ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَحْسَنْتَ وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ فَقَالَ: أَتَجْمَعُ أَنْ تُكْذِبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ؟ فَضْرَبَهُ الْحَدَّ » . [١٨٦/٦]

* * *

[٦٥] * حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أَنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أَنْزِلَتْ، وَلَا أَنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهَا أَنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلِغُهُ الْإِبِلَ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ » . [١٨٧/٦]

* * *

[٦٦] * ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢٣ - باب استذكار القرآن وتعاهده

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ

(٦٤) مسلم (ك ٦ ح ٢٤٩) . (٦٥) مسلم (ك ٤٤ ح ١١٥) .

(٦٦) مسلم (ك ٦ ح ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠) .

عبد الله قال : « قال النبي صلى الله عليه وسلم : بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتَ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ بِلِئْسَى ، وَاسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيلاً مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ » .
[١٩٣/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢٦ - باب نسيان القرآن وهل يقول نسييت آية كذا وكذا

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ نَسِيتَ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ نُسْيٌ » .
[١٩٤/٦]

* * *

[٦٧] * ٦٧ - كتاب النكاح

١١٨ - باب لا تبأشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا » .

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا » .
[٣٨/٧]

* * *

[٦٨] * ٧٥ - كتاب المرضى ٢ - باب شدة المرض

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ

(٦٧) ليس في مسلم . (٦٨) مسلم (ك ٤٥ ح ٤٥) .

عن الحارث بن سويد « عن عبد الله رضي الله عنه : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه - وهو يُوعك وُعكاً شديداً - وقلت : إنك لتُوعك وُعكاً شديداً ، قلت : إن ذلك بأن لك أجرين . قال : أجل ، ما من مسلم يُصييه أذى إلا حاتَّ الله عنه خطاياهُ كما تحاتُّ وُرُقُ الشجر . »

* ٧٥ - كتاب المرضي

٣ - باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول

حدَّثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد « عن عبد الله قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يُوعك فقلت : يا رسول الله ، إنك توعك وُعكاً شديداً . قال : أجل ، إني أوعك كما يوعك رجلانٍ منكم . قلت : ذلك أن لك أجرين ؟ قال : أجل ، ذلك كذلك ، ما من مسلم يُصييه أذى - شوكة فما فوقها - إلا كفرَّ الله بها سيئاته ، كما تحطُّ الشجرة ورقها . » [١١٥/٧]

* ٧٥ - كتاب المرضي

١٣ - باب وضع اليد على المريض

حدَّثنا قتيبة حدَّثنا جريز عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث ابن سويد قال : « قال عبد الله بن مسعود : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك ، فمسستُه بيدي فقلت : يا رسول الله ، إنك توعك وُعكاً شديداً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجل ، إني أوعك كما يوعك رجلانٍ منكم . فقلت : ذلك أن لك أجرين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجل . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مُسلم يصييه أذى : مرضٌ فما سواه ، إلا حطَّ الله سيئاته كما تحطُّ الشجرة ورقها . »

* ٧٥ - كتاب المرضي ١٤ - باب ما يقال للمريض وما يجب

حدَّثنا قبيصة قال حدَّثنا سُفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن

الحارث بن سويد عن عبد الله رضي الله عنه قال : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمستته - وهو يوعك ووعكاً شديداً - فقلت : إنك لتوعك ووعكاً شديداً ، وذلك أن لك أجرين ؟ . قال : أجل ، وما من مسلم يُصييه أذى إلا حاثت عنه خطاياها ، كما تحاث ورق الشجر » . [١١٨/٧]

* ٧٥ - كتاب المرضى ١٦ - باب قول المريض إني وجع

حدثنا موسى حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد « عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك ، فمستته فقلت : إنك لتوعك ووعكاً شديداً ، قال : أجل ، كما يوعك رجلان منكم . قال : لك أجران ؟ قال : نعم ، ما من مسلم يُصييه أذى - مرض فما سواه - إلا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها » . [١١٩/٧]

* * *

[٦٩] * ٧٧ - كتاب اللباس ٨٩ - باب عذاب المصورين يوم القيامة

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن مسلم قال : « كنا مع مسروق في دار يسار بن ثمير » فرأى في صفته تماثيل فقال : سمعت عبد الله قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة المصورون » . [١٦٧/٧]

* * *

[٧٠] * ٧٨ - كتاب الأدب

٦٩ - باب قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ

وكونوا مع الصادقين ﴾

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا . » [٢٥/٨]

* * *

[٧١] * ٧٨ - كتاب الأدب ٧٠ - باب في الهدي الصالح

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُخَارِقٍ سَمِعْتُ طَارِقًا قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنْ أَحْسَنَ الْحَدِيثَ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . » [٢٥/٨]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٢ - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ سَمِعْتُ مَرْةَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنْ أَحْسَنَ الْحَدِيثَ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَإِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَأَتِي وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ . » [٩٢/٩]

* * *

(٧٠) مسلم (ك ٤٥ ح ١٠٣-١٠٥) .

(٧١) ليس في مسلم .

[٧٢] * ٧٨ - كتاب الأدب ٩٦ - باب علامة حب الله عز وجل

حدَّثنا بشرُ بن خالد حدَّثنا محمدُ بن جعفر عن شُعبة عن سليمان عن أبي وائل « عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : المرء مع من أحبَّ » .

حدَّثنا قتيبةُ بن سعيد حدَّثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل قال : « قال عبدُ الله بنُ مسعود رضي الله عنه : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كيف تقولُ في رجلٍ أحبَّ قوماً ولم يلحقَ بهم ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : المرء مع من أحبَّ » . تابعه جريرُ بن حازم وسليمانُ بن قَرم وأبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم » . [٣٩/٨]

* * *

[٧٣] * ٧٩ - كتاب الاستئذان

٤٧ - باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة

حدَّثني عثمانُ حدَّثنا جريرُ عن منصور عن أبي وائل : « عن عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجى رجلان دون الآخرِ حتى تختلطوا بالناس ، أجل أن يُحزِنه » . [٦٥/٨]

* * *

[٧٤] * ٨٠ - كتاب الدعوات ٤ - باب التوبة

حدَّثنا أحمدُ بن يونس حدَّثنا أبو شهاب عن الأعمش عن عُمارَةَ بن

(٧٢) مسلم (ك ٤٥ ح ١٦٥) .

(٧٣) مسلم (ك ٣٩ ح ٣٨،٣٧) .

(٧٤) مسلم (ك ٤٩ ح ٤٠،٣) .

عُمير عن الحارث بن سُويد « حدثنا عبد الله بن مسعودٍ حديثين : أحدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والآخر عن نفسه . قال : إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعدٌ تحت جبل يخاف أن يقع عليه ، وإن الفاجر يرى ذنوبه كذبابٍ مرَّ على أنفه فقال به هكذا - قال أبو شهاب بيده فوق أنفه - ثم قال : لله أفرحُ بتوبة عبده من رجلٍ نزل منزلاً وبه مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه ، فوضع رأسه فنام نومةً ، فاستيقظ وقد ذهبَت راحلته حتى اشتدَّ عليه الحرُّ والعطش أو ما شاء الله ، قال أرجعُ إلى مكاني ، فرجع فنام نومةً ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده . » . تابعه أبو عوانة وجريرٌ عن الأعمش . وقال أبو أسامة : حدثنا الأعمش حدثنا عُمارة سمعتُ الحارث . وقال شعبة وأبو مسلم عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله . [٦٧/٨]

* * *

[٧٥] * ٨١ - كتاب الرقاق ٤ - باب في الأمل وطوله

حدثنا صدقة بن الفضل ، أخبرنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال : حدثني أبي عن مُنذِرٍ عن ربيع بن خُثيم « عن عبد الله رضي الله عنه قال : خطَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خطاً مربعاً ، وخطَّ خطاً في الوسط خارجاً منه ، وخطَّ خطاً صيغاراً إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط وقال : هذا الإنسان ؛ وهذا أجله محيطٌ به - أو قد أحاط به - وهذا الذي هو خارجٌ أمّله ، وهذه الخطوطُ الصغارُ الأعراض ، فإن أخطأه هذا نهشَهُ هذا ، وإن أخطأه هذا نهشَهُ هذا . » . [٨٩/٨]

* * *

[٧٦] * ٨١ - كتاب الرقاق ١٢ - باب ما قَدَّم من ماله فهو له

حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي
إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مِنَّا أَحَدٌ
إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ ، وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا آخَرَ » . [٩٣/٨]

* * *

[٧٧] * ٨١ - كتاب الرقاق

٢٩ - باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شرك نعله

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ
أَبِي وَائِلٍ : « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالتَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ » . [١٠٢/٨]

* * *

[٧٨] * ٨١ - كتاب الرقاق ٤٥ - باب كيف الحشر

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ
عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَبَةِ
فَقَالَ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا
ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا :
نَعَمْ . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

(٧٦) ليس في مسلم .

(٧٧) ليس في مسلم .

(٧٨) مسلم (ك ١ ح ٣٧٦-٣٧٨) .

وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة ، وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ، أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر .

[١١٠/٨]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور

٣ - باب كيف كانت يمين النبي ﷺ

حدَّثنا أحمدُ بن عثمان حدَّثنا شريحُ بن مسلمة حدَّثنا إبراهيمُ يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق سمعتُ عمرو بن ميمون قال : « حدثني عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : بينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مضيف ظهره إلى قبة من آدم يماي إذ قال لأصحابه : أترضون أن تكونوا رُبعَ أهل الجنة ؟ قالوا : بلى . قال : أفلم ترضون أن تكونوا ثلثَ أهل الجنة ؟ قالوا : بلى . قال : فوالذي نفسُ محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصفَ أهل الجنة . »

[١٣١/٨]

* * *

[٧٩] * ٨١ - كتاب الرقاق ٤٨ - باب القصاص يوم القيامة

حدَّثنا عُمر بن حفص حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمش حدَّثني شقيق « سمعت عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : أول ما يقضى بين الناس بالدماء . »

[١١١/٨]

* ٨٧ - كتاب الديات

١ - باب ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾

حدَّثنا عبيدُ الله بن موسى عن الأعمش عن أبي وائل « عن عبد الله ابن مسعود قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : أول ما يُقضى بين الناس في الدماء . »

[٢/٩]

[٨٠] * ٨١ - كتاب الرقاق ٥١ - باب صفة الجنة والنار

حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة « عن عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم : إني لأعلم آخر أهل النار خروجا منها ، وآخر أهل الجنة دخولا ، رجل يخرج من النار كئيباً ، فيقول الله : اذهب فادخل الجنة ، فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى ، فيرجع فيقول : يا رب وجدتها ملأى فيقول : اذهب فادخل الجنة ، فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى ، فيرجع فيقول : يا رب وجدتها ملأى فيقول : اذهب فادخل الجنة ، فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها - أو إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا - فيقول تسخر مني أو تضحك مني ، وأنت الملك ، فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذُه . وكان يقال : ذلك أدنى أهل الجنة منزلة . »

[١١٧/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٣٦ - باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم

حدثنا محمد بن خالد حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة ، وآخر أهل النار خروجا من النار رجل يخرج كئيباً ، فيقول له رب ادخل الجنة ، فيقول رب الجنة ملأى ، فيقول له ذلك ثلاث مرّات ، فكل ذلك يعيد عليه ، الجنة ملأى ، فيقول إن لك مثل الدنيا عشر مرار . »

[١٤٧/٩]

* * *

[٨١] * ٨١ - كتاب الرقاق

٥٣ - باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾
حدَّثني يحيى بن حمادٍ حَدَّثنا أبو عَوَانَةَ عن سليمانَ عن شقيق « عن
عبدِ الله عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ » . [١١٩/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٥٣ - باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾
حدَّثني عمرو بن عليٍّ حَدَّثنا محمدُ بن جعفر حَدَّثنا شُعْبَةُ عن المغيرة
قال : سمعتُ أبا وائلٍ « عن عبد الله رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
قال : أنا فَرَطُكُمْ على الحوض ، وليُرفَعَنَّ رجالٌ منكم ثم ليُختَلَجَنَّ دُونِي ، فأقول :
ياربِّ أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » .
تابعه عاصمٌ عن أبي وائلٍ . وقال حُصَيْنٌ عن أبي وائلٍ « عن حُدَيْفَةَ عن النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم » . [١١٩/٨]

* ٩٢ - كتاب الفتن

١ - باب واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
حدَّثنا موسى بن إسماعيل حَدَّثنا أبو عَوَانَةَ عن مُعِينَةَ عن أبي وائلٍ
قال : « قالَ عَبْدُ اللَّهِ : قالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : أنا فَرَطُكُمْ على
الحَوْضِ ، ليُرفَعَنَّ إلىَّ رجالٌ منكم حتى إذا أهويتُ لأناولهم اختلجوا دُونِي
فأقول : أيُّ ربِّ ، أصحابي ، يقولُ : لا تدري ما أحدثوا بعدك » . [٤٦/٩]

* * *

[٨٢] * ٨٥ - كتاب الفرائض - ٨ - باب ميراث ابنة ابن مع ابنة

حدَّثنا آدمُ حَدَّثنا شُعْبَةُ حَدَّثنا أبو قيسٍ « سمعت هُزَيْلَ بن شَرْحِبِيلَ

(٨١) مسلم (ك ٤٣ ح ٣٢) . (٨٢) ليس في مسلم .

قال : سئل أبو موسى عن ابنة وابنة ابن وأخت ، فقال : للابنة النصف وللأخت النصف وأت ابن مسعود فسئلتني ، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى فقال : لقد ضللتُ إذا وما أنا من المهتدين ، أقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فلأخت ، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود ، فقال : لا تسألوني ما دام هذا الحير فيكم .

[١٥١/٨]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

١٢ - باب ميراث الأخوات مع البنات عَصَبَةٌ

حدَّثنا عمرو بن عباس حدَّثنا عبد الرحمن حدَّثنا سفيان عن أبي قيس عن هزيل قال : « قال عبد الله لأقضيْن فيها بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم ، للابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقي فلأخت » .

[١٥٢/٨]

* * *

[٨٣] * ٨٥ - كتاب الفرائض ٢٠ - باب ميراث السائبة

حدَّثنا قبيصة بن عُقبة حدَّثنا سفيان عن أبي قيس عن هزيل عن « عبد الله قال إن أهل الإسلام لا يُسيِّون ، وإنَّ أهل الجاهلية كانوا يُسيِّون » .

[١٥٤/٨]

* * *

[٨٤] * ٨٧ - كتاب الديات

٦ - باب قول الله تعالى ﴿ أن النفس بالنفس ﴾

حدَّثنا عمر بن حفص حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمش عن عبد الله بن مرّة

(٨٣) ليس بي مسلم .

(٨٤) مسلم (ك ٢٨ ح ٢٥، ٢٦) .

عن مسروق « عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَا يَحُلُّ دُمَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثَ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالثَّيْبُ الزَّانِي ، وَالْمَارِقُ فِي الدِّينِ التَّارِكُ الْجَمَاعَةَ » . [٥/٩]

* * *

[٨٥] * ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين

١ - باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة

حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْوَخِدْ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ : مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ » . [١٤/٩]

* * *

[٨٦] * ٩٢ - كتاب الفتن ٥ - باب ظهور الفتن

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ » .
حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ : « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَأَحْسَبُهُ رَفَعَهُ - قَالَ : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ : يَزُولُ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ . قَالَ أَبُو مُوسَى : وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ » .
وقال أبو عوانة عن عاصمٍ عن أبي وائلٍ « عَنِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : تَعْلَمُ الْأَيَّامَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامَ الْهَرْجِ نَحْوَهُ » . [٤٨/٩]

(٨٥) مسلم (ك ١ ح ١٨٩، ١٩٠) .

(٨٦) ليس في مسلم .

* [٨٧]

حدّثنا محمد حدّثنا غندر حدّثنا شعبة عن واصل عن أبي وائل قال
ابن مسعود سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من شرار الناس من تدرّكهم
الساعة وهم أحياء . [٤٩/٩]

* * *

(١١٢)

□ عبد الله بن مغلّ المزني □

الإصابة (٤٩٦٣) :

عبد الله بن مغلّ بن عبد غنم ... أبو سعيد أو أبو زياد . قال البخاري له صحبة سكن البصرة وهو أحد البكائين في غزوة تبوك وشهد بيعة الشجرة وهو أحد العشرة الذين بعثهم عمر ليفقه الناس بالبصرة .

ومات بالبصرة سنة تسع وخمسين .

أخلاق :

(ع) عبد الله بن مغلّ بمعجمة وفاء - كمعظم - بن عبد نهم بن عفيف بن أسحم المزني أبو زياد بايع تحت الشجرة ونزل البصرة له ثلاثة وأربعون حديثاً اتفقاً على أربعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بآخر ،
وعنه ابن بريدة وسعيد بن جبير .

قال عبد الله بن قرة : أول من دخل تستر حين فتحت عبد الله بن مغلّ .
وقال الحسن : كان من نقباء الصحابة مات سنة سبع وخمسين وقيل : سنة ستين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

١

٤

٤٣

٥

(١١٢) عبد الله بن مُعْفَل بن عبد نهم بن عفيف المزني

[١] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

١٩ - باب من كره أن يقال للمغرب العشاء

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ
الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرَبِ ،
قَالَ الْأَعْرَابُ وَتَقُولُ هِيَ الْعِشَاءُ » . [١١٣/١]

* * *

[٢] * ١٠ - كتاب الأذان ١٤ - باب كم بين الأذان والإقامة

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْفَلِ الْمَزْنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « بَيْنَ كُلِّ
أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ - ثَلَاثًا - لِمَنْ شَاءَ » . [١٢٣/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ١٦ - باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْفَلٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَيْنَ كُلِّ
أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ - ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - : لِمَنْ شَاءَ » .
[١٢٤/١]

* * *

(١) ليس في مسلم .

(٢) مسلم (ك ٦ ح ٣٠٤) .

[٣] * ١٩ - كتاب التَّهَجُّد ٣٥ - باب الصلاة قبل المغرب

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ :
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ
المغرب - قال في الثالثة - : لِمَنْ شَاءَ ، كراهية أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً » .
[٥٩/٢]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٢٧ - باب نهي النبي ﷺ عن التحريم إلا ما تعرف بإباحته

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ :
« حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ
المغرب ، قال : - في الثالثة - لمن شاء ، كراهية أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً » .
[١١٢/٩]

* * *

[٤] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٢٠ - باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغفَلٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ حَيْبَرَ ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ
شَحْمٌ ، فَتَزَوْتُ لِأَخْذِهِ فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ
مِنْهُ » .
[٩٥/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٣٨ - باب غزوة خيبر

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
وَهَبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

(٣) ليس في مسلم . (٤) مسلم (ك ٣٢ ح ٧٢، ٧٣) .

« كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ فَزَرَوْتُ لَأَخْذَهُ ، فَالْتَفْتُ ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَحْيَيْتُ » . [١٣٥/٥]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٢٢ - باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مُحَاصِرِي قَصْرِ خَيْبَرَ ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ ، فَزَرَوْتُ لَأَخْذَهُ ، فَالْتَفْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ » . [٩٣/٧]

* * *

[٥] * ٦٤ - كتاب المغازي

٤٨ - باب أين رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ معاوية بن قُرَّةَ قَالَ : « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ يُرْجِعُ ، وَقَالَ : لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعُ » . [١٤٧/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير

٤٨ - سورة الفتح

١ - باب ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا معاوية بن قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مُغْفَلٍ قَالَ : « قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ سُورَةَ الْفَتْحِ فَرَجَّعَ فِيهَا ، قَالَ معاوية : لَوْ شِئْتَ أَنْ أُحْكِي لَكُمْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَفَعَلْتُ » . [١٣٥/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن ٢٤ - باب القراءة على الدابة
 حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْفَلٍ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ
 وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى رَاحِلَتِهِ سُورَةَ الْفَتْحِ » .
 [١٩٣/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن ٣٠ - باب الترجيع
 حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ مَعْفَلٍ قَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ -
 أَوْ جَمَلِهِ - وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ - أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ - قِرَاءَةً
 لَيِّنَةً يَقْرَأُ وَهُوَ يَرْجِعُ » .
 [١٩٥/٦]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥٠ - باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعَفَّلِ الْمَزْنِيِّ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ
 الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ - أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ - قَالَ فَرَجَعَ فِيهَا قَالَ :
 ثُمَّ قَرَأَ مَعَاوِيَةُ يَحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مَعْفَلٍ وَقَالَ : لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَعْتُ
 كَمَا رَجَعَ ابْنُ مَعْفَلٍ يَحْكِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِمَعَاوِيَةَ : كَيْفَ كَانَ
 تَرْجِيْعُهُ قَالَ : آآآ ثَلَاثَ مَرَاتٍ » .
 [١٥٦/٩]

* * *

[٦] * ٦٥ - كتاب التفسير ٤٨ - سورة الفتح
 ٥ - باب ﴿ إِذَا يَأْبَعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ :

(٦) مسلم (ك ٣٤ ح ٥٤، ٥٥، ٥٦) .

سمعت عُقْبَةَ بن صُهَبَانَ « عن عبد الله بن مُعَقَّل المزني ممن شهد الشجرة ،
نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحَذْفِ » . [١٣٦/٦]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ٥ - باب الحذف والبنفقة

حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بن رَاشِدٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ويزيد بن هارون - واللفظُ
ليزید - عن كهَمَسِ بن الحسن عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ « عن عبد الله بن مُعَقَّلِ
أنه رأى رجلاً يَحْذِفُ فقال له : لا تَحْذِفُ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَهَى عن الحذف - أو كان يَكْرَهُ الحذف - وقال : إنه لا يُصَادُ به صَيْدٌ ولا
يُنْكَى به عَدُوٌّ ، وَلَكِنَّهَا قد تَكْسِرُ السِّنَّ ، وتفقأ العين . ثمَّ رَأَاهُ بعد ذلك يَحْذِفُ
فقال له : أُحَدِّثُكَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نَهَى عن الحذف -
أو كره الحذف - وأنت تَحْذِفُ ؟ لا أَكَلِّمُكَ كذا وكذا » . [٨٦/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب ١٢٢ - باب النبي عن الحذف

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن قتادة قال سمعتُ عُقْبَةَ بن صُهَبَانَ الأزدِيَّ
يُحَدِّثُ « عن عبد الله بن مُعَقَّلِ المزني قال : نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عن
الحذف وقال : إنه لا يَقْتُلُ الصَّيْدَ ولا يَنْكَأُ العَدُوَّ ، وإِنَّهُ يَفْقَأُ العَيْنَ وَيَكْسِرُ
السِّنَّ » . [٤٩/٨]

* * *

[٧] * ٦٥ - كتاب التفسير ٤٨ - سورة الفتح

٥ - باب ﴿ إِذْ يَبْعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عبد الله حَدَّثَنَا شِبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن قتادة قال سمعت
عُقْبَةَ بن صُهَبَانَ قال : « سمعت عبد الله بن المُعَقَّلِ المَزْنِيَّ في البَوْلِ في المُعْتَسَلِ » .
[١٣٦/٦]

(٧) ليس في مسلم .

(١١٣)

□ عبد الله بن هشام بن زهرة القرشي □

الإصابة (٤٩٩٨) :

عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان القرشي التيمي . له ولأبيه صحبة .
وقال ابن منده : كان مولده سنة أربع .
وذكر البلاذري أنه عاش إلى خلافة معاوية .
وأخرج البخاري أحاديثه في كتاب الشركة وفي الأحكام وفي الدعوات .

الخلاصة :

(خ) عبد الله بن هشام بن زهرة القرشي . دعا له النبي صلى الله عليه وسلم
ومسح على رأسه . وعنه حفيده أبو عقيل زهرة بن عدي .
له في البخاري ثلاثة أحاديث .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٣

٣

* * *

(١١٣) عبد الله بن هشام بن زهرة القرشي

[١] * ٤٧ - كتاب الشركة ١٣ - باب الشركة في الطعام وغيره

حَدَّثَنَا أَصْبَعُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعُهُ ، فَقَالَ : هُوَ ضَعِيفٌ . فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ . « [١٤١/٣]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ٤٦ - باب بيعة الصغير

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ « عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ صَغِيرٌ ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ ، وَكَانَ يُضَحِّي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ . « [٧٩/٩]

* * *

[٢] * ٤٧ - كتاب الشركة ١٣ - باب الشركة في الطعام وغيره

حَدَّثَنَا أَصْبَعُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ

(١) ليس في مسلم .

(٢) ليس في مسلم .

فَيْشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَيَقُولَانِ لَهُ ،
أَشْرِكْنَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ، فَيْشْرِكُهُمْ ، فَرَبَّمَا
أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَيَبْعُثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ . [١٤١/٣]

* ٨٠ - كتاب الدعوات

٣١ - باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رءوسهم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ
« عَنْ أَبِي عَقِيلٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ مِنَ السُّوقِ - أَوْ إِلَى
السُّوقِ - فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ عُمَرَ فَيَقُولَانِ : أَشْرِكْنَا ، فَإِنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَيْشْرِكُهُ ، فَرَبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ
كَمَا هِيَ ، فَيَبْعُثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ . » [٧٦/٨]

* * *

[٣] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٦ - باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ قَالَ :
حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ : « كُنَّا
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . » [١٣/٥]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان ٢٧ - باب المصافحة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ قَالَ :
حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ : « كُنَّا مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . » [٥٩/٨]

(٣) ليس في مسلم .

* ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور

٣ - باب كيف كانت يمين النبي ﷺ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ قَالَ :
 حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةَ بْنُ مَعْبُدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ : « كُنَّا
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ : فَقَالَ
 لَهُ عَمْرُ : فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ : الْآنَ يَا عَمْرُ . »

[١٢٩/٨]

* * *

(١١٤)

□ عبد الله بن يزيد بن زيد الخطمي أبو موسى □

الإصابة (٥٠٢٤) :

عبد الله بن يزيد بن زيد بن حصن ... الأنصاري الخطمي .

قال الدارقطني : له ولأبيه صحبة وشهد بيعة الرضوان وهو صغير وكان يكنى
أبا موسى روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وآله وحديثه عنه في الترمذي وغيره .
وعنه البراء بن عازب وحديثه عنه في الصحيحين وعن أيوب وابن مسعود
وحذيفة .

وولي إمرة مكة من عبد الله بن الزبير يسيراً واستمر مقيماً بها .
وكان قد شهد قبل ذلك مع علي مشاهده .
وكان قد شهد بيعة الرضوان وما بعدها .

قال البغوي : سكن الكوفة وابتنى بها داراً ومات في زمن ابن الزبير .

الخلاصة :

(ع) عبد الله بن يزيد بن زيد بن الحصين بن عمرو بن الحرث بن خطمة
الأوسي الخطمي أبو موسى شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة سنة ، له سبعة
وعشرون حديثاً . روى له البخاري حديثين .

وعنه ابنه موسى والشعبي وابن سيرين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢

٢٧

٢

(١١٤) عبد الله بن يزيد بن زيد بن الحصين

الخطمي أبو موسى

[١] * ١٥ - كتاب الاستسقاء ١٥ - باب الدعاء في الاستسقاء قائماً
 وقال لنا أبو نعيم عن زهير عن أبي إسحاق « خرج عبد الله بن يزيد
 الأنصاري وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهم فاستسقى ،
 فقام بهم على رجليه على غير منبر ، فاستغفر ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ،
 ولم يؤذن ولم يقيم . قال أبو إسحاق : ورأى عبد الله بن يزيد النبي صلى الله
 عليه وسلم . » [٣٠/٢]

* * *

[٢] * ٤٦ - كتاب المظالم ٣٠ - باب النهي بغير إذن صاحبه
 حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا عدي بن ثابت سمعت
 عبد الله بن يزيد الأنصاري - وهو جدُّه أبو أمه - قال : « نهى النبي صلى الله
 عليه وسلم عن النهي والمثلة . » [١٣٥/٣]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٢٥ - باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجنمة

حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال أخبرني عدي بن ثابت قال :
 « سمعت عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن التَّهْيَةِ
 والمثلة . » [٩٤/٧]

(١) مسلم (ك ٣٢ ح ١٤٣) .

(٢) ليس في مسلم .

(١١٥)

□ عتبان بن مالك بن عمرو بن عجلان □

الإصابة (٥٣٨٨) :

عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان ... الخزرجي السلمي . بدري عند الجمهور وحديثه في الصحيحين من طريق أنس ومحمود بن الربيع وغيرهما عنه وإنه كان إمام قومه بني سالم .

ذكر ابن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم آخى بينه وبين عمر .
مات في خلافة معاوية وقد كبر

الخلاصة :

(خ م ك د س ق) عتبان بكسر أوله ابن مالك بن عمرو بن عجلان
ابن زيد بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن الخزرج الأنصاري صحابي له
أحاديث اتفقا على حديث .

وعنه أنس ومحمود بن الربيع .

مات بالمدينة في خلافة معاوية .

(وكان أعمى ذهب بصره على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
له أحاديث	١	.	.

(١١٥) عتبان بن مالك بن عمرو بن عجلان الأنصاري

[١] * ٨ - كتاب الصلاة

٤٥ - باب إذا دخل بيتاً يصلي حيث شاء

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ مسْلَمَةَ قال حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سَعْدِ عن ابنِ شهابٍ عن محمودِ بنِ الرِّبيعِ عن عتبانِ بنِ مالكٍ « أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ فَقَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ قال : فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ » .

* ٨ - كتاب الصلاة ٤٦ - باب المساجد في البيوت

حدَّثنا سَعِيدُ بنُ عُفَيْرٍ قال حدَّثني اللَّيْثُ قال حدَّثني عُقَيْلٌ عن ابنِ شهابٍ قال : أَخْبَرَنِي محمودُ بنُ الرِّبيعِ الأَنْصَارِيُّ أَنَّ عتبانَ بنَ مالِكٍ وهوَ من أصحابِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَّ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصارِ أَنَّهُ أَتَى رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يا رسولَ اللهِ قد أنكرتُ بَصْرِي وأنا أَصْلِي لِقَوْمِي ، فإذا كانتِ الأمطارُ سألَ الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم . ووددتُ يا رسولَ اللهِ أنْكَ تَأْتيني فَتُصَلِّيَ في بَيْتِي فَأُتَخَذَهُ مُصَلِّي . قال : فقال له رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَأفْعَلُ إن شاء اللهُ . قال عتبانُ : فغدا رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو بكرٍ حين ارتفع النهارُ فاستأذن رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأذنتُ له ، فلم يجلس حتى دخل البيتَ ثم قال : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ قال : فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ البَيْتِ ، فقام رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ ، فقمنا فصفنا فصلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، قال : وَحَبَسْنَاهُ عَلَى حَرِيْزَةٍ صَنَعْنَاهَا لَهُ ، قال : فتابَ في البَيْتِ رِجالٌ مِنْ أَهْلِ

(١) مسلم (ك ١ ح ٥٤، ٥٥) ، (ك ٥ ح ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥) .

الدارِ ذَوو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِينَ - أَوْ ابْنُ الدُّخَيْشِينَ - ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُلْ ذَلِكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مِنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّعَى بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ .

، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ - عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ .

[٨٨/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٤٠ - باب الرخصة في المطر والعلّة أن يصلي في رحله

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ « أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى ، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى . فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ ؟ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . » .

[١٣٠/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ٥٠ - باب إذا زار الإمام قوماً فأمرهم

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : « اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذْنَتْ لَهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشْرَتْ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ ، فَقَامَ وَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا . » . [١٣٤/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ١٥٣ - باب يسلم حين يسلم الإمام

حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ قَالَ : « صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ » .

* ١٠ - كتاب الأذان

١٥٤ - باب من لم ير رد السلام على الإمام

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَزَعَمَ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ قَالَ : سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ - ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ - قَالَ : « كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي ، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي ، فَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا حَتَّى أَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا . فَقَالَ : أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ ، فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ » . [١٦٣/١]

* ١٩ - كتاب التهجد ٣٦ - باب صلاة النوافل جماعة

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ : « أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَثْرِ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ . فَرَعِمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِنْ شَهَدٍ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : « كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَيْنِي سَالِمٍ ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ ، فَيَشْتَقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قَبْلَ

مَسْجِدِهِمْ . فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي ، وَإِنَّ الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَأَفْعَلُ . فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ ، وَصَفَّفْنَا وَرَاءَهُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ . فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَرِيرٍ يُصْنَعُ لَهُ ، فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي فَتَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثَرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : مَا فَعَلَ مَالِكُ ؟ لَا أَرَاهُ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : ذَاكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُلْ ذَاكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، أَمَا نَحْنُ فَوَاللَّهِ لَا تَرَى وُدَّهُ وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهُ » .

قال محمود : فَحَدَّثْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُؤْفَى فِيهَا وَيَزِيدُ بِنُ مَعَاوِيَةَ عَلَيْهِمُ بِأَرْضِ الرُّومِ - فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا قُلْتَ قَطُ . فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيَّ ، فَجَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفَلَ مِنْ غَزْوَتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ ، فَقَفَلْتُ فَأَهْلَلْتُ بِحَجَّجَةٍ - أَوْ بَعْمُرَةٍ - ثُمَّ سِيرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَيْتُ بَنِي سَالِمٍ ، فَإِذَا عِتْبَانُ شَيْخٌ أَعْمَى يُصَلِّيُ لِقَوْمِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَأَخْبَرْتُهُ مَنْ أَنَا ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ « أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. » .
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْسَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الْحَصِينَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَدَّقَهُ . [٨٤/٥]

* ٧٠ - كتاب الأَطْعِمَةِ ١٥ - باب الخريزة

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ « أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي ، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي ، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، لَمْ أُسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ ، فَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَاتَّخِذْهُ مُصَلًى . فَقَالَ : سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ عِتْبَانُ : فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذْنَتْ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ لِي : .: أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ الْبَيْتِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ ، فَصَفَّفْنَا ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ . وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَرِيرٍ صَنَعْنَاهُ ، فَثَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذَوُو عَدَدٍ ، فَاجْتَمَعُوا . فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ ، لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُلْ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : قُلْنَا : فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنُصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ . فَقَالَ :

فإن الله حَرَّمَ على النار من قال : لا إلهَ إلا اللهُ يبتغي بذلك وَجَهَ اللهُ .
قال ابن شهاب : ثم سألت الحُصَيْنَ بنَ مُحَمَّدِ الأنصاريِّ - أحدَ بني سالمٍ ،
وكان من سرَّاتهم - عن حديثِ محمود ، فصَدَّقَه . [٧٢/٧]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٦ - باب العمل الذي يبتغي به وجه الله

حدَّثنا مُعَاذُ بنِ أُسَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ قال
أخبرني محمودُ بن الربيع - وزعم محمود أنَّه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وقال وعقل مَجَّةٌ مجها من دَلُو كانت في دارهم . قال : « سمعتُ عتبَانَ بن مالك
الأنصاريِّ ثم أحدَ بني سالم قال : غدا عليَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال :
لن يُوافيَ عبد يومَ القيامةِ يقول : لا إلهَ إلا اللهُ يبتغي بها وَجَهَ اللهُ إلا حَرَّمَ اللهُ
عليه النار . » [٩٠/٨]

* ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين ٩ - باب ما جاء في المتأولين

حدَّثنا عبدان أَخْبَرَنَا عبد الله أَخْبَرَنَا معمر عن الزهري أَخْبَرَنِي محمود
ابن الربيع قال : « سمعت عتبان بن مالك يقول : غدا عليَّ رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال رجل : أين مالك بن الدخشن ؟ فقال رجل منا : ذلك منافق
لا يحب الله ورسوله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تقولوه يقول : لا
إله إلا اللهُ يبتغي بذلك وجه الله ؟ قال : بلى . قال : فإنه لا يوافي عبد يوم القيامة
به إلا حرم الله عليه النار . » [١٨/٩]

(١١٦)

□ عثمان بن عفان بن أبي العاص □

الإصابة (٥٤٤٠) :

عثمان بن عفان بن أبي العاص ... القرشي الأموي أمير المؤمنين أبو عبد الله ولد بعد الفيل بست سنين على الصحيح . وكان ربعة حسن الوجه رقيق البشرة عظيم اللحية بعيد ما بين المنكبين . أسلم قديماً .

قال ابن إسحاق كان أبو بكر مؤلفاً لقومه فجعل يدعو إلى الإسلام من يثق به فأسلم على يده فيما بلغني الزبير وطلحة وعثمان .

وزوج النبي صلى الله عليه وسلم ابنته رقية من عثمان وماتت عنده أيام بدر فزوجه بعدها أختها أم كلثوم فلذلك كان يلقب ذا النورين .

وجاء من أوجه متواترة أن النبي صلى الله عليه وسلم بشره بالجنة وعده من أهل الجنة وشهد له بالشهادة . روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر .

وهو أول من هاجر إلى الحبشة ومعه زوجته رقية وتخلف عن بدر تمريضها . كان عثمان لا يوقظ نائماً من أهله إلا أن يجده يقظان فيدعوه فيناوله وضوءه وكان يصوم الدهر .

وقال ابن إسحاق : قتل على رأس إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهراً واثنين وعشرين يوماً من خلافته فيكون ذلك في ثاني وعشرين ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وأشهر على الصحيح المشهور .

الخلاصة :

(ع) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي أبو عمرو المدني ذو النورين وأمير المؤمنين ومجهز جيش العسرة وأحد العشرة وأحد الستة هاجر الهجرة .

له مائة وستة وأربعون حديثاً واتفقوا على ثلاثة وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة .

وعنه أبنائه أبان وسعيد وعمر وأنس ومروان بن الحكم . وخلق . غاب عن بدر تمرير ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهم . قال ابن عمر : كنا نقول على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان . وقال ابن سيرين : كان يحيي الليل كله بركة .

قتل في سابع ذي الحجة يوم الجمعة سنة خمس وثلاثين .
قال عبد الله بن سلام : لقد فتح الناس على أنفسهم بقتل عثمان باب فتنة لا يغلق إلى يوم القيامة رضي الله عنه .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٤٦	٣	٨	٥

١١

* * *

(١١٦) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية

[١] * ٤ - كتاب الوضوء ٢٤ - باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ اللهِ الأوسِيُّ قال حدَّثني إبراهيمُ بنُ سعدٍ عن ابنِ شِهَابٍ أنَّ عَطَاءَ بنَ يَزِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُمَانَ بنَ عَفَّانٍ دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفْيِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ فَعَسَلَهُمَا ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَارٍ ، [ثُمَّ] مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا . ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

وعن إبراهيم قال : قال صالح بن كيسان قال ابن شهاب ، ولكن عروة يحدث عن حمران ، فلما توضأ عثمان قال : ألا أحدثكم حديثاً لولا آية ما حدتكموه ؟ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ويصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها » . قال عروة : الآية ﴿ إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات .. ﴾ . [٣٩/١]

* ٤ - كتاب الوضوء ٢٨ - باب المضمضة في الوضوء

حدَّثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عطاء بن يزيد عن حمران مولى عثمان بن عفان أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث مرات ، ثم أدخل يمينه في الوضوء ، ثم تمضمض واستنشق واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرفقين ثلاثاً ، ثم مسح

(١) مسلم (ك ٢ ح ٨٠٦، ٤٠٣، ٤٠٤) .

برأسه ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا وَقَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . [٤٠/١]

* ٣٠ - كتاب الصوم

٢٧ - باب سواك الرطب واليابس للصائم

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حُمْرَانَ « رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ : فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَمَضَّمُضَ وَأَسْتَنْتَرَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . [٣١/٣]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٨ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ ابْنَ أَبَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ : « أَتَيْتُ عُثْمَانَ بَطْهَوْرًا وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . قَالَ : وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُعْتَرُوا » . [٩٢/٨]

* * *

[٢] * ٤ - كتاب الوضوء

٣٤ - باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ ابْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يُمِنْ ؟ قَالَ عَثْمَانُ : يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ . قَالَ عَثْمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا وَالثُّبَيْرِ وَطَلْحَةَ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ . [٤٢/١]

* ٥ - كتاب الغسل ٢٩ - باب غسل ما يصيب من فرج المرأة

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِّيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُمِنْ ؟ قَالَ عَثْمَانُ : « يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ » قَالَ عَثْمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَالثُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ . قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [٦٢/١]

* * *

[٣] * ٨ - كتاب الصلاة ٦٥ - باب من بنى مسجداً

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عَثْمَانَ

(٢) مسلم (ك ٣ ح ٨٦) .

(٣) مسلم (ك ٥ ح ٢٤، ٢٥) ، (ك ٥٣ ح ٤٣، ٤٤) .

ابن عفان يقول - عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم - : إنكم أكثرتم ، وإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من بنى مسجداً - قال بكيرٌ : حسبتُ أنه قال : يتغي به وجه الله ، بنى الله له مثله في الجنة » .

[٩٣/١]

* * *

[٤] * ١٠ - كتاب الأذان ٥٦ - باب إمامة المفتون والمبتدع

وقال لنا محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي حدثنا الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عدي بن حيارٍ : « أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصورٌ فقال : إنك إمامٌ عامّةٌ ، ونزل بك ما ترى ، ويصلي لنا إمامٌ فتنيةٌ وتخرجُ . فقال : الصلاةُ أحسنُ ما يعملُ الناسُ ، فإذا أحسنَ الناسُ فأحسنِ معهم ، وإذا أسأؤا فاجتنبِ إساءَتهم . » .

[١٣٧/١]

* * *

[٥] * ٥٥ - كتاب الوصايا

٣٣ - باب إذا وقف أرضاً أو بئراً واشترط لنفسه

وقال عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن « أن عثمان رضي الله عنه حيث حوِّصَ أشرفَ عليهم وقال : أنشدكم ، ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من حفر رومةً فله الجنة ، فحفرتها ؟ ألستم تعلمون أنه قال : من جهز جيش العسرة فله الجنة ، فجهزتهم ؟ قال فصدفوه بما قال » .

[١٣/٤]

(٤) ليس في مسلم .

(٥) ليس في مسلم .

[٦] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٧ - باب مناقب عثمان بن عفان

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَعْتُوثَ قَالَا : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ عُثْمَانَ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ ؟ فَقَصَدْتُ لِعُثْمَانَ حَتَّى نَخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، قُلْتُ : إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ، وَهِيَ نَصِيحَةٌ لَكَ . قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ - قَالَ مَعْمَرٌ : أَرَاهُ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ - فَأَنْصَرَفْتُ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ ، إِذْ جَاءَ رَسُولُ عُثْمَانَ ، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ : مَا نَصِيحَتُكَ ؟ فَقُلْتُ : إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُ هُدْيَهُ . وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ . قَالَ : أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْتُ : لَا ، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا يَخْلُصُ إِلَيَّ الْعِدْرَاءِ فِي سِتْرِهَا . قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، فَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَأَمَنْتُ بِمَا يُعْثَبُ بِهِ وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ - كَمَا قُلْتُ - وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَايَعْتُهُ ، فَوَلَّى اللَّهُ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ . ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ . ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُبَلِّغُنِي عَنْكُمْ ؟ أَمَا مَا ذَكَرْتِ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ فَسَتَأْخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَهُ ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ » . [١٤/٥]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٣٧ - باب هجرة الحبشة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ

حدَّثنا عروة بن الزبير أن عبيد الله بن عبدَيَّ بن الحيار أخبره أن المسورَ بن مخرمةَ
وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوثَ قالَا له : ما يمنعُك أن تُكلِّمَ خالكَ عثمانَ
في أخيه الوليدِ بن عُقبَةَ ، وكان أكثرَ الناسُ فيما فعلَ به . قال عبيدُ الله : فانتصبتُ
لعثمانَ حينَ خَرَجَ إلى الصلاةِ فقلتُ له : إنَّ لي إليك حاجةٌ ، وهى نصيحةٌ .
فقال : أيها المرءُ ، أعوذُ بالله منكَ . فانصرفْتُ . فلما قضيتُ الصلاةَ جلستُ
إلى المسورِ وإلى ابن عبد يغوثَ فحدثتُهُما بالذى قلتُ لعثمانَ وقال لي . فقالا :
قد قضيتَ الذى كان عليك . فبينما أنا جالسٌ مَعهما إذ جاءني رسولُ عثمانَ ،
فقالا لي : قد ابتلاكَ الله . فانطلقتُ حتى دَخَلْتُ عليه ، فقال : ما نصيحتُكَ
التي ذكرتَ آنفاً ؟ قال فتشهدتُ ثم قلتُ : إن الله بعثَ محمداً صلى الله عليه
وسلم وأنزلَ عليه الكتابَ ، وكنْتُ ممن استجابَ لله ورسوله صلى الله عليه وسلم
وآمنتُ به ، وهاجرتُ الهجرتينِ الأوليينِ ، وصحبتُ رسولَ الله صلى الله عليه
وسلم ورأيتُ هديَه . وقد أكثرَ الناسُ في شأنِ الوليدِ بنِ عُقبَةَ ، فحقُّ عليكِ
أن تُقيمَ عليه الحدَّ . فقال لي : يا ابن أخي ، أدركتَ رسولَ الله صلى الله عليه
وسلم ؟ قال : قلتُ : لا ، ولكن قد خلصَ إليَّ من علمِه ما خلصَ إلى العذراءِ في
سبترها . قال : فتشهدَ عثمانُ فقال : إنَّ الله قد بعثَ محمداً صلى الله عليه وسلم بالحقِّ ،
وأنزلَ عليه الكتابَ ، وكنْتُ ممن استجابَ لله ورسوله ، وآمنتُ بما بعثَ به محمداً
صلى الله عليه وسلم ، وهاجرتُ الهجرتينِ الأوليينِ - كما قلتُ - وصحبتُ
رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وبايعتُه . والله ما عصيتهُ ولا غَشَشْتُهُ حتى
توفاهُ الله . ثم استخلفَ الله أبا بكرٍ ، فوالله ما عصيتهُ ولا غَشَشْتُهُ . ثم استخلفَ
عمرُ ، فوالله ما عصيتهُ ولا غَشَشْتُهُ . ثم استخلفْتُ ، أفليس لي عليكم مثلُ الذي
كان لهم عليٌّ ؟ قال : بلى . قال : فما هذه الأحاديثُ التي تبُلِّغني عنكم ؟ فأما
ما ذكرتُ من شأنِ الوليدِ بنِ عُقبَةَ فسناخذُ فيه إن شاء الله بالحقِّ . قال فجَلَدَ
الوليدَ أربعينَ جلدةً ، وأمرَ علياً أن يجلدهُ ، وكان هوَ يجلدهُ .

وقال يونسُ وابنُ أخي الزُّهريِّ عن الزُّهريِّ « أفليس لي عليكم من الحقِّ مثل

[٤٩/٥]

الذي كان لهم ؟ » .

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٦ - باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة

حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري حدثني عروة أن عبيد الله بن عدي أخبره « دخلت على عثمان » وقال بشر بن شعيب حدثني أبي عن الزهري حدثني عروة بن الزبير أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره قال : « دخلت على عثمان ، فتشهد ثم قال : أما بعد فإن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وكنث ممن استجاب لله ولرسوله وآمن بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم هاجرت هجرتين ، ونلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبايعته ، فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله . تابعه إسحاق الكلبي « حدثني الزهري » مثله » .

[٦٦/٥]

* * *

[٧] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١٣ - باب مناقب الزبير بن العوام

حدثنا خالد بن مخلد حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه قال أخبرني مروان بن الحكم قال : « أصاب عثمان بن عفان رُعافٌ شديدٌ سنة الرُعافِ حتى حبسه عن الحجِّ وأوصى ، فدخل عليه رجل من قریش قال : استخلف . قال وقالوه ؟ قال : نعم . قال : ومن هو ؟ فسكت . قال فلعلهم قالوا الزبير ؟ قال : نعم . قال : أما والذي نفسي بيده إنه لخيرهم ما علمت ، وإن كان لأحبهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

حدثني عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام أخبرني أبي سمعتُ

(٧) ليس في مسلم .

مُرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : اسْتَحْلِفْ . قَالَ : وَقِيلَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، الزُّبَيْرُ . قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ خَيْرٌ كُمْ . ثَلَاثًا .
[٢١/٥]

* * *

[٨] * ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٤١ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾

حَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ﴿ وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ قَالَ : قَدْ نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى . فَلِمَ تَكْتُبُهَا أَوْ تَدْعُهَا ؟ . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ .
[٢٩/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٤٥ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : « قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ قُلْتُ لِعُثْمَانَ : هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ﴿ وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴿ قَدْ نَسَخْتَهَا الْأُخْرَى فَلِمَ تَكْتُبُهَا ؟ قَالَ : تَدْعُهَا يَا ابْنَ أَخِي ، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ » قَالَ حَمِيدٌ : أَوْ نَحْوَ هَذَا .
[٣١/٦]

* * *

[٩] * ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢١ - باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُلْقَمَةُ بْنُ مَرْتَدٍ سَمِعَتْ

(٨) ليس في مسلم . (٩) ليس في مسلم .

سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه . قال : وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجَّاج ، قال : وذلك الذي أقعدني مَقْعَدِي هذا .

حدَّثنا أبو نُعيم حدَّثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ عن عثمان بن عفان قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إنَّ أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه » . [١٩٢/٦]

* * *

[١٠] * ٧٣ - كتاب الأضاحي

١٦ - باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها

حدَّثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله قال : أخبرني يونس عن الزهري قال : حدثني أبو عبيد مولى ابن أزهري أنه شهد العيد يوم الأضحى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال : يا أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين أما أحدهما فيوم فطرتم من صيامكم وأما الآخر فيوم تأكلون نسككم قال أبو عبيد : ثم شهدت مع عثمان بن عفان فكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال : يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالي فلينتظر ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له . قال أبو عبيد : ثم شهدته مع علي بن أبي طالب فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث . وعن معمر عن الزهري عن أبي عبيد نحوه . [١٠٣/٧]

(١٠) ليس في مسلم .

[١١] * ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حدّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني السائب بن يزيد :
« أنه سمع عثمان بن عفان خطبنا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

[١٠٥/٩]

* * *

(١١٧)

□ عدي بن حاتم الطائي □

الإصابة (٥٤٦٧) :

عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي ولد الجواد المشهور أبو طريف .
أسلم في سنة تسع وقيل : سنة عشر وكان نصرانياً قبل ذلك وثبت على إسلامه
في الردة وأحضر صدقة قومه إلى أبي بكر ، وشهد فتوح العراق ثم سكن الكوفة .
وشهد صفين مع علي ومات بعد الستين وقد أسن .
قال خليفة : بلغ عشرين ومائة سنة .

الخلاصة :

(ع) عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعيد بن حشرج بن امرئ القيس
ابن عدي الطائي الجواد ابن الجواد . وفد في شعبان سنة سبع وروى ستة
وستين حديثاً اتفقاً على ستة وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بحديثين ، وعنه هشام
(وفي التهذيب همام وهو الصحيح) ابن الحرث وخيثمة بن عبد الرحمن والشعبي
وابن سيرين وطائفة .

قليل لما وفد نزع له النبي صلى الله عليه وسلم وسادة كانت تحته فألقاها له
حتى جلس عليها ، ولما ارتدت العرب ثبت عدي وقومه على الإسلام و شهد
فتح المدائن وشهد مع علي حروبه وكان أول صدقة قدم بها على أبي بكر صدقة
عدي وقومه وفتت عينه يوم الجمل .

وله في الكرم حكايات مشهورة . عاش مائة وعشرين سنة قال ابن سعد :
توفي سنة ثمان وستين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٦٦	٦	٣	٢
<hr/>			
			٩

* * *

(١١٧) عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعيد الطائي

[١] * ٤ - كتاب الوضوء

٣٣ - باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِذَا أُرْسِلَتْ
كَلْبِكَ الْمَعْلَمَ فَقَتَلَ فَكُلْ ، وَإِذَا أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَيَّ نَفْسِيهِ » . قُلْتُ :
أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ ؟ . قَالَ : فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ
وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى كَلْبٍ آخَرَ » . [٤٢/١]

٣ - باب تفسير المشبهات

* ٣٤ - كتاب البيوع

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ
الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ ، فَقَالَ : إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَابَ بَعَرَضِهِ فَلَا
تَأْكُلْ ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي ، فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى
الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ لَمْ أُسَمِّ عَلَيْهِ ، وَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ ؟ قَالَ : لَا تَأْكُلْ ، إِنَّمَا
سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرِ » . [٥٤/٣]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ١ - باب التسمية على الصيد

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ قَالَ : مَا أَصَابَ
بِحَدِّهِ فَكُلْهُ ، وَمَا أَصَابَ بَعَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ . وَسَأَلْتَهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ : مَا
أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ ، فَإِنَّ أَخَذَ الْكَلْبُ ذِكَاةً . وَإِنْ وَجَدَتْ مَعَ كَلْبِكَ - أَوْ

(١) مسلم (ك ٣٤ ح ٧-١) .

كِلَابِكَ - كِلْبًا غَيْرَهُ ، فَخَشِيَتْ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُ مَعَهُ - وَقَدْ قَتَلَهُ - فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ . [٨٥/٧]

* ٧٢ - كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ ٢ - بَابُ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : « سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ . فَقَالَ : إِذَا أَصَبْتَ بِجِدِّهِ فَكُلْ ، فَإِذَا أَصَابَ بَعْرُضِهِ فَقَتَلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ فَقُلْتُ : أُرْسِلُ كَلْبِي ؟ قَالَ : إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَكُلْ . قُلْتُ : فَإِنْ أَكَلَ ؟ قَالَ : فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُمَسِّكْ عَلَيْكَ ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . قُلْتُ : أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كِلْبًا آخَرَ ؟ قَالَ : لَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرِ . » [٨٦/٧]

* ٧٢ - كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ

٣ - بَابُ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضَ بَعْرُضَهُ

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامِ بْنِ الْحَرْثِ عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمَعْلَمَةَ . قَالَ : كُلُّ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ . قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْنَا ؟ قَالَ : وَإِنْ قَتَلْنَا . قُلْتُ : وَإِنَّا نَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ . قَالَ : كُلُّ مَا حَزَقَ ، وَمَا أَصَابَ بَعْرُضَهُ فَلَا تَأْكُلْ . » [٨٦/٧]

* ٧٢ - كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ ٧ - بَابُ إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ بَيَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهِذِهِ الْكِلَابِ ؟ ، قَالَ : إِذَا أُرْسَلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَنَ عَلَيْكُمْ وَإِنْ قَتَلْنَا ، إِلَّا أَنْ يَأْكَلَ الْكَلْبُ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ . » [٨٧/٧]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٨ - باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا لَمْ يُذَكِّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكَنَّ وَقَتَلَنَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّكَ لَا تُدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ . وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ . »

وقال عبدُ الأعلى عن داوودَ عن غامرٍ « عن عديِّ أنه قال للنبيِّ صلى الله عليه وسلم : يرمي الصيِّدَ فيفتقرُ أثره اليوميْن والثلاثة ثمَّ يجدهُ ميتاً وفيه سهمه ؟ ، قال : يأكلُ إن شاء . » [٨٧/٧]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٩ - باب إذا وجد مع الصيد كلباً آخر

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَأَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، قُلْتُ : إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي أَجِدُهُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ لَا أُدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ ، فَقَالَ : لَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ : إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَإِذَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ . » [٨٨/٧]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ١٠ - باب ما جاء في التصيِّد

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي ابْنُ فَضِيلٍ عَنِ بِيَانٍ عَنْ غَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ

تَتَصَيَّدُ بِهِذِهِ الْكَلَابَ ؟ . فَقَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَنَ عَلَيْكَ ، إِلَّا أَنْ يَأْكَلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ » . [٨٨/٧]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

١٣ - باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا فَضِيلٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : أُرْسِلُ كِلَابِي الْمَعْلَمَةَ ؟ قَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَامْسَكَنَّ فَكُلْ ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقْ فَكُلْ » . [١١٩/٩]

* * *

[٢] * ٢٤ - كتاب الزكاة ٩ - باب الصدقة قبل الرد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بِشْرِ حَدَّثَنَا أَبُو مجَاهِدٍ حَدَّثَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِي قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَهُ رَجُلَانِ : أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعَيْلَةَ ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا قَطَعُ السَّبِيلَ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرَ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ . وَأَمَّا الْعَيْلَةُ فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ . ثُمَّ لِيَقْفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجَمَانُ يُتْرَجَمُ لَهُ ، ثُمَّ لِيَقُولَنَّ لَهُ : أَلَمْ أُوتِكَ مَالًا ؟ فليقولَنَّ : بلى . ثُمَّ لِيَقُولَنَّ : أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا ؟ فليقولَنَّ : بلى . فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ . فليتقينَّ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » . [١٠٨/٢]

(٢) مسلم (ك ١٢ ح ٦٦، ٦٧، ٦٨)

* ٢٤ - كتاب الزكاة ١٠ - باب اتقوا النار ولو بشق تمره
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » . [١٠٩/٢]

* ٦١ - كتاب المناقب ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدُ
 الطَّائِي أَخْبَرَنَا مُحَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا قَطْعَ
 السَّبِيلِ ، فَقَالَ : يَا عَدِيُّ ، هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ ؟ قُلْتُ : لَمْ أَرَهَا ، وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا .
 قَالَ : فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ
 لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَاؤُ طَيْءِ الَّذِينَ قَدْ
 سَعَرُوا الْبِلَادَ ؟ - وَلَكِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كَسْرَى . قُلْتُ :
 كَسْرَى بِنَ هُرْمُزٍ ؟ قَالَ : كَسْرَى بِنَ هُرْمُزٍ . وَلَكِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الرَّجُلَ
 يُخْرِجُ مِلَّةً كَفَّهُ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ
 مِنْهُ . وَلِيَلْقَيْنَ اللَّهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ لِيُتْرَجَمَ لَهُ ، فَيَقُولَنَّ :
 أَلَمْ أُبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُؤَلِّغُكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . فَيَقُولُ : أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأُفْضِلَ
 عَلَيْكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . فَيَنْظُرَ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ ، وَيَنْظُرَ عَنْ يَسَارِهِ
 فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ . قَالَ عَدِيُّ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اتَّقُوا
 النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ مَرَّةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ . قَالَ عَدِيُّ : فَرَأَيْتُ
 الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، وَكَنتُ فِيمَنْ
 افْتَتَحَ كُنُوزَ كَسْرَى بِنَ هُرْمُزٍ ، وَلَكِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرُونَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ
 أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُخْرِجُ مِلَّةً كَفَّهُ . »

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ سَمِعْتُ عَدِيًّا : « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .
[١٩٧/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٣٤ - باب طيب الكلام

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ خَيْثِمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ . قَالَ شُعْبَةُ : أَمَا مَرَّتَيْنِ فَلَا أَشْكُ ، ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَبِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ » .
[١١/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٤٩ - باب من نوقش الحساب عذب

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي خَيْثِمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قُدَّامَهُ ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » .

قال الأعمشُ حَدَّثَنِي عَمْرُو عَنْ خَيْثِمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ . ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا . ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ » .
[١١٢/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٥١ - باب صفة الجنة والنار

حَدَّثَنَا سَلِيمَانَ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو عَنْ خَيْثِمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ

[١١٥/٨]

لم يجد فبكلمة طيبة .

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٤ - باب قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾

حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة حدثني الأعمش عن خيثة عن عدي بن حاتم قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه » . [١٣٢/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٣٦ - باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم

حدثنا علي بن حجر أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن خيثة عن عدي بن حاتم قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه ، فاتقوا النار ولو بشق تمرة » .

قال الأعمش وحدثني عمرو بن مرة عن خيثة مثله وزاد فيه . ولو بكلمة طيبة » . [١٤٨/٩]

* * *

* [٣] * ٣٠ - كتاب الصوم

١٦ - باب قول الله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخط

الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ﴾

حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هشيم قال أخبرني حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : « لما نزلت ﴿ حتى يتبين

. (٣) مسلم (ك ١٣ ح ٣٣) .

لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴿ عَمَدْتُ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالِ أَبْيَضَ
فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتِ وَسَادَتِي ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي . فَعَدَوْتُ عَلَيَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ
وَبَيَاضُ النَّهَارِ . » [٢٨/٣]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٢٨ - باب ﴿ وَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ
الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ
عَدِيِّ قَالَ : أَخَذَ عَدِي عِقَالاً أَبْيَضَ وَعِقَالاً أَسْوَدَ ، حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ
فَلَمْ يَسْتَبِينَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَعَلْتَ تَحْتِ وَسَادِي . قَالَ : إِنَّ
وَسَادَكَ إِذَا لَعَرِيضُ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتِ وَسَادَتِكَ . »

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَطَرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ،
أَهُمَا الْخَيْطَانِ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا أَنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : لَا ، بَلِ
هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ . » [٢٦/٦]

* * *

(١١٨)

□ عروة بن أبي الجعد الأسدي البارقى □

الإصابة (٥٥١٠) :

عروة بن أبي الجعد البارقى ، وله أحاديث ، وهو الذي أرسله النبي صلى الله عليه وسلم ليشتري الشاة بدينار فاشترى به شاتين .

وكان فيمن حضر فتوح الشام ونزلها ثم سيره عثمان إلى الكوفة وحديثه عند أهلها وقال شبيب بن غرقدة : رأيت في دار عروة بن الجعد ستين فرساً مربوطاً .

الخلاصة :

(ع) عروة بن أبي الجعد الأسدي بإسكان المهملة البارقى . صحابي نزل الكوفة . له ثلاثة عشر حديثاً . اتفقا على حديث وعنه قيس بن أبي حازم والشعبي وسماك بن حرب ولي قضاء الكوفة لعمر . قال الشعبي : وهو أول من قضى بها .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

١٣

١

(١١٨) عروة بن أبي الجعد الأسدي البارقى

[١] * ٥٦ - كتاب الجهاد والسير

٤٣ - باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنٍ وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . قَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ شُعْبَةَ : « عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ » . تَابَعَهُ مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ » .

[٢٨/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد والسير

٤٤ - باب الجهاد ماض مع البر والفاجر

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْمَعْنَمُ » .

[٢٨/٤]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٨ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أحلت لكم الغنائم

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالْأَجْرُ وَالْمَعْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

[٨٥/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب ٢٨ - باب حدثني محمد بن المشي

قال سفيان كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه قال : سمعته

(٧) مسلم (ك ٣٣ ح ٩٩، ٩٨) .

شبيب من عروة ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ شبيب : إني لم أَسْمَعُهُ من عروة ، قال سمعتُ الحَيَّ يُخْبِرُونَهُ عَنْهُ . ولكن سمعته يقول : سمعتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ، قال : وقد رأيتُ في داره سبعينَ فَرَساً . قال سفيانُ : « يَشْتَرِي لَهُ شاةً كَأَنَّهَا أُضْحِيَّةٌ » . [٢٠٧/٤]

* * *

[٢] * ٦١ - كتاب المناقب ٢٨ - باب حدثني محمد بن المثني

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا شَيْبِيبُ بْنُ غَرْقَدَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شاةً فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشاةً فَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكََةِ فِي بَيْعَةٍ وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ .. [٢٠٧/٤]

(١١٩)

□ عقبه بن الحرث بن عامر بن نوفل النوفلي □

الإصابة (٥٥٨٥) :

عقبه بن الحرث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف القرشي أبو سروعة في قول أهل الحديث وله رواية عن أبي بكر الصديق .

مات عقبه بن الحرث في خلافة ابن الزبير .

الخلاصة :

(خ د ث س) عقبه بن الحرث بن عامر بن نوفل النوفلي أبو سروعة بكسر المهملة الأولى المكي . أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه .

له أحاديث . انفرد له البخاري بثلاثة أحاديث .

وعنه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابن أبي مليكة .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٣

٣

* * *

(١١٩) عقبة بن الحارث بن عامر النوفلي أبو سِروعة

[١] * ٣ - كتاب العلم

٢٦ - باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله

حدَّثنا محمد بنُ مقاتِلِ أبو الحسنِ قال أخبرنا عبدُ الله قال أخبرنا عُمَرُ
ابنُ سَعِيدِ بنِ أَبِي حُسَيْنِ قال حَدَّثني عبدُ الله بنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عن عُقْبَةَ بنِ الحَارِثِ
أنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لِأبي إِهَابِ بنِ عَزِيزٍ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي قد أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ
والتي تَزَوَّجَ . فقال لها عُقْبَةُ : ما أعلمُ أنكَ أَرْضَعْتِني . ولا أَخْبَرْتِني . فَرَكَبَ
إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بالمَدِينَةِ ، فسألهُ ، فقال رسولُ الله صلى الله
عليه وسلم : كيف وقد قِيلَ ؟ ففارقها عُقْبَةُ ، وَتَكَحَّتْ زَوْجاً غَيْرَهُ . [٢٥/١]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٣ - باب تفسير المشبهات

حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بنِ الحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
« أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ فَرَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةَ أَبِي إِهَابِ
التَّمِيمِيِّ » . [٥٤/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات

٤ - باب إذا شهد شاهد أو شهود بشيء

حدَّثنا جَبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بنُ سَعِيدِ بنِ أَبِي حُسَيْنِ قَالَ :
أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بنُ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عُقْبَةَ بنِ الحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لِأبي إِهَابِ
ابنِ عَزِيزٍ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : قد أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ والتي تَزَوَّجَ . فقال لها عُقْبَةُ :
ما أعلمُ أنكَ أَرْضَعْتِني ، ولا أَخْبَرْتِني . فَأَرْسَلَ إلى آلِ أَبِي إِهَابِ يَسْأَلُهُمْ فَقَالُوا :

(١) ليس في مسلم .

مَا عَلَّمْنَاهُ أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا . فَرَكِبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ فَفَارَقَهَا وَتَكَحَّتْ زَوْجًا غَيْرَهُ .

[١٦٩/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات ١٣ - باب شهادة الإماء والعبيد

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ : « أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ ، قَالَ فَجَاءَتْ أُمَّهُ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ : قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْرَضَ عَنِّي ، قَالَ : فَتَحَيْثُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، قَالَ : وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّ قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ . فَهَاهُ عَنْهَا . »

* ٥٢ - كتاب الشهادات ١٤ - باب شهادة المرضعة

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَجَاءَتْ امْرَأَةً فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ دَعَا عَنْكَ . أَوْ نَحْوَهُ .

[١٧٣/٣]

* ٦٧ - كتاب النكاح ٢٣ - باب شهادة المرضعة

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ - قَالَ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ لَكِنِّي لِحَدِيثِ عُبَيْدٍ أَحْفَظُ - قَالَ : « تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَجَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ : أَرْضَعْتُكُمْ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ فَلَانَةَ بِنْتَ فَلَانَ فَجَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقَالَتْ لِي : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ ، وَهِيَ كَاذِبَةٌ . فَأَعْرَضَ ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِ قَلْتِ : إِنَّهَا كَاذِبَةٌ . قَالَ : كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ ، دَعَا عَنْكَ . وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ

بإصبعيه السبابة والوسطى يحكي أيوب .

[١٠/٧]

* * *

[٢] * ١٠ - كتاب الأذان

١٥٨ - باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم

حدَّثنا محمد بن عبيد قال حدَّثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال أخبرني ابن أبي مليكة عن عقبه قال : « صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر ، فسلم ، ثم قام مُسرِعاً فتخطى رقاب الناس إلى بعض حُجر نسائه ، ففزع الناس من سرعته ، فخرج عليهم فرأى أنهم عجبا من سرعته فقال : ذكرت شيئا من تبر عندنا ، فكرهت أن يحسني ، فأمرت بقسمته . »

[١٦٥/١]

* ٢١ - كتاب العمل في الصلاة

١٨ - باب يفكر الرجل الشيء في الصلاة

حدَّثنا إسحاق بن منصور حدَّثنا روح حدَّثنا عمر - هو ابن سعيد قال أخبرني ابن أبي مليكة عن عقبه بن الحارث رضي الله عنه قال : « صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر ، فلما سلم قام سريعا دخل على بعض نسائه ، ثم خرج ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته فقال : ذكرت - وأنا في الصلاة - تبراً عندنا فكرهت أن يمسي - أو يبيت - عندنا ، فأمرت بقسمته . »

[٦٧/٢]

* ٢٤ - كتاب الزكاة

٢٠ - باب من أحب تعجيل الصدقة من يومها

حدَّثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة أن عقبه بن

(٢) ليس في مسلم .

الحارث رضي الله عنه حدّثه قال : « صَلَّى بنا النبي صلى الله عليه وسلم العَصْرَ فَأَسْرَعَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَلَمْ يَلْبِثْ أَنْ خَرَجَ ، فَقُلْتُ - أَوْ قِيلَ - لَهُ فَقَالَ : كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرَأً مِنَ الصَّدَقَةِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ ، فَقَسَمْتُهُ » . [١١٣/٢]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٣٦ - باب من أسرع في مشيه لحاجة أو قصد

حدّثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة « أن عقبه بن الحارث حدّثه قال : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ ، فَأَسْرَعَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ » . [٦٢/٨]

* * *

[٣] * ٤٠ - كتاب الوكالة

١٣ - باب الوكالة في الحدود

حدّثنا ابن سلامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : « جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ - أَوْ ابْنِ النُّعَيْمَانِ - شَارِبًا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوا ، قَالَ فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ ، فَضَرَبْتَاهُ بِالنُّعَالِ وَالْجَرِيدِ » . [١٠٢/٣]

* ٨٦ - كتاب الحدود ٣ - باب من أمر بضرب الحد في البيت

حدّثنا قتيبة حدّثنا عبد الوهاب عن أيوب عن ابن أبي مليكة « عن عقبه بن الحارث قال : جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ - أَوْ بِابْنِ النُّعَيْمَانِ - شَارِبًا ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ، قَالَ فَضْرِبُوهُ ، فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالنُّعَالِ » .

* ٨٦ - كتاب الحدود ٤ - باب الضرب بالجرید والنعال

حدّثنا سليمان بن حرب حدّثنا وهيب بن خالد عن أيوب عن عبد الله

(٣) ليس في مسلم .

ابن أبي مُليكة « عن عقبه بن الحارث أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بنعيمان -
أو بابن نعيمان - وهو سكران ، فشق عليه ، وأمر من في البيت أن يضربوه
فضربوه بالجريد والنعال ، وكنتُ فيمن ضربه » .
[١٥٨/٨]

* * *

(١٢٠)

□ عقبة بن عامر الجهني □

الإصابة (٥٥٩٤) :

عقبة بن عامر بن عبس ... ابن جهينة الجهني الصحابي المشهور .
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً .

قال أبو سعيد بن يونس : كان قارئاً عالماً بالفرائض والفقه فصيح اللسان شاعراً
كاتباً . وهو أحد من جمع القرآن . وشهد عقبة بن عامر الفتوح وكان هو البريد
إلى عمر بفتح دمشق . وشهد صفين مع معاوية وأمره بعد ذلك على مصر .
ومات في أول خلافة معاوية على الصحيح .

الخلاصة :

(ع) عقبة بن عامر الجهني له خمسة وخمسون حديثاً . اتفقا على سبعة وانفرد
البخاري بحديث ومسلم بتسعة . وعنه جابر وابن عباس وقيس بن أبي حازم
وخلق . اختط البصرة وولي مصر لمعاوية وحضر معه بصفين وولي غزو البحر
وكان فصيحاً شاعراً مفوهاً كاتباً قارئاً لكتاب الله عالماً .

قال خليفة : مات سنة ثمان وخمسين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٥٥	٧	١	٩

٨

(١٢٠) عقبه بن عامر الجهني

[١] * ٨ - كتاب الصلاة

١٦ - باب من صلى في فروج حرير ثم نزع

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ قال حدَّثنا اللَّيْثُ عن يزيدَ عن أبي الخيرِ عن عُقبَةَ بنِ عامرٍ قال : « أَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرُوجَ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ انصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعاً شَدِيداً كَالكَارِهِ لَهُ وَقَالَ : لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ » .

[٨٠/١]

* ٧٧ - كتاب اللباس ١٢ - باب القباء وفروج حرير

حدَّثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدَّثنا اللَّيْثُ عن يزيدَ بنِ أَبِي حَبِيبٍ عن أبي الخيرِ عن عُقبَةَ بنِ عامرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرُوجَ حَرِيرٍ ؛ فَلَبِسَهُ ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعاً شَدِيداً - كَالكَارِهِ لَهُ - ثُمَّ قَالَ : لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ . تَابَعَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ يَوْسُفَ عن اللَّيْثِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : « فُرُوجُ حَرِيرٍ » .

[١٤٤/٧]

* * *

[٢] * ١٩ - كتاب التهجد ٣٥ - باب الصلاة قبل المغرب

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ يزيدَ قال حدَّثنا سَعِيدُ بنُ أَبِي أَيُّوبَ قال حدَّثني يزيدُ بنُ أَبِي حَبِيبٍ قال سمعتُ مرثدَ بنَ عبدِ اللهِ اليزنِّيَّ قال : « أَتَيْتُ عُقبَةَ بنَ عامرِ الجُهَنِيِّ فَقُلْتُ : أَلَا أَعْجَبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ ، يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ

(١) مسلم (ك ٣٧ ح ٢٣) .

(٢) ليس في مسلم .

المغرب . فقال عُقبَةُ : إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قُلْتُ : فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ ؟ قَالَ : الشُّغْلُ . [٥٩/٢]

* * *

[٣] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٧٣ - باب الصلاة على الشهيد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ
أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى
عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ ،
وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ
خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ . وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا
بِعَدِي ، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا » . [٩١/٢]

* ٦١ - كتاب المناقب ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ شُرْحَبِيلٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ
ابْنِ عَامِرٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ
عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ . إِنِّي
وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي
وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا » . [١٩٨/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٧ - باب غزوة أحد

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ
عَنْ حَيَّوَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : « صَلَّى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَتْلِي أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمَوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ
وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ ، وَإِن

(٣) مسلم (ك ٤٣ ح ٣٠، ٣١) .

موعِدكم الحوض وإني لأنظر إليه من مقامي هذا . وإني لستُ أخشى عليكم أن تُشركوا ، ولكنني أخشى عليكم الدُّنيا أن تُنافسوها . قال فكانت آخرَ نظرةٍ نظَرْتُها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . » [٩٤/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٢٧ - باب أُحَدِّثُ بِحَبْنَا

حَدَّثَنِي عمرو بن خالدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عُقبَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمَنبِرِ فَقَالَ : « إِنِّي قَرَطُّ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ - وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنَافَسُوا فِيهَا . » [١٠٣/٥]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٧ - باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير « عن عُقبَةَ ابن عامرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمَنبِرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ . وَإِنِّي وَاللَّهِ أَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ - وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنَافَسُوا فِيهَا . » [٩٠/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٥٣ - باب في الحوض وقول الله تعالى : ﴿ إِنَّا أُعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾

حَدَّثَنَا عمرو بن خالدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن يزيد بن أبي الخير « عن عُقبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ عَلَى الْمَنبِرِ فَقَالَ : إِنِّي قَرَطُّ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ،

وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن . وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض -
أو مفاتيح الأرض - وإني والله ما أخاف عليكم أن تُشركوا بعدي ، ولكن أخاف
عليكم أن تنافسوا فيها . [١٢١/٨]

* * *

[٤] * ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

٢٧ - باب من نذر المشي إلى الكعبة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ
أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ
أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : « نَذَرْتُ أُحْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَيَّ بَيْتِ اللَّهِ ،
وَأَمَرْتَنِي أَنْ اسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَفْتَيْتُهُ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
لَتَمْشِ وَلَتُرْكَبَ » . قَالَ : وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ » . [٢٠/٣]

* * *

[٥] * ٤٠ - كتاب الوكالة

١ - باب وكالة الشريك الشريك في القسمة

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ
ابْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ عَنَّمَا يَقْسِمُهَا عَلَيَّ
صَحَابَتِهِ ، فَبَقِيَ عَتُودٌ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ أَنْتَ » .
[٩٨/٣]

(٤) مسلم (ك ٢٦ ح ١٢، ١١) .

(٥) مسلم (ك ٣٥ ح ١٦، ١٥) .

* ٤٧ - كتاب الشركة ١٢ - باب قسمة الغنم والعدل فيها

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا ، فَبَقِيَ عَتُودٌ ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهَأَنْتَ . » [١٤٠/٣]

* ٧٣ - كتاب الأضاحي

٢ - باب قسمة الإمام الأضاحي بين الناس

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : « قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا ، فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَارَتْ لِي جَذَعَةٌ ، قَالَ ضَحَّ بِهَا . » [٩٩/٧]

* ٧٣ - كتاب الأضاحي

٧ - باب في أضحية النبي ﷺ بكبشين أقرنين

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا ، فَبَقِيَ عَتُودٌ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهَأَنْتَ . » [١٠١/٧]

* * *

[٦] * ٤٦ - كتاب المظالم

١٨ - باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

(٦) مسلم (ك ٣١ ح ١٧) .

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : « قُلْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا ، فَمَا تَرَى فِيهِ ؟ فَقَالَ لَنَا : إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمِرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ » . [١٣١/٣]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٨٥ - باب إكرام الضيف وخدمة إياه بنفسه

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا ، فَمَا تَرَى ؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ » . [٣٢/٨]

* * *

[٧] * ٥٤ - كتاب الشروط

٦ - باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُؤْفُوا بِهَا مَا اسْتَحَلَّتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ » . [١٩٠/٣]

* ٦٧ - كتاب النكاح ٥٢ - باب الشروط في النكاح

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَحَقُّ مَا أُؤْفَيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُؤْفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَّتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ » . [٢٠/٧]

* * *

(٧) مسلم (ك ١٦ ح ٦٣) .

[٨] * ٦٧ - كتاب النكاح

١١١ - باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم

حدَّثنا قتيبةُ بن سعيدٍ حدَّثنا ليثٌ عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ عن أبي الخير
عن عقبه بن عامر « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إِيَّاكُمْ والدخولَ على
النساء . فقال رجلٌ من الأنصار : يا رسولَ الله ، أفرأيتَ الحمومَ ؟ قال : الحمومُ
الموت » .

[٣٧/٧]

(١٢١)

□ العلاء بن الحضرمي □

الإصابة (٥٦٣٦) :

العلاء بن الحضرمي وكان اسمه عبد الله بن عماد بن أكبر بن ربيعة .
وفد عبد الله الحضرمي أبوه فسكن مكة وحالف حرب بن أمية والد
أبي سفيان . استعمل النبي صلى الله عليه وسلم العلاء على البحرين وأقره أبو بكر
ثم عمر مات سنة أربع عشرة وقيل إحدى وعشرين .
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم . وكان يقال : إنه مجاب الدعوة وخاض
البحر بكلمات قالها . وذلك مشهور في كتب الفتوح .

الخلاصة :

(ع) العلاء بن الحضرمي اسم أبيه عبد الله بن عماد . بعثه النبي صلى الله
عليه وسلم إلى المنذر صاحب البحرين فحال بينهما البحر فدعا فمشوا على البحر .
له أحاديث . اتفقا على حديث وانفرد مسلم بخمسة ،
وعنه أبو هريرة والسائب بن يزيد .
قال أبو حشاق الزيادي : توفي سنة إحدى وعشرين وهو على البحرين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
له أحاديث	١	٠	٥

(١٢١) العلاء بن الحضرمي

[١] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٧ - باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه

حدّثني إبراهيم بن حمزة حدّثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حُميد الزُّهري
 قال : سمعتُ عمرَ بن عبد العزيز يسألُ السائبَ ابنَ أختِ النَّجْر : ما سمعتَ في
 سكني مكة ؟ قال : سمعتُ العلاءَ بن الحضرميِّ قال : قال رسولُ الله صلى الله
 عليه وسلم : « ثلاثٌ للمهاجرِ بعدَ الصَّدْر » . [٦٨/٥]

* * *

(١) مسلم (ك ١٥ ح ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤) .

(١٢٢)

□ علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي □

الإصابة (٥٦٨٢) :

علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ... أبو الحسن . أول الناس إسلاماً في قول كثير من أهل العلم ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح فرى في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفارقه وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك فقال له بسبب تأخيره له بالمدينة : ألا ترضي أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى وزوجه بنته فاطمة . وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد . ولما آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه قال له أنت أخي . ومناقبه كثيرة .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً وكان قد اشتهر بالفروسية والشجاعة والإقدام ، وكان أحد الشورى الذين نص عليهم عمر .

ولم يزل بعد النبي صلى الله عليه وسلم متصديماً لنصر العلم والفتيا فلما قتل عثمان بايعه الناس وكان قتل علي في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة . ومدة خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر ونصف شهر .

الخلاصة :

(ع) علي بن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي أبو الحسن ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وختنه على بنته . أمير المؤمنين يكنى أبا تراب وأمه فاطمة بنت أسد ابن هاشم وهي أول هاشمية ولدت هاشمياً .

له خمسمائة حديث وستة وثمانون حديثاً . اتفقا على عشرين ، وانفرد البخاري

بتسعة ومسلم بخمسة عشر . شهد بداراً والمشاهد كلها . روى عنه أولاده الحسن
والحسين ومحمد وفاطمة وعمر وابن عباس والأحنف وأمم .

قال أبو جعفر كان شديد الأدمة ربعة إلى القصر وهو أول من أسلم من
الصبيان جمعاً بين الأقوال . قال له النبي صلى الله عليه وسلم : أنت مني بمنزلة
هرون من موسى . وفضائله كثيرة . استشهد ليلة الجمعة لأحدى عشرة ليلة بقيت
أو خلت من رمضان سنة أربعين وهو حينئذ أفضل من علي وجه الأرض .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٥٨٦	٢٠	٩	١٥
<hr/>			
٢٩			

* * *

(١٢٢) علي بن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب

ابن هاشم الهاشمي أبو الحسن

[١] * ٣ - كتاب العلم ٣٨ - باب إثم من كذب على النبي ﷺ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ قَالَ سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ جِرَاشٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ » . [٢٩/١]

* * *

[٢] * ٣ - كتاب العلم ٣٩ - باب كتابة العلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : قُلْتُ لِعَلِيِّ هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ ؟ قَالَ : لَا إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ ، أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ قُلْتُ : فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ؟ قَالَ : الْعَقْلُ ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ . [٢٩/١]

* ٢٩ - كتاب فضائل المدينة ١ - باب حرم المدينة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا

(١) مسلم في المقدمة (ج ١ ص ٧) .

(٢) مسلم (ك ١٥ ح ٤٦٧، ٤٦٨)، (ك ٢٠ ح ٢٠) .

كتابُ الله وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا ، مِنْ أَحَدَثَ فِيهَا جَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَقَالَ : ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . [٢٠/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد - باب فكاك الأسير

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللهِ ؟ قَالَ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهَمًا يُعْطِيهِ اللهُ رُجُلًا فِي الْقُرْآنِ ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ . قُلْتُ : وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قَالَ : الْعَقْلُ ، وَفَكَكُ الْأَسِيرِ ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ . »

[٦٩/٤]

* ٥٨ - كتاب الجزية

١٠ - باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أُخْبِرَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « خَطَبْنَا عَلِيًّا فَقَالَ : مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَقَالَ : فِيهَا الْجِرَاحَاتُ ، وَأَسْتَانُ الْإِبِلِ ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا جَدَثًا أَوْ آوَى فِيهَا مُحَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ

مثل ذلك . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ » .

[١٠٠/٤]

* ٥٨ - كتاب الجزية ١٧ - باب إثم من عاهد ثم غدر

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْقُرْآنَ ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحَدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » . [١٠٢/٤]

* ٨٥ - كتاب الفرائض ٢١ - باب إثم من تبرأ من مواليه

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِيهِ قَالَ : « قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقَرُوهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ غَيْرَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ : فَأَخْرَجَهَا فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءٌ مِنَ الْجَرَاحَاتِ وَأَسْنَانِ الْإِبِلِ ، قَالَ : وَفِيهَا الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ ، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ وَالَى : قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » . [١٥٤/٨]

* ٨٧ - كتاب الديات ٢٤ - باب العاقلة

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مَطَرٌ قَالَ سَمِعْتُ

الشعبي قال سمعتُ أبا جُحيفةَ قال : « سألتُ علياً رضي الله عنه : هل عندكم شيء ما ليس في القرآن ؟ ، وقال مرة ما ليس عند الناس ؟ فقال والذي فلق الحَبَّ وبرَأ النَّسمةَ ما عندنا إلا ما في القرآن - إلا فهماً يُعطى رجل في كتابه - وما في الصحيفة ، قلتُ : وما في الصحيفة ؟ قال : العقلُ وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلمٌ بكافر . » [١١/٩]

* ٨٧ - كتاب الديات ٣١ - باب لا يقتل المسلم بالكافر

حدَّثنا أحمدُ بن يونسَ حدَّثنا زهيرٌ حدَّثنا مُطَرِّفٌ أن عامراً حدَّثهم عن أبي جحيفة قال : « قلت لعلي » وحدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة حدَّثنا مُطَرِّفٌ سمعت الشعبي يحدث قال سمعت أبا جحيفة قال : « سألت علياً رضي الله عنه : هل عندكم شيء مما ليس في القرآن ؟ - وقال ابن عيينة مرة : ما ليس عند الناس ؟ - فقال : والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن ، إلا فهماً يعطي رجل في كتابه ، وما في الصحيفة ، قلتُ : وما في الصحيفة ؟ قال العقلُ ، وفكاك الأسير ، وأن لا يقتل مسلم بكافر . » [١٢/٩]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٥ - باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم

حدَّثنا عمرُ بن حفص بن غياث حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمش حدَّثني إبراهيمُ التيمي حدَّثني أبي قال : « خطبنا عليُّ رضي الله عنه على منبر من آجرٍ وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال : والله ما عندنا من كتاب يُقرأ إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة ، فنشرها ؛ فإذا فيها أسنان الإبل ، وإذا فيها : المدينة حرم من غير إلى كذا ، فمن أحدث فيها حدَّثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً . وإذا فيه : ذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً . وإذا فيها : من ولي قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله

والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً» . [٩٧/٩]

* * *

[٣] * ٣ - كتاب العلم ٤٩ - باب من خص بالعلم قوماً دون قوم
وقال عليّ : حدّثوا الناس بما يعرفون ، أتجِبُونَ أَنْ يُكذَّبَ اللهُ
ورسوله ؟!

حدّثنا عبّيدُ اللهِ بنُ موسى عن معروفِ بنِ خربوذٍ عن أبي الطّفيل عن عليّ
بذلك . [٣٣/١]

* * *

[٤] * ٣ - كتاب العلم ٥١ - باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال
حدّثنا مُسَدَّدٌ قال حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ داود عن الأعمش عن مُنذِرٍ
الثورِيِّ عن محمدِ ابنِ الحنفِيّةِ عن عليّ قال : كنتُ رجلاً مذاءً ، فأمرتُ المِقْدَادَ
أَنْ يسألَ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم ، فسألَهُ فقال : فِيهِ الوُضوءُ . [٣٤/١]

* ٤ - كتاب الوضوء

٣٤ - باب من لم ير الوضوء إلا من اخرجين

حدّثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ قال حدّثنا جريرٌ عن الأعمش عن مُنذِرِ أبي يعلى
الثورِيِّ عن محمدِ بنِ الحنفِيّةِ قال : قال عليّ : كنتُ رجلاً مذاءً فاستحييتُ أَنْ
أَسألَ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فأمرتُ المِقْدَادَ بنَ الأسودِ فسألَهُ فقال :
« فِيهِ الوُضوءُ » . ورواه شعبةٌ عن الأعمش . [٤٢/١]

* ٥ - كتاب الغسل ١٣ - باب غسل المذي والوضوء منه

حدّثنا أبو الوليد قال حدّثنا زائدة عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن

(٣) ليس في مسلم . (٤) مسلم (ك ٣ ح ١٧، ١٨، ١٩) .

عن عليّ قال : كنتُ رجلاً مَذَاءً ، فأمرتُ رجلاً أن يسألَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَسَأَلَ ، فَقَالَ : « تَوْضُأً ، وَأَغْسَلَ ذَكَرَكَ » . [٥٨/١]

* * *

[٥] * ١٩ - كتاب التهجد

٥ - باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ، عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً فَقَالَ : أَلَا تُصَلِّيَانِ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا . فَانصَرَفَ حِينَ قَلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فِجْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ » . [٥٠/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير

١٨ - سورة الكهف

١ - باب ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ قَالَ : أَلَا تُصَلِّيَانِ » . [٨٨/٦]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٨ - باب قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ

(٥) مسلم (ك ٦ ح ٢٠٦) .

ابن علي رضي الله عنهما أخبره : « أن علي بن أبي طالب قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقةً وفاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم : ألا تصلون ؟ فقال علي : فقلت : يا رسول الله إنما أنفُسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له ذلك ولم يرجع إليه شيئاً . ثم سمعته وهو مُدْبِرٌ يضربُ فخذه وهو يقول : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ . » [١٠٦/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد ٣١ - باب في المشيئة والإرادة

حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري ، وحدَّثنا إسماعيل حدثني أخي عبد الحميد عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن حسين بن علي عليهما السلام أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقةً وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال لهم : ألا تُصلُّون ؟ قال علي : فقلت : يا رسول الله إنما أنفُسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئاً ، ثم سمعته وهو مُدْبِرٌ يضربُ فخذه ويقول : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ . » [١٣٧/٩]

* * *

[٦] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٨٣ - باب موعظة المحدث عند القبر

حدَّثنا عثمان قال حدَّثني جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه قال : « كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْعَرْقَدِ ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَعَدَ ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ . فَكَسَسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ . فَقَالَ رَجُلٌ :

(٦) مسلم (ك ٤٦ ح ٧٠٦) .

يا رسول الله ، أفلا تتكلم على كتابنا وندع العمل ، فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة ، وأما من كان منا من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة ؟ قال : أما أهل السعادة فيصرون لعمل السعادة ، وأما أهل الشقاوة فيصرون لعمل الشقاوة . ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾ الآية .

[٩٦/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩٢ - سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾
٣ - باب قوله ﴿ فأما من أعطى واتقى ﴾

حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى « عن علي رضي الله عنه قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بقيع العرقد في جنازة ، فقال : ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار . فقالوا : يا رسول الله أفلا تتكلم ؟ فقال : اعلموا فكل مؤسر . ثم قرأ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى - إِلَى قَوْلِهِ - لِلْعُسْرَى ﴾ . »

[١٧٠/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩٢ - سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾
٤ - باب ﴿ فسيسره ليسرى ﴾

حدثنا بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي رضي الله عنه « عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان في جنازة ، فأخذ عوداً ينكت في الأرض فقال : ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ، أو من الجنة . قالوا : يا رسول الله أفلا تتكلم ؟ قال : اعلموا فكل مؤسر ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ الآية « قال شعبة وحدثني به منصور فلم أنكره من حديث سليمان » .

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩٢ - سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾

٥ - باب ﴿ وأما من بخل واستغنى ﴾

حدَّثنا يحيى حَدَّثنا وَكَيْعٌ عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي عليه السلام قال : « كنا جُلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما منكم من أحد إلا وقد كُتِبَ مَقْعَدُهُ من الجنة ومَقْعَدُهُ من النَّارِ ، فقلنا : يا رسولَ الله أفلا نتكل ؟ قال : لا ، اعْمَلُوا فكلُّ مُيسِّر . ﴿ فأما مَنْ أعطى واتقى وصدَّق بالحسنى فسُنيسرهُ لليسرى - إلى قوله - فسُنيسرهُ لِلْعُسرى ﴾ .

[١٧١/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩٢ - سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾

٦ - باب ﴿ قوله وكذب بالحسنى ﴾

حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة حَدَّثنا جريرٌ عن منصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السُّلمي عن علي رضي الله عنه قال : « كُنَّا في جَنَازة في بَقِيع العَرَقَد ، فأَتانا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقعَدَ وقَعَدنا حوله ، ومعه مِخَصَّرَةٌ ، فنكس فجعل ينكثُ بمِخَصَّرته ، ثم قال : ما منكم من أحدٍ ، وما من نفسٍ مُنْفُوسَةٍ ، إلا كُتِبَ مكانُها من الجنة والنارِ ، وإلا قد كُتِبَت شَقِيَّةٌ أو سَعِيدَةٌ ، قال رجلٌ : يا رسولَ الله أفلا نتكلُّ على كتابنا ونَدْعُ العَمَلَ ، فمن كان منا من أهل السَّعادة فسَيصيرُ إلى أهل السَّعادة ، ومن كان مِنَّا من أهل الشَّقَاءِ فسَيصيرُ إلى عمل أهل الشقاوة ؟ قال : أما أهلُ السَّعادة فييسرون لعمل أهل السَّعادة ، وأما أهلُ الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشَّقَاءِ ، ثم قرأ ﴿ فأما من أعطى واتقى وصدَّق بالحسنى ﴾ الآية .

[١٧١/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩٢ - سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾

٧ - باب ﴿ فسُنيسره للعسرى ﴾

حدَّثنا آدم حَدَّثنا شُعْبَةُ عن الأعمش قال سَمِعْتُ سعدَ بن عبيدة يُحدِّثُ

عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ عن علي رضي الله عنه قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فأخذ شيئاً فجعل يَنْكُثُ به الأرض ، فقال : ما منكم من أحدٍ إلا وقد كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ ، ومَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ . قالوا : يا رسول الله أفلا نتكلُّ على كتابنا ونَدْعُ الْعَمَلَ ؟ قال : اعملوا فكلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ له ، أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة ، وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة ، ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ الآية » .

[١٧١/٦]

* ٧٨ - كتاب الأدب

١٢٠ - باب الرجل ينكث الشيء بيده في الأرض

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةٍ ، فَجَعَلَ يَنْكُثُ الْأَرْضَ بَعُودَ ، فَقَالَ : لَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ فُرِغَ مِنْ مَقْعَدِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . فَقَالُوا : أَفَلَا تَتَّكِلُ ؟ قَالَ : اعملوا فكلُّ مُيسِّرٍ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾ الآية » .

[٤٨/٨]

* ٨٢ - كتاب القدر ٤ - باب ﴿ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا جُلُوساً مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَوْدٌ يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ وَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَلَا نَتَّكِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لا ، اعملوا فكلُّ مُيسِّرٍ ، ثم قرأ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾ الآية » .

[١٢٣/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥٤ - باب قول الله تعالى ﴿ ولقد يسرنا القرآن للذكر ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا فَجَعَلَ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كَتَبَ مَقْعُدَهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ قَالُوا : أَلَا نَتَّكُلُ ؟ قَالَ : اْعْمَلُوا فَكُلَّ مُيَسَّرٌ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴾ الْآيَةَ . [١٥٩/٩]

* * *

[٧] * ٢٥ - كتاب الحج ٣٤ - باب التمتع والإقرا

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ حُسَيْنٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ : « شَهِدْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَعُثْمَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَتْعَةِ وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيًّا ، أَهَلَ بِهِمَا : لَيْلِكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةً ، قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَدْرَعُ سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ أَحَدٍ » . [٩٣/٣]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُورِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : « اِخْتَلَفَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمَا بِعُسْفَانَ فِي الْمَتْعَةِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا تَرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْتَهِيَ عَنِ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهَلَ بِهِمَا جَمِيعًا » . [١٤٣/٢]

* * *

[٨] * ٢٥ - كتاب الحج ١١٣ - باب الجلال للبدن

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(٧) ليس في مسلم . (١٨) مسلم (ك ١٥ ح ٣٤٩، ٣٤٨) .

ابن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال : « أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتصدق بجلال البدن التي نحرث وجلودها » . [١٧٠/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٢٠ - باب لا يعطى الجزار من الهدي شيئاً

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان قال أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال : « بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فقممت على البدن ، فأمرني فقسمت لحومها ، ثم أمرني فقسمت جلالها وجلودها » .

قال سفيان وحدثني عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال : « أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم على البدن ، ولا أعطي عليها شيئاً في جزارتها » . [١٧٢/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ١٢١ - باب يتصدق بجلود الهدي

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري أن مجاهداً أخبرهما أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره أن علياً رضي الله عنه أخبره « أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يقوم على بدنه ، وأن يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها ، ولا يعطي في جزارتها شيئاً » . [١٧٢/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ١٢٢ - باب يتصدق بجلال البدن

حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف بن أبي سليمان قال : سمعت مجاهداً يقول : حدثني ابن أبي ليلى أن علياً رضي الله عنه حدثه قال : « أهدى النبي صلى الله عليه وسلم مائة بدنة ، فأمرني بلحومها فقسمتها ، ثم أمرني بجلالها فقسمتها ، ثم بجلودها فقسمتها » . [١٧٢/٢]

* ٤٠ - كتاب الوكالة

١ - باب وكالة الشريك في القسمة وغيرها

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُذْنِ الَّتِي نُحِرَتْ وَبِجُلُودِهَا » . [٩٨/٣]

* * *

* [٩] ٣٤ - كتاب البيوع ٢٨ - باب ما قيل في الصَّوَاغِ

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَعْنَمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعٍ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي » . [٦٠/٣]

* ٤٢ - كتاب المساقاة ١٣ - باب بيع الحطب والكلا

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ : « أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَعْنَمِ يَوْمِ بَدْرٍ ، قَالَ : وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِفًا أُخْرَى ، فَأَنْخَتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيعَهُ ، وَمَعِيَ صَائِعٌ مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعٍ فَاسْتَعِينَ بِهِ عَلِيٌّ

(٩) مسلم (ك ٣٦ ح ٢٠١) .

وَلِيمَةَ فَاطِمَةَ ، وَحَمْزَةَ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ قَيْنَةٌ .
 فَقَالَتْ : أَلَا يَا حَمَزَ لِلشُّرْفِ النَّوَاءِ ، فَتَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةٌ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْمَتَهُمَا ،
 وَبَقَرَ حَوَاصِرَهُمَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا - قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ : وَمِنْ السَّنَامِ .
 قَالَ : قَدْ جَبَّ أَسْمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 فَظَرَّتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْظَعَنِي ، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ
 حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْحَبَرَ ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ حَمْزَةٌ
 فَتَعَيَّظَ عَلَيَّ ، فَزَفَعَ حَمْزَةٌ بَصَرَهُ وَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِآبَائِي ! فَزَجَعَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْهَقُهُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ
 الْحَمْرِ .» [١١٤/٣]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس ١ - باب فرض الخمس

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي
 عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : « كَانَتْ
 لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتِنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاعًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعٍ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِيَ فَأَتَانِي بِإِذْحَرٍ
 أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَّاعِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي . فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لَشَارِفِي
 مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحَبَالِ ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ
 مِنَ الْأَنْصَارِ ، رَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَ
 أَسْمَتَهُمَا ، وَبُقِرَتْ حَوَاصِرُهُمَا ، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا ، وَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ
 رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا ، فَقُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ فَقَالُوا : فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ
 الْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَيَّ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ - فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِ
 الَّذِي لَقِيتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَكَ ؟ فَقُلْتُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَيَّ نَاقَتِي فَأَجَبَّ أَسْمَتَهُمَا ،

وَبَقَرِ حَوَاصِرَهُمَا وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبْتُ . فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي ، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةٌ فَاسْتَأْذَنَ ، فَأَذِنُوا لَهُمْ ، فَإِذَا هُمْ شَرِبُوا ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ ، فَإِذَا حَمْزَةٌ قَدْ ثَمَلَتْ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ، فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ . ثُمَّ قَالَ حَمْزَةٌ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي ؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ ثَمَلَتْ ، فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

[٧٨/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنَسَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : « كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيْبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُبْتِنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعْدَتُ رَجُلًا صَوَاغًا فِي بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِي فَنَأْتِي بِأَذْخِرٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَيْعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ فَاسْتَعِينَ بِهِ فِي وِلْمَةِ عُرْسِي . فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لَشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِجَابِ ، وَشَارِفَائِي مُنَاخَانٍ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ ، فَإِذَا بِشَارِفِي قَدْ أُجِبْتُ أَسْمِنْتَهُمَا ، وَبُقِرَتْ حَوَاصِرُهُمَا ، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا : فَلَمَّ أَمْلَكُ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ قُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ قَالُوا : فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عِنْدَهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهَا ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا : « أَلَا يَا حَمْرَ لِلشَّرْفِ النَّوَاءِ » فَوَثَبَ حَمْزَةُ إِلَى السَّيْفِ فَأَجَبَّ أَسْمِنْتَهُمَا وَبَقَرَ حَوَاصِرَهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . قَالَ عَلِيُّ : فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي لَقَيْتُ ، فَقَالَ :

مَالِك؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَدَا حَمْرَةَ عَلَى نَاقَتِي فَأَجَبَ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ حَوَاصِرَهُمَا، وَهِيَ هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبْتُ. فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْرَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأُذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلُومُ حَمْرَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْرَةٌ تَمَلُّ حَمْرَةَ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ: فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْرَةَ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَمَلُّ، فَكَصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ.» [٨٢/٥]

٧ - باب الأردية

* ٧٧ - كتاب اللباس

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْزُهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَدَائِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْرَةٌ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنُوا لَهُمْ.» [١٤٢/٧]

* * *

٢٧ - باب هدية ما يكره لبسها

* ٥١ - كتاب الهبة

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةَ سِيرَاءٍ، فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي.» [١٦٣/٣]

* ٦٩ - كتاب النفقات ١١ - باب كسوة المرأة بالمعروف

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « آتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةَ سِيرَاءٍ فَلَبِسْتُهَا ، فَرَأَيْتُ الْعُضْبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي » .

[٦٦/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٣٠ - باب الحرير للنساء

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَسَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةَ سِيرَاءٍ ، فَخَرَجْتُ فِيهَا ، فَرَأَيْتُ الْغُضْبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي » .

[١٥١/٧]

* * *

* [١١] ٥٦ - كتاب الجهاد

٨٠ - باب المجن ومن يترس بترس صاحبه

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ شَدَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « مَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْدَى رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَرَمَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي » . [٣٩/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

١٨ - باب ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ شَدَادٍ قَالَ : « سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ أَبْوِيهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ .

(١١) مسلم (ك ٤٤ ح ٤١) .

حَدَّثَنَا يَسْرَةَ بن صَفْوَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عن أَبِيهِ عن عبد الله بن شَدَاد « عن علي رضي الله عنه قال : ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع أبويه لأحد إلا لسعدِ ابن مالك ، فإني سمعته يقول يومَ أحد : يا سعدُ ارمِ فداك أبي وأمِّي » .
[٩٧/٥]

* ٧٨ - كتاب الأدب ١٠٣ - باب قول الرجل فداك أبي وأمِّي

حَدَّثَنَا مسدَّد حَدَّثَنَا يَحْيَى عن سفيان حَدَّثَنِي سعدُ بن إبراهيم عن عبد الله بن شداد : « عن علي رضي الله عنه قال : ما سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُعَدِّي أحداً غيرَ سعد ، سمعته يقول : ارمِ فداك أبي وأمِّي ، أظنه يومَ أحدٍ » .
[٤٢/٨]

* * *

[١٢] * ٥٦ - كتاب الجهاد

٩٨ - باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ موسى أَخْبَرَنَا عَيْسَى حَدَّثَنَا هشامُ عن مُحَمَّدٍ عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَابِ قَالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : مَلَأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً ، شَغَلُونَا عن الصَّلَاةِ الوَسْطَى حينَ غَابَتِ الشَّمْسُ » .
[٤٣/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٢٩ - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب

حَدَّثَنَا إسحاقُ حَدَّثَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا هشامُ عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه « عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يومَ الخندقِ : مَلَأَ اللهُ عليهم بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً كما شَغَلُونَا عن صلاةِ الوُسْطَى حتى غابتِ الشمسُ » .
[١١٠/٥]

(١٢) مسلم (ك ٥ ح ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٥) .

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٤٢ - باب ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾

حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِضِيِّ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : حَبَسْنَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتَهُمْ - أَوْ أَجْوَاهَهُمْ - . شَكَ يَحْيَى نَاراً . » . [٣٠/٦]

* ٨٠ - كتاب الدعوات ٥٨ - باب الدعاء على المشركين

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ « حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ : مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتَهُمْ نَاراً كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ . وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ . » . [٨٤/٨]

* * *

[١٣] * ٥٦ - كتاب الجهاد ١٤١ - باب الجاسوس

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا ، فَانْطَلِقُوا تَعَادَى بَنِي خَيْلِنَا ، حَتَّى انْتَهَيْتُمْ إِلَى الرَّوْضَةِ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ ، فَقُلْنَا : أَخْرَجَنِي الْكِتَابُ . فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ . فَقُلْنَا : لِنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ ، أَوْ لِنُتْلِقَنَّ الثِّيَابَ . فَأَخْرَجْتُهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ

(١٣) مسلم (ك ٤٤ ح ١٦١) .

إلى أناس من المشركين من أهل مكة يُخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا حَاطِبُ مَا هَذَا ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا ، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْتَخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ صَدَقَكُمْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . قَالَ : إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : « اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ » قَالَ سُفْيَانُ : وَأَيُّ إِسْتِنَادٍ هَذَا . [٥٩/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٩٥ - باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة

حدَّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبِ الطائِفي حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عُثْمَانِيًّا ، فَقَالَ لَابْنِ عَطِيَّةَ وَكَانَ عَلَوِيًّا : إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبِكَ عَلَى الدِّمَاءِ ، سَمِعْتَهُ يَقُولُ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ : اتُّوْا رَوْضَةَ كَذَا ، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أُعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا : فَأَتَيْنَا الرُّوضَةَ فَقُلْنَا : الْكِتَابُ . قَالَتْ : لَمْ يُعْطِنِي . فَقُلْنَا : لَتَخْرِجَنَّ أَوْ لِأَجْرَدَنَّكَ . فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْرَتِهَا . فَأَرْسَلَتْ إِلَى حَاطِبٍ . فَقَالَ : لَا تَعْجَلْ ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ وَلَا أَرَدَدْتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حَبًّا ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا . فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ عُمَرُ : دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ . فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ . فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ . [٧٦/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٩ - باب فضل من شهد بدرًا

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا مَرْثِدَ وَالزُّبَيْرَ - وَكَلَّنَا فَارِسٌ - قَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ . فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَيَّ بَعِيرٌ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَلْنَا : الْكِتَابُ . فَقَالَتْ : مَا مَعْنَى كِتَابٍ ، فَأَخْبَانَاهَا ، فَاتَمَسْنَا فَلَمْ نَرِ كِتَابًا ، فَقَلْنَا : مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنَجْرِدَنَّكَ . فَلَمَّا رَأَتْ الْجِدَّ أَهْوَتْ إِلَى حُحْرَتِهَا - وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ - فَأَخْرَجْتَهُ . فَانْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَدَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ حَاطِبٌ : وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ ، وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَدَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ . فَقَالَ : أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ؟ فَقَالَ : لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ - أَوْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ - فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . » [٧٧/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٤٦ - باب غزوة الفتح

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَةَ بْنَ أَبِي رَافِعٍ يَقُولُ : « سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ فَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ ، فَإِنَّ بِهَا ظُعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخَذُوا مِنْهَا ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بَنِي

خيلنا حتى أتينا الروضة ، فإذا نحن بالطَّعِينَة ، قلنا لها : أخرجي الكتاب ، قالت : ما معي كتاب . فقلنا : لتُخْرِجَنَّ الكتابَ أو لتُلْقِينَ الثيابَ . قال : فأخرجته من عقاصِها ، فأتينا به رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا فيه : من حاطبِ بنِ أبي بلتعة - إلى ناسِ بمكةَ من المشركين - يُخبرهم ببعضِ أمرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم : فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : يا حاطبُ ما هذا ؟ قال : يا رسولَ الله لا تعجلْ عليَّ ، إني كنتُ امرءاً مُلصقاً في قريش - يقول : كنتُ حليفاً - ولم أكن من أنفسها ، وكان من معك من المهاجرين من لهم قراباتٌ يحمونُ أهلهم وأموالهم ، فأحببتُ إذ فاتني ذلك من النسبِ فيهم أن أتخذَ عندهم يداً يَحْمُونَ قرابتي ، ولم أفعَلْ ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أما إنه قد صدقكم . فقال عمرُ : يا رسولَ الله ، دَعَنِي أضربُ عنقَ هذا المنافقِ . فقال : إنه قد شهد بدرأ ، وما يُدريك لعل الله اطلعَ على من شهدَ بدرأ قال : اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم فأنزل الله السورة : ﴿ يا أيُّها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوِّي وعدوكم أولياء تُلقون إليهم بالموَدَّةِ وقد كفروا بما جاءكم من الحق - إلى قوله - فقد ضلَّ سواء السبيل ﴾ .

[١٤٥/٥]

* ٦٥ - سورة الممتحنة

* ٦٥ - كتاب التفسير

١ - باب حدثنا الحميدي

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار قال حدثني الحسن بن محمد بن علي أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي يقول : سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول : « بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد قال : انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ ، فإن بها طعينة معها كتاب فخذوه منها . فذهبنا تعادي بنا خيلنا حتى : أتينا الروضة ، فإذا نحن بالطَّعِينَة ، فقلنا : أخرجي الكتاب فقالت : ما معي من كتاب ، فقلنا : لتُخْرِجَنَّ الكتاب

أو لثُلُقَيْنِ الثياب . فأخْرَجْتُهُ من عِقَاصِهَا ، فَأَتَيْنَا به النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا هَذَا يَا حَاطِبُ ؟ قَالَ : لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَصْطَنِعَ إِلَيْهِمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ . فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي يَا رَسُولَ اللهِ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ . فَقَالَ : إِنَّهُ شَهِيدٌ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : « اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ » . قَالَ عُمَرُ : وَنَزَلَتْ فِيهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ﴾ قَالَ : لَا أُدْرِي الْآيَةَ فِي الْحَدِيثِ أَوْ قَوْلَ عُمَرُ .

حدثنا علي « قيل لسفيان في هذا فنزلت ﴿ لا تتخذوا عدوِّي ﴾ قال سفيان : هذا في حديث الناس حفظته من عمرو ، ما تركت منه حرفاً ، وما أرى أحداً حفظه غيري .

[١٤٩/٦]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٢٣ - باب من نظر في كتاب من يُحَدِّثُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لَيْسَتَيْنِ أَمْرُهُ

حدثنا يُوْسُفُ بْنُ بُهْلُولٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَأَبَا مَرْثَدَ الْعَنْوِيَّ - وَكَلْنَا فَارِسًا - فَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاخِ ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ . قَالَ : فَأَدْرَكَهَا تَسِيرٌ عَلَى جَمَلٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قال : قلنا : أين الكتاب الذي معك ؟ قالت : ما معي كتاب : فأخذنا بها فابتغينا في رحلها ، فما وجدنا شيئاً . قال صاحبها : ما نرى كتاباً . قال قلت : لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي يُحلفُ به لتُخرجنَّ الكتابَ أو لأجردنَّك . قال : فلما رأته الجدة مني أهوت بيدها إلى حُجرتِها - وهي محتجزةٌ بكساء - فأخرجت الكتابَ . قال فانطلقنا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : ما حملك يا حاطبُ على ما صنعتَ ؟ قال : ما بي إلا أن أكون مؤمناً بالله ورسوله ، وما غيرتُ ولا بدلتُ . أردتُ أن تكونَ لي عندَ القوم يدٌ يدفعُ الله بها عن أهلي ومالي ، وليس من أصحابك هناك إلا وله من يدفعُ الله به عن أهله وماله . قال : صدق ، فلا تقولوا له إلا خيراً . فقال عمرُ بن الخطاب : إنه قد خانَ الله ورسوله والمؤمنين ، فدعني فأضربَ عنقه : قال فقال : يا عمرُ وما يدريك لعلَّ الله قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم ، فقد وجبتُ لكم الجنة ، قال : فدَمَعَتْ عينا عمر وقال : الله ورسوله أعلم . » .

[٥٧/٨]

* ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين ٩ - باب ما جاء في التأولين

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن حصين عن فلان قال : تنازع أبو عبد الرحمن وجبان بن عطية ، فقال أبو عبد الرحمن لجبان : لقد علمتُ ما الذي جراً صاحبك على الدماء - يعني علياً - قال : ما هو لا أبا لك ؟ قال : شيء سمعته يقوله . قال ما هو ؟ قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير وأبا مرثد - وكلنا فارس - قال : انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج - قال أبو سلمة : هكذا قال أبو عوانة حاج - فإن فيها امرأة معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين فأتوني بها . فانطلقنا على أفراسنا حتى أدركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير على بعير لها ، وكان كتب إلى أهل مكة بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم . فقلنا : أين الكتاب الذي معك ؟ قالت : ما معي كتاب . فأخذنا بها بعيرها ، فابتغينا في رحالها فما وجدنا شيئاً . فقال : صاحبها

ما نرى معها كتاباً ، قال فقلت : لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم حلف علي : والذي يحلّف به لتخرجن الكتاب أو لأجردنك . فأهوت إلى حجزتها - وهي محتجزة بكساء فأخرجت الصحيفة ، فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : يا رسول الله ، قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، دعني فأضرب عنقه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا حاطب ما حملك على ما صنعت ؟ قال : يا رسول الله ؛ ما لي أن لا أكون مؤمناً بالله ورسوله ، ولكني أردت أن يكون لي عند القوم يدٌ يدفع بها عن أهلي ومالي ، وليس من أصحابك أحدٌ إلا له هنالك من قومه من يدفع الله به عن أهله وماله . قال : صدق ، لا تقولوا له إلا خيراً . قال فعاد عمر فقال : يا رسول الله ، قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، دعني فلاضرب عنقه قال : أوليس من أهل بدر ؟ وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال : اعملوا ما شئتم فقد أوجبت لكم الجنة . فاغرورقت عيناه فقال : الله ورسوله أعلم . [١٨/٩]

* * *

[١٤] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٥ - باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : « لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاكِرًا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكُّوا سَعَاةَ عُثْمَانَ ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ : اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأُخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمُرَّ سَعَاتِكَ يَعْملُونَ فِيهَا . فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَقَالَ : أَعْغِيهَا عَنَّا . فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأُخْبِرْتُهُ فَقَالَ : ضَعَهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا » . [٨٣/٤]

وقال الحميدي حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُنْذِرًا

(١٤) ليس في مسلم .

التَّوْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ : أُرْسَلَنِي أَبِي ، خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَادْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّدَقَةِ . [٨٤/٤]

* * *

[١٥] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٦ - باب الدليل على أن الخمس لنواب الرسول ﷺ والمساكين

حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيٌّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ اشْتَكَتْ مَا تَلَقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِسِنِّي ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ تَحَادِمًا فَلَمْ تُؤَافِقْهُ ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ ، فَأَتَانَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ فَقَالَ : عَلَى مَكَانِكُمَا ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِيهِ عَلَى صَدْرِي ، فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ . [٨٤/٤]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٩ - باب مناقب علي بن أبي طالب

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ : « حَدَّثَنَا عَلِيٌّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلَقَى مِنَ أَثَرِ الرَّحَى ، فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنِّي ، فَأَنْطَلَقْتُ ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَوَجَدْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا . فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ عَائِشَةَ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا - وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ فَقَالَ : عَلَى مَكَانِكُمَا . فَفَعَدَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِيهِ عَلَى صَدْرِي ، وَقَالَ : أَلَا أَعْلَمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا

(١٥) مسلم (ك ٤٨ ح ٨٠) .

أربعاً وثلاثين ، وتُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمِّدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ .

[١٩/٥]

* ٦٩ - كتاب النفقات ٦ - باب عمل المرأة في بيت زوجها

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيٌّ « أَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى - وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ - فَلَمْ تُصَادِفْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ . فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ . قَالَ : فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ : عَلِيٌّ مَكَانِكُمَا . فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي . فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا - أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا - فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ . »

[٦٥/٧]

* ٦٩ - كتاب النفقات ٧ - باب خادم المرأة

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ مُجَاهِدًا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ « أَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا ، فَقَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ، تَسْبِيحِينَ اللَّهُ عِنْدَ مَنَامِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمِيدِينَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَكْبِيرِينَ اللَّهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . ثُمَّ قَالَ سَفِيَانُ : إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ، فَمَا تَرَكَتْهَا بَعْدُ . قِيلَ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ ؟ قَالَ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ . »

[٦٥/٧]

* ٨٠ - كتاب الدعوات ١١ - باب التكبير والتسبيح عند المنام

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى « عَنْ عَلِيٍّ أَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَ : فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْتُ أَقُومُ ، فَقَالَ :

مكانك ، فجلس بيننا حتى وجدتُ بردَ قَدَمِيهِ على صدري ، فقال : ألا أدلُّكما على ما هو خيرٌ لكما من خادمٍ ؟ إذا أوتيتا إلى فراشكما - أو أخذتما مضاجعكما - فكبرا أربعاً وثلاثين ، وسبحا ثلاثاً وثلاثين واحمداً ثلاثاً وثلاثين ، فهذا خيرٌ لكما من خادمٍ » . وعن شعبة عن خالد عن ابن سيرين قال : التَّسْبِيحُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ .

[٧٠/٨]

* * *

[١٦] * ٦٠ - كتاب الأنبياء

٤٥ - باب ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ ﴾

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : خَيْرُ نَسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نَسَائِهَا خَدِيجَةٌ » .

[١٦٤/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٢٠ - باب تزويج النبي ﷺ خديجة

حَدَّثَنِي صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرُ نَسَائِهَا مَرْيَمُ ، وَخَيْرُ نَسَائِهَا خَدِيجَةٌ » .

[٣٨/٥]

* * *

[١٧] * ٦١ - كتاب المناقب ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُؤَيْدِ

(١٦) مسلم (ك ٤٤ ح ٦٩) .

(١٧) مسلم (ك ١٢ ح ١٥٤) .

ابن غَفَلَةَ قَالَ : « قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَنْفِرَنَّ مِنْ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَّثُوا الْأَسْنَانَ ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَأَيْنَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[٢٠٠/٤]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٣٦ - باب من رايًا بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَّثُوا الْأَسْنَانَ ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَأَيْنَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[١٩٧/٦]

* ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين

٦ - باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم

حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ : « قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَوَاللَّهِ لَأَنْ أُخْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : سَيُخْرَجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ حُدَّتْ الْأَسْنَانَ ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَأَيْنَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

حناجرهم ، يرمقون من الدين كما يرمق السهم من الرمية ، فأينا لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة . [١٦/٩]

* * *

[١٨] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثنا جامع بن أبي راشد حدثنا أبو يعلى عن محمد بن الحنفية قال قلت لأبي أي الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أبو بكر قلت ثم من ؟ قال : ثم عمر ، وخشيت أن يقول عثمان . قلت : ثم أنت قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين . [٧/٥]

* * *

[١٩] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً

حدثني الوليد بن صالح حدثنا عيسى بن يونس حدثنا عمر بن سعيد ابن أبي الحسين المكِّي عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره إذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول : رحمك الله إن كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبك لأني كثيراً مما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كنت وأبو بكر وعمر وفعلت وأبو بكر وعمر وانطلقت وأبو بكر وعمر فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما فالتفت فإذا هو علي بن أبي طالب . [٩/٥]

(١٨) ليس في مسلم .

(١٩) مسلم (ك ٤٤ ح ١٤) .

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٦ - باب مناقب عمر بن الخطاب

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : « وَضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ ، فَتَكَتَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ - وَأَنَا فِيهِمْ - فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا رَجُلٌ آخِذٌ مِنْكِبِي فَإِذَا عَلَيَّ ، فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ : مَا خَلَفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ . وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ ، وَحَسِبْتُ أَنِّي كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » .

[١١/٥]

* * *

* [٢٠] - ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٩ - باب مناقب علي بن أبي طالب

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الْاِخْتِلَافَ ، حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ جَمَاعَةً ، أَوْ أُمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي . فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَّةَ مَا يُرَوَى عَلَيَّ عَلِيٍّ الْكَذِبُ » .

[١٩/٥]

* * *

* [٢١] - ٦٤ - كتاب المغازي ٨ - باب قتل أبي جهل

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :

(٢٠) ليس في مسلم .

(٢١) ليس في مسلم .

حَدَّثَنَا أَبُو مِجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتَوِي بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ وَفِيهِمْ أَنْزَلَتْ ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ قَالَ : هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ ، حَمْرَةٌ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةٌ أَوْ - أَبُو عُبَيْدَةَ - بِنُ الْحَارِثِ وَشَيْبَةُ بْنُ رَيْعَةَ وَعْتَبَةُ وَالْوَلِيدُ بْنُ عْتَبَةَ .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ وَهُوَ مَوْلَى لِبْنِي سَدُوسَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ . [٧٥/٥]

٢٢ - سورة الحج

* ٦٥ - كتاب التفسير

٣ - باب ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مِجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتَوِي بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالَ قَيْسُ : وَفِيهِمْ نَزَلَتْ : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ قَالَ : هُمُ الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ : عَلِيُّ وَحَمْرَةٌ وَعُبَيْدَةٌ وَشَيْبَةُ بْنُ رَيْعَةَ وَعْتَبَةُ بْنُ رَيْعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عْتَبَةَ . [٩٨/٦]

* * *

١٢ - باب حدثني خليفة

* ٦٤ - كتاب المغازي

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَمِيْنَةَ قَالَ أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فَقَالَ : إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا » . [٨٣/٥]

(٢٢) ليس في مسلم .

[٢٣] * ٦٤ - كتاب المغازي ٣٨ - باب غزوة خيبر

حدَّثنا يحيى بن قَرعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر ، وعن أكل لحوم الحُمُر الإنسية » .

[١٣٥/٥]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٣١ - باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة
آخرأ

حدَّثنا مالك بن إسماعيل حدثنا ابن عُيينة أنه سمع الزُّهري يقول أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله عن أبيهما أن علياً رضي الله عنه قال لابن عباس : « أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحُمُر الأهلية زمن خيبر » .

[١٢٧/٧]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

٢٨ - باب لحوم الحُمُر الإنسية

حدَّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي رضي الله عنهم قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة عام خيبر ولحوم الحُمُر الإنسية » .

[٩٥/٧]

* ٩٠ - كتاب الحيل ٤ - باب الحيل في النكاح

حدَّثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر حدثنا الزهري عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن أبيهما أن علياً رضي الله عنه قيل له أن ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأساً فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٢٣) مسلم (ك ١٦ ح ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢) ، (٣٤ ح ٢٢) .

نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية .

[٢٤/٩]

* * *

[٢٤] * ٦٤ - كتاب المغازي

٥٩ - باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ ابْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رُجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ . فَغَضِبَ فَقَالَ : أَلَيْسَ أَمْرُكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا . فَجَمَعُوا . فَقَالَ : أَوْقِدُوا نَارًا ، فَأَوْقَدُوهَا . فَقَالَ : ادْخُلُوهَا . فَهَمُّوا . وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمَسِّكُ بَعْضًا وَيَقُولُونَ : فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّارِ . فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَالطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » .

[١٦١/٥]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٤٠ - باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رُجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي ؟ قَالُوا : بَلَى قَالَ : عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطْبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا . فَاجْمَعُوا حَطْبًا فَأَوْقَدُوا نَارًا ؛ فَلَمَّا هَمُّوا بِالْدُّخُولِ فَقَامُوا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ

(٢٤) مسلم (ك ٣٣ ح ٤٠، ٣٩) .

بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِرَاراً مِنَ النَّارِ أَفَدَخُلُوهَا ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَوْ دَخَلُوهَا مَا تَخَرَجُوا مِنْهَا أَبَداً ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ . [٦٣/٩]

* ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَيْشاً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا ، فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ : ادْخُلُوهَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا ، وَقَالَ آخَرُونَ : إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا ، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا : لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَقَالَ لِلآخَرِينَ : لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ . » [٨٨/٩]

* * *

* [٢٥] ٧٣ - كتاب الأضاحي

١٦ - باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها

حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ : أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ مِنْ نُسُكِكُمْ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : « ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أُذِنَتْ .

(٢٥) ليس في مسلم .

له . « قال أبو عُبيد : « ثم شهدته مع علي بن أبي طالب ، فصلى قبل الخطبة ، ثم خطب الناس فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا لحوم نُسُككم فوق ثلاث » . وعن معمر عن الزُّهري عن أبي عُبيد ... نحوه » .
[١٠٣/٧]

* * *

* [٢٦] * ٧٤ - كتاب الأشربة

٨ - باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية

حدَّثنا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفِيَانَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدُّبَاءِ وَالْمَرْقَةِ » .
[١٠٧/٧]

* * *

* [٢٧] * ٧٤ - كتاب الأشربة

١٦ - باب الشرب قائماً

حدَّثنا أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ النَّزَّالِ قَالَ : « أَتَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ فَشَرِبْتُ قَائِماً فَقَالَ : إِنَّ نَاساً يَكْرَهُ أَحَدَهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ .

حدَّثنا آدمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ « سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ يَحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِمَاءٍ فَشَرِبْتُ وَغَسَلْتُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ - وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ - ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَّهُ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ نَاساً يَكْرَهُونَ الشَّرْبَ قَائِماً ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ » . [١١٠/٧]

(٢٦) مسلم (ك ٣٦ ح ٣٤) . (٢٧) ليس في مسلم .

[٢٨] * ٨٦ - كتاب الحدود ٤ - باب الضرب بالجريد والنعال

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ سَمِعْتُ عَمِيرَ بْنَ سَعِيدِ التَّخَعَمِيِّ قَالَ : « سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتَ فَأَجِدُ فِي نَفْسِي ، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسُنَّهُ » .

[١٥٨/٨]

* * *

[٢٩] * ٨٦ - كتاب الحدود ٢١ - باب رجم المُحصَن

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ « عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجِمَ الْمَرْأَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَالَ : قَدْ رَجِمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[١٦٤/٨]

* * *

(٢٨) مسلم (ك ٢٩ ح ٣٩) .

(٢٩) ليس في مسلم .

(١٢٣)

□ عمار بن ياسر □

ابن عامر بن الحصين العنسي

أبو اليقظان

الإصابة (٥٦٩٩) :

عمار بن ياسر بن عامر بن مالك ... أبو اليقظان حليف بني مخزوم .
كان من السابقين الأولين هو وأبواه وكانوا ممن يعذب في الله فكان النبي
صلى الله عليه وسلم يمر عليهم فيقول : « صبراً آل ياسر موعدكم الجنة » .
واختلف في هجرته إلى الحبشة وهاجر إلى المدينة وشهد المشاهد كلها ثم شهد
البيعة فقطعت أذنه بها ثم استعمله عمر على الكوفة ، وتواترت الأحاديث عن
النبي صلى الله عليه وسلم أن عماراً تقتله الفئة الباغية . وأجمعوا على أنه قتل مع
علي بصفين سنة سبع وثمانين (؟) في ربيع وله ثلاث وتسعون سنة .
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث .

الخلاصة :

(ع) عمار بن ياسر بن عامر بن الحصين بن قيس بن ثعلبة بن عوف بن
أيام بن عنس العنسي بنون أبو اليقظان مولى بني مخزوم . صحابي جليل شهد بدرأ
والمشاهد وكان أحد السابقين الأولين له اثنان وستون حديثاً اتفقا على حديثين
وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بحديث .

وعنه ابنه محمد وابن عباس وأبو وائل . قال علي : استأذن عمار فقال النبي
صلى الله عليه وسلم : « مرحباً بالطيب المطيب » .
قتل بصفين مع علي رضي الله تعالى عنه .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٦٢	٢	٣	١
<hr/>			
٥			

* * *

(١٢٣) عمار بن ياسر بن عامر بن الحصين العنسي

[١] * ٧ - كتاب التيمم ٤ - باب التيمم هل ينفخ فيهما

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ : إِنِّي أَجَنَّبْتُ فَلَمْ أَصِبِ الْمَاءَ . فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ ، وَأَمَّا أَنَا فَمَتَمَعْتُ فَصَلَّيْتُ ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا » فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ .

[٧١/١]

* ٧ - كتاب التيمم ٥ - باب التيمم للوجه والكفين

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَمَّارٌ بِهَذَا ، وَضَرَبَ شُعْبَةُ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ، ثُمَّ أَذْنَاهُمَا مِنْ فِيهِ ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ .

وقال النضرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ذَرًّا يَقُولُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ الْحَكَمُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ .

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرٍّ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ : كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا . وَقَالَ : تَقَلَّ فِيهِمَا .

(١) مسلم (ك ٣ ح ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣) .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍاءَ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ : تَمَعَّكْتُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَكْفِيكَ الْوَجْهَ وَالْكَفَيْنِ » .

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : شَهِدْتُ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ .. وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرٍاءَ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ « فَضْرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ » . [٧١/١]

* ٧ - كتاب التيمم

٧ - باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ رَخَّصْتُ لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ الْبَرْدَ قَالَ : هَكَذَا - يَعْنِي تَيَمَّمَ - وَصَلَّى . قَالَ : قُلْتُ : فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعُمَرَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَمْ أَرِ عُمَرَ قَنِعَ بِقَوْلِ عَمَّارٍ .

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلْمَةَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أُجْنِبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَانَ يَكْفِيكَ » قَالَ : أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى : فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ ؟ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ فَقَالَ : إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدْعُهُ وَيَتَيَمَّمُ . فَقُلْتُ لَشَقِيقٍ : فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . [٧٣/١]

* ٧ - كتاب التيمم ٨ - باب التيمم ضربة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ
 قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى :
 لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا أَمَا كَانَ يَتِيمَّمُ وَيَصَلِّي ؟ فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ
 بِهِذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ؟ فَقَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لِأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتِيمَّمُوا الصَّعِيدَ .
 قُلْتُ : وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِمَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ
 عَمَارٍ لِعُمَرَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ
 الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا - فَضْرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ
 ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ ، أَوْ ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهَا
 وَجْهَهُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَارٍ ؟

وَزَادَ يَعْلَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ : كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، فَقَالَ
 أَبُو مُوسَى : أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَارٍ لِعُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي
 أَنَا وَأَنْتَ فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ ، فَأَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ : « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا » وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفِّهِ وَاحِدَةً .

[٧٣/١]

* * *

[٢] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ

(٢) ليس في مسلم .

بَشْرٍ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هَمَامٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَامَعُهُ إِلَّا خَمْسَةَ أَعْبُدُ وَأَمْرَاتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ »

[٥/٥]

٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٣٠ - باب إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الْأَمَلِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَجَالِدٍ عَنْ يَبَّانٍ عَنْ وَبَرَةَ عَنْ هَمَامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ « قَالَ عَمَّارُ ابْنُ يَاسِرٍ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةَ أَعْبُدُ وَأَمْرَاتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ »

[٤٦/٥]

* * *

[٣] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٣٠ - باب فضل عائشة رضي الله عنها

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : « لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ ، خَطَبَ عَمَّارٌ فَقَالَ : إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ يَأْبَاهَا ؟ » .

[٢٩/٥]

* ٩٢ - كتاب الفتن

١٨ - باب حدثنا عثمان بن الهيثم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبِينَ حَدَّثَنَا أَبُو مَرِيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ الْأَسَدِيُّ قَالَ : « لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارَ ابْنَ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ فَصَعِدَا الْمَنْبَرَ ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمَنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ

(٣) ليس في مسلم .

من الحسن فاجتمعنا إليه ، فسمعتُ عَمَّاراً يقول : إِنَّ عائِشَةَ قد سارت إلى البصرة ، ووالله إنها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ، ولكنَّ الله تبارك وتعالى ابتلاكُم ليعلم إياه تُطِيعُونَ أم هي ؟ » . [٥٥/٩]

حدَّثنا أبو نُعيم حدَّثنا ابن أبي غَنيَّة عن الحَكَم عن أبي وائل « قام عَمَّارٌ على منبرِ الكوفة ، فذكر عائِشة وذكرَ مسيرها وقال : إنها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا ، والآخرة ، ولكنها مما ابتليتم » . [٥٦/٩]

* * *

[٤] * ٩٢ - كتاب الفتن ١٨ - باب حدَّثنا عثمان بن الهيثم

حدَّثنا بَدَلُ بن المحبِّر حدَّثنا شعبةٌ أخبرني عمرو سمعتُ أبا وائل يقول « دخل أبو موسى وأبو مسعودٍ على عمارٍ حيثُ بعثتُ عليَّ إلى أهلِ الكوفةِ يَسْتَنفِرُهُم ، فقالا : ما رأيناك أتيتَ أمراً أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمرِ منذُ أسلمت . فقال عمار : ما رأيتُ منكما منذُ أسلمتما أمراً أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر . وكساهما حُلَّةٌ حله ، ثم راحوا إلى المسجد .

حدَّثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق بن سلمة « كنتُ جالساً مع أبي مسعودٍ وأبي موسى وعمارٍ ، فقال أبو مسعودٍ : ما من أصحابك أحدٌ إلا لو شئتُ لقلتُ فيه غيرك ، وما رأيتُ منك شيئاً منذُ صحبتتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أعيب عندي من إسراعك في هذا الأمر قال عمار : يا أبا مسعود وما رأيتُ منك ولا من صاحبك هذا شيئاً منذُ صحبتتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أعيب عندي من إبطائكما في هذا الأمر . فقال أبو مسعود - وكان موسيراً - : يا غلام هاتِ حُلَّتَيْنِ ، فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عماراً وقال : روحا فيه إلى الجمعة » . [٥٦/٩]

(٤) ليس في مسلم .

(١٢٤)

□ عمر بن أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد □
المخزومي

الإصابة (٥٧٣٥) :

عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد . وهو ربيب النبي صلى الله عليه وسلم .
أمه أم سلمة أم المؤمنين . ولد في الحبشة في السنة الثانية . وكان يوم الخندق
هو وابن الزبير في الخندق في أطم حسان بن ثابت .

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث في الصحيحين وغيرهما .
قال الزبير : وولي البحرين زمن علي وكان قد شهد معه الجمل . ومات بالمدينة
سنة ثلاث وثمانين في خلافة عبد الملك بن مروان .

الخلاصة :

(ع) عمر بن أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال المخزومي صحابي
له اثنا عشر حديثاً اتفاقاً على حديثين . وعنه ابنه محمد وعروة .
ولد بالحبشة ومات سنة ثلاث وثمانين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢

١٢

٢

(١٢٤) عمر بن أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد

ابن هلال الخزومي

[١] * ٨ - كتاب الصلاة

٤ - باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحقاً به

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ
ابنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ
طَرَفَيْهِ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ
عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي
بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَدْ أَلْقَى طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ .

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ
ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ
وَاحِدٍ مُشْتَمِلاً بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعاً طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ . [١/٧٦]

* * *

[٢] * ٧٠ - كتاب الأطعمة

٢ - باب التسمية على الطعام والأكل باليمين

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ

(١) مسلم (ك ٤ ح ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١) . (٢) مسلم (ك ٣٦ ح ١٠٨، ١٠٩) .

سمع وهب بن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول : كنتُ غلاماً في حجرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت يدي تطيشُ في الصَّحفةِ ، فقال لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : يا غلامُ ، سَمَّ الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك . فما زالت تلك طِعمتي بعدُ .

* ٧٠ - كتاب الأَطعمة ٣ - باب الأكل مما يليه

حدَّثني عبدُ العزيز بن عبد الله قال حدَّثني محمدُ بن جعفر عن محمد ابن عمرو بن حلحلة الدَّيْلِيِّ عن وهب بن كيسان أبي نُعيم عن عمر بن أبي سلمة - وهو ابنُ أمِّ سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - قال : « أكلت يوماً مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم طعاماً ، فجعلتُ آكلُ من نواحي الصَّحفة ، فقال لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : كل مما يليك . »

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسف أخبرنا مالكُ عن وهب بن كيسان أبي نُعيم قال : « أتني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بطعامٍ ومعه ربيبهُ عمرُ بن أبي سلمة ، فقال : سَمَّ الله ، وكلُّ مما يليك . »

[٦٨/٧]

(١٢٥)

□ عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى □
العدوي

الإصابة (٥٧٣١) :

عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى ... أبو حفص أمير المؤمنين .
جاء عنه أنه ولد بعد الفجار الأعظم بأربع سنين ، وكان إليه السفارة في
الجاهلية . وكان عند المبعث شديداً على المسلمين ثم أسلم فكان إسلامه فتحاً على
المسلمين وفرجاً لهم من الضيق .

قال عبد الله بن مسعود : وما عبد الله جهرة حتى أسلم عمر . وكان طويلاً
جسيماً أصلع . أشعر شديد الحمرة كثير السبلة في أطرافها صهوبة وفي عارضة
خفة .

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اللهم أعز الإسلام
بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب » فأصبح عمر فغداً على رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

الخلاصة :

(ع) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى العدوي أبو حفص المدني
أحد فقهاء الصحابة ثاني الخلفاء الراشدين وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأول
من سمي أمير المؤمنين .

له خمسمائة وتسعة وثلاثون حديثاً . اتفقا على عشرة وانفرد البخاري بتسعة
 ومسلم بخمسة عشر . وعنه أبنائوه عبد الله وعاصم وعبيد الله وعلقمة بن وقاص
 وغيرهم . شهد بدرًا والمشاهد إلا تبوك . وولى أمر الأمة بعد أبي بكر رضي الله
 عنهما وفتح في أيامه عدة أمصار . أسلم بعد أربعين رجلاً . عن ابن عمر مرفوعاً :
 إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه . ولما دفن قال ابن مسعود : ذهب اليوم
 بتسعة أعشار العلم .

استشهد في آخر سنة ثلاث وعشرين . ودفن في أول سنة أربع وعشرين وهو
 ابن ثلاث وستين وصلى عليه صهيب . ودفن في الحجرة النبوية ومناقبه جمّة .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٢٠	٤١	١٥	
<hr/>			
٦١			

* * *

(١٢٥) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزيز العدوي
أمير المؤمنين

[١] * ١ - كتاب بدء الوحي ١ - باب كيف كان بدء الوحي

حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ ابْنَ وَقاصِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » . [٢/١]

* ٢ - كتاب الإيمان ٤١ - باب ما جاء أن الأعمال بالنية

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقاصِ عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » . [١٦/١]

* ٤٩ - كتاب العتق

٦ - باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقاصِ اللَّيْثِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلَا مَرِيءٍ

(١) مسلم (ك ٣٣ ح ١٥٥) .

مَا نَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ .

[١٤٥/٣]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

[٥٦/٥]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٥ - باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِمَرْيءٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ . »

[٣/٧]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور ٢٣ - باب النية في الأيمان

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِمَرْيءٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ

ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه .

[١٤٠/٨]

* ٩٠ - كتاب الحيل

١ - باب في ترك الحيل وأن لكل امريء ما نوى

حدَّثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن إبراهيم عن علقمة بن وقاص قال : « سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يا أيها الناس ، إنما الأعمال بالنية ، وإنما لامرئ ما نوى : فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن هاجر إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه . »

[٢٢/٩]

* * *

[٢] * ٢ - كتاب الإيمان - ٣٣ - باب زيادة الإيمان ونقصانه

حدَّثنا الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون حدَّثنا أبو العُميس أخبرنا قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب أن رجلاً من اليهود قال له ، يا أمير المؤمنين ، آية في كتابكم تقرأونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً . قال : أي آية ؟ قال : ﴿ الْيَوْمَ اكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ، وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ، وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً ﴾ قال عمر : قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم : وهو قائم بعرفة ، يوم الجمعة .

[١٤/١]

* ٦٤ - كتاب المغازي - ٧٧ - باب حجة الوداع

حدَّثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان الثوري عن قيس بن مسلم عن

طارق بن شهاب : « أن أناساً من اليهود قالوا : لو نزلت هذه الآية فينا ، لاتخذنا ذلك اليوم عيداً . فقال عمرُ : أية آية ؟ فقالوا : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ﴾ فقال عمر : إني لأعلم أي مكان أنزلت : أنزلت ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة » . [١٧٧/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥ - سورة المائدة

٢ - باب ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾

حدثني محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن قيس عن طارق بن شهاب « قالت اليهود لعمر : إنكم تقرءون آيةً لو نزلت فينا لاتخذناها عيداً . فقال عمر : إني لأعلم حيث أنزلت وأين أنزلت ، وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت : يوم عرفة ، وإنا والله بعرفة . قال سفيان : وأشكُّ كان يوم الجمعة أم لا ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ » . [٥٠/٦]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام - باب

حدثنا الحميد بن حذثنا سفيان عن مسعر وغيره عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : « قال رجل من اليهود لعمر : يا أمير المؤمنين لو أن علينا نزلت هذه الآية : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ لاتخذنا ذلك اليوم عيداً . فقال عمرُ : إني لأعلم أي يوم نزلت هذه الآية ، نزلت يوم عرفة في يوم الجمعة » .
سمع سفيان من مسعر ، ومسعر قيساً ، وقيس طارقاً » . [٩١/٩]

* * *

[٣] * ٣ - كتاب العلم ٢٧ - باب التاوب في العلم

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري . ح . قال أبو عبد الله وقال

(٣) مسلم (ك ١٨ ح ٣٠-٣٤) .

ابن وهب أخبرنا يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن عباس عن عمر قال : كنت أنا وجرار لي من الأنصار في بني أمية ابن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك . فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته فضرب بابي ضرباً شديداً فقال : أتم هو ؟ ففرغت ، فخرجت إليه فقال : قد حدث أمر عظيم !! قال فدخلت على حفصة فإذا هي تبكي ، فقلت : طلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : لا أدري . ثم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت وأنا قائم : أطلقت نساءك ؟ قال : لا . فقلت : الله أكبر . [٢٥/١]

* ٤٦ - كتاب المظالم ٢٥ - باب الغرفة والعلية المشرفة

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : « لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما : ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ، فَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ ، فَتَبَرَّرَ ، حَتَّى جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَنْ الْمَرَاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ قَالَ لِهَمَا ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ ﴾ فَقَالَ : عَجِبِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ !! عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُ عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ وَجَارَ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ - وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ - وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النَّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ . وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ نَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ، فَصِحْتُ عَلَى أَمْرَاتِي ، فَارْجَعْتَنِي ، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي . فَقَالَتْ : وَلَمْ تُنْكِرْ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟

فَوَاللَّهِ إِنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرَاجِعُنَّهُ ، وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ . فَأَفْرَعَنِي . فَقُلْتُ : خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بَعْضُهُمْ . ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَقُلْتُ : أَيُّ حَفْصَةَ ، اتَّعَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : خَابَتْ وَخَسِرَتْ . أَفْتَأْمُنُ أَنْ يَعْضَبَ اللَّهُ لِعِضَبِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَهْلِكِينَ ؟ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ ، وَلَا تَهْجُرِيهِ ، وَاسْأَلِيْنِي مَا بَدَأَ لَكَ . وَلَا يَغْرُنْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضًا مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) . وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعَلُ النَّعَالَ لِعَزْوَانَا ، فَتَزَلُ صَاحِبِي يَوْمَ تَوْتِيهِ ، فَرَجَعَ عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ : أَنَا تَمَّ هُوَ ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ !! قُلْتُ : مَا هُوَ ، أَجَاءَتْ غَسَّانُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ . قَالَ : قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ . كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرَبَةً لَهُ فَاعْتَرَلَ فِيهَا . فَدَخَلْتُ عَلَيَّ حَفْصَةَ ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي . قُلْتُ مَا يُبْكِيكَ ، أَوْلَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ ؟ أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : لَا أُدْرِي ، هُوَ ذَا فِي الْمَشْرَبَةِ . فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنِيرَ ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرَبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا ، فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ لَهُ أَسْوَدٌ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ . فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنِيرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ - فَذَكَرْتُ مِثْلَهُ - فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنِيرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَذَكَرْتُ مِثْلَهُ - فَلَمَّا وَلِيْتُ مُنْصَرَفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ : أَدْنِ لَكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَيَّ رِمَالٍ حَصِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ

وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَرَ الرَّمَالَ بِجَنْبِهِ ، مُتَّكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوَهَا لَيْفٌ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ : لَا . ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنَسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَعْلَبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ نَعْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ .. فَذَكَرَهُ . فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قُلْتُ : لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يُعْرَتُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضًا مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى . فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ . ثُمَّ رَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يُرَدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثٍ ، فَقُلْتُ : اذْعُ اللَّهُ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَاوَا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ . وَكَانَ مُتَّكِيًّا فَقَالَ : أَوْ فِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي . فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ ، وَكَانَ قَدْ قَالَ : مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا ، مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ . فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَأَنَا أَصْبَحْنَا بِتِسْعَ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَدَهَا عَدَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ . قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَنْزَلَتْ آيَةَ التَّخْيِيرِ ، فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ فَقَالَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ . قَالَتْ : قَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ - ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَرْوِاجِكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - عَظِيمًا ﴾ قُلْتُ : أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبِي ، فَأِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ . فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ . [١٣٣/٣]

٦٦ - سورة المتحرم

* ٦٥ - كتاب التفسير

٢ - باب ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾

حدَّثنا عبدُ العزيز بن عبد الله حدَّثنا سليمان بن بلالٍ عن يحيى عن

عبيد بن حنين أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث أنه قال : « مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما استطعت أن أسأله هيبه له ، حتى خرج حاجاً فخرجت معه ، فلما رجعت وكنا ببعض الطريق ، عدل إلى الأراك لحاجة له ، قال فوقفت له حتى فرغ ، ثم سرت معه فقلت : يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه ؟ فقال : تلك حفصة وعائشة ، قال فقلت : والله إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبه لك ، قال فلا تفعل ، ما ظننت أن عندي من علم فأسألني ، فإن كان لي علم خبرتك به . قال ثم قال عمر : والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً ، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم ، قال : فيينا أنا في أمر أتاها إذ قالت امرأتي : لو صنعت كذا وكذا ، قال : فقلت لها : مالك ولما هاهنا ، فيما تكلفك في أمر أريده ؟ فقلت لي : عجباً لك يا ابن الخطاب ، ما تريد أن تراجع أنت ، وإن ابتكت لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان . فقام عمر فأخذ رداءه مكانه حتى دخل على حفصة ، فقال لها : يا بنية إنك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان ؟ فقلت حفصة : والله إنا لتراجعه . فقلت : تعلمين أنني أحذر عقوبة الله : وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم . يا بنية لا يعزرك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها - يريد عائشة - قال ثم خرجت حتى دخلت على أم سلمة لقرابتي منها فكلمتها فقالت أم سلمة : عجباً لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه فأخذتني والله أخذاً كسررتني عن بعض ما كنت أجد فخرجت من عندها وكان لي صاحب من الأنصار إذا غبت أتاني بالخبر ، وإذا غاب كنت أنا آتية بالخبر ، ونحن نتخوف ملكا من ملوك غسان ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا ، فقد امتلأت صدورنا منه ، فإذا صاحبي الأنصاري يدق الباب ، فقال : افتح افتح . فقلت : جاء الغساني ؟ فقال : بل أشد من ذلك ،

اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه . قلت رَغَمَ أئفَ حفصةَ وعائشة . فأخذتُ ثوبِي فأخرجُ حتى جئتُ ، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في مشربةٍ له يُرقي عليها بعجلةٍ ، وغلامٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسودٌ على رأسِ الدَّرَجَةِ ، فقلت له : قل هذا عُمرُ بنُ الخطابِ . فأذن لي . قال عُمرُ : فقَصَصْتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ، فلما بلغتُ حديثَ أمِّ سلمةَ تَبَسَّمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وإنه لعلَى حصير ما بينه وبينه شيء ، وتحت رأسِهِ وسادةٌ من أدمٍ حَشَنُها ليفٌ ، وإنَّ عندَ رجلِهِ قَرظاً مَضْبُوباً ، وعند رأسِهِ أهَبٌ مُعلَقَةٌ ، فرأيتُ أثرَ الحصيرِ في جنبِهِ فبَكَيْتُ ، فقال : ما يُنْكِيكَ ؟ فقلتُ : يا رسولَ الله ، إنَّ كِسْرِي وقِصْرَ فيما هما فيه ، وأنتَ رسولُ الله ، فقال : أما ترضي أن تكونَ لَهُمُ الدنيا ولنا الآخرةُ ؟ » . [١٥٦/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٦٦ - سورة المتحرّم

٣ - باب ﴿ وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً ﴾

حدَّثنا عليُّ حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا يحيى بن سعيدٍ قال سمعتُ عُبيد بن حُنينٍ قال سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يقول : « أردتُ أن أسألَ عمرَ رضي الله عنه فقلتُ : يا أمير المؤمنين ، من المرأتانِ اللتانِ تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فما أتممتُ كلامي حتى قال : عائشةُ وحفصةُ » .

* ٦٥ - كتاب التفسير ٦٦ - سورة المتحرّم

٤ - باب ﴿ إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ﴾

حدَّثنا الحُمَيْدِيُّ حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا يحيى بن سعيدٍ قال سمعتُ عُبيد ابن حُنينٍ يقول : « سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ يقول : أردتُ أن أسألَ عمرَ عن المرأتينِ اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمكثتُ سنةً فلم أجِدْ له موضِعاً ، حتى خرجتُ معه حاجاً ، فلما كنَّا بظهرانَ ذهبَ عمرُ لحاجتهِ فقال : أدركني بالوضوء ، فأدركتهُ بالإداوة ، فجعلتُ أسكُبُ عليه ، ورأيتُ موضعاً

فقلتُ : يا أمير المؤمنين ، من المرأتان اللتان تظاهرتا ؟ قال ابنُ عباس : فما أتممتُ كلامي حتى قال : عائشةُ وحَفْصَةُ .

[١٥٨/٦]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٨٣ - باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها

حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : « لم أزل حريصاً على أن أسأل عبد الله عُمَرَ بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ حتى حجَّ وحجَّجتُ معه ، وعدلٌ وعدلتُ معه بإداوةٍ ، فَنَبِرَزَ ثم جاء فسكبتُ على يديه منها فتوضأ ، فقلتُ له : يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ، قال : واعجباً لك يا ابن عباس ، هما عائشةُ وحَفْصَةُ ثم استقبل عمر الحديث يسوقه قال : كنتُ أنا وجارٌ لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهم من عوالي المدينة ، وكنا نتناوبُ النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي أو غيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك ، وكنا معشر قريش نغلبُ النساء ، فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار . فصخبت على امرأتي فراجعتني ، فأنكرتُ أن تراجعني قالت : ولم تُنكر أن أراجِعك ؟ فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه ، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل . فأقرعني ذلك وقلت لها : قد خاب من فعل ذلك منهن . ثم جمعت عليّ ثيابي ، فنزلتُ فدخلت على حفصة فقلت لها : أي حفصة أتغاضب إحدانك النبي صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل ؟ قالت : نعم ، فقلت قد خبت وخسرت ، أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتهلكي ؟ لا تستكثري النبي صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا

تهجره ، وسليني ما بدا لك ولا يغرّنك أن كانت جارثك أوضاً منك وأحبّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم - يُريد عائشة - قال عُمر وكنا قد تحدّثنا أن غسان تُنعل الخيل لغزونا ، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته ، فرجع إلينا عشاءً فضرب بابي ضرباً شديداً ، وقال : أتم هو ؟ ففرعتُ فخرّجت إليه ، فقال : قد حدّث اليوم أمرٌ عظيم ، قلت ما هو ؟ أجم غسان ؟ قال : لا . بل أعظم من ذلك وأهول . طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه - فقلت خابت حفصة وخسرت . وقد كنت أظن هذا يُوشك أن يكون . فجمعت عليّ ثيابي ، فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم مشرباً له فاعتزل فيها ؛ ودخلتُ على حفصة فإذا هي تبكي ، فقلت ما يُكيك ، ألم أكن حدّرتك هذا ، أطلقكَن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : لا أدري ، ها هو ذا معتزل في المشربة فخرجتُ فجمعتُ إلى المنبر فإذا حوله رهطٌ يبكي بعضهم فجلستُ معهم قليلاً ، ثم غلبنني ما أجد فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لغلام له أسود : استأذن لعمر ، فدخل الغلام فكلّم النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرتك له فصمت ، فانصرفتُ حتى جلستُ مع الرهط الذين عند المنبر . ثم غلبنني ما أجد فجئت فقلت للغلام استأذن لعمر ، فدخل ثم رجع فقال : قد ذكرتك له فصمت ، فرجعت فجلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ، ثم غلبنني ما أجد ، فجئت الغلام فقلت : استأذن لعمر ، فدخل ثم رجع إليّ فقال قد ذكرتك له فصمت ، فلما وليت منصرفاً - قال إذا الغلام يدعوني - فقال قد إذن لك النبي صلى الله عليه وسلم . فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو مضطجع على رمالٍ حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئاً على وسادةٍ من آدمٍ حشوها ليف ، فسلمت عليه ثم قلت : وأنا قائم : يا رسول الله أطلقت نساءك ؟ فرفع إليّ بصره فقال : لا . فقلت : الله أكبر . ثم قلت : وأنا قائم استأنس : يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نعلبُ

النساء فلما قدمنا المدينة إذا قومٌ تغلبهم نساؤهم ، فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلتُ : يا رسول الله لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلتُ لها : لا يعرّنك أن كانت جارتك أوضأ منك وأحبّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، يُريدُ عائشة . فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وتبسمه أخرى فجلستُ حين رأيتُهُ تبسم ، فرفعتُ بصري في بيته فوالله ما رأيتُ في بيته شيئاً يرُدُّ البصر غير أهبةٍ ثلاثة ، فقلتُ : يا رسول الله ادعُ الله فليوسع على أمّتك فإن فارسَ والرّوم قد وسّع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله . فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وكان متكئاً فقال : أوفي هذا أنت يا ابن الخطاب ؟ إن أولئك قومٌ قد عجلوا طيباتهم في الحياة الدنيا ، فقلتُ يا رسول الله استغفر لي . فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءهُ من أجل ذلك الحديث حين أفشتهُ حفصةُ إلى عائشة تسعاً وعشرين ليلةً ، وكان قال ما أنا بداخل عليهنَّ شهراً من شدةِ موجدته عليهنَّ حين عاتبهُ الله فلما مضت تسعٌ وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها ، فقالت له عائشة : يا رسول الله إنك كنتَ قد أقسمتَ أن لا تدخل علينا شهراً . وإنما أصبحتُ من تسعٍ وعشرين ليلة أعدّها عدأً ، فقال : الشهرُ تسعٌ وعشرون ، فكان ذلك الشهرُ تسعاً وعشرين ليلةً ، قالت عائشة : ثم أنزل الله تعالى آية التخيير فبدأ بي أول امرأةٍ من نسائه فاخترته ، ثم خير نساءهُ كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة .

[٢٨/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح

١٠٥ - باب حب الرجل بعض نساءه أفضل من بعض

حدّثنا عبد العزيز بن عبد الله حدّثنا سليمان عن يحيى عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس « عن عمر رضي الله عنهم دخل على حفصة فقال : يا بُنية ، لا يعرّنك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول إياها - يُريدُ عائشة - فقصصتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبسم . »

[٣٤/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٣١ - باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز في اللباس

والبسطة

حدَّثنا سليمان بن حربٍ حدثنا حمادُ بن زيدٍ عن يحيى بن سعيدٍ عن عبيد بن حنِينٍ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال : « لَبِثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرْتَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلْتُ أَهَابَهُ ، فَتَزَلُّ يَوْمًا مَنْزِلًا فَدَخَلْتُ الْأَرَكَ ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ فَقَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . ثُمَّ قَالَ : كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْئًا . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَذَكَرَهُنَّ اللَّهُ رَأَيْنَا لَهُنَّ - بِذَلِكَ - عَلَيْنَا حَقًّا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تُدْخِلَهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا . وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي كَلَامٌ ، فَأَغْلَظْتُ لِي ، فَقُلْتُ لَهَا : وَإِنَّكَ لَهُنَاكَ ؟ قَالَتْ : تَقُولُ هَذَا لِي وَابْتِغَاءَ تُوْذِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَتَيْتُ حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا : إِنِّي أَحَدَّرُكَ أَنْ تَعْصِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . وَتَقَدَّمْتَ إِلَيْهَا فِي أَذَاهِ . فَأَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ لَهَا . فَقَالَتْ : أَعْجَبَ مِنْكَ يَا عُمَرُ ، قَدْ دَخَلْتَ فِي أُمُورِنَا ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجِهِ . فَرَدَّدْتُ . وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَتْهُ أُتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ ، وَإِذَا غَبْتُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدْتُ أَنِّي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ مِنْ حَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اسْتَقَامَ لَهُ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَلِكُ غَسَّانَ بِالشَّامِ كُنَّا نَخَافُ أَنْ يَأْتِينَا فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا بِالْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أَمْرًا ، قُلْتُ لَهُ : وَمَا هُوَ ؟ أَجَاءَ الْغَسَّانِيُّ ؟ قَالَ : أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ . فَجِئْتُ ، فَإِذَا الْبُكَاءُ مِنْ حُجْرَتِهَا كُلِّهَا ، وَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صَعِدَ فِي مَشْرِبَةٍ لَهُ ، وَعَلَى بَابِ الْمَشْرِبَةِ وَصِيفٌ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنُ لِي ، فَدَخَلْتُ ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ مِرْفَقَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَّوْهَا لَيْفًا ، وَإِذَا أُهْبٌ مُعْلَقَةٌ وَقَرَطٌ ، فَذَكَرْتُ الَّذِي

قلتُ لحفصة وأمّ سلمة ، والذي ردّت عليّ أمّ سلمة ، فضحك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فلبثتُ تسعاً وعشرين ليلةً ثم نزل . [١٥٢/٧]

* ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد

حدّثنا سليمان بن حرب حدّثنا حمادُ بن زيد عن يحيى بن سعيدٍ عن عبيد بن حنين عن ابن عباس « عن عمر رضي الله عنهم قال : وكان رجلٌ من الأنصار إذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته أتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا غيبتُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدتُ أتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم . » [٨٨/٩]

* ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

٣ - باب قول الله ﴿ تعالوا لا تدخلوا بيوت النبي ﴾

حدّثنا عبدُ العزيز بن عبد الله حدّثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن عبيد بن حنين سمعَ ابن عباس « عن عمر رضي الله عنهم قال : جئتُ فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في مشربة له وغلّام لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسودٌ على رأس الدرجة ، فقلت : قل هذا عمرُ بن الخطاب ، فأذن لي . » [٨٩/٩]

* * *

* [٤] ٨ - كتاب الصلاة

٣٢ - باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الإعادة على من سها

حدّثنا عمرو بن عوفٍ قال حدّثنا هُشيمٌ عن حُميدٍ عن أنسٍ قال : قال عمرُ : « وافقتُ ربّي في ثلاثٍ : فقلتُ يا رسول الله : لو اتَّخذنا من مقام

(٤) ليس في مسلم .

إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى فَنَزَلَتْ ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى ﴾ ، وآية الْحِجَابِ ،
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ أَمَرْتُ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبُرِّ وَالْفَاجِرُ ،
 فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَيْرَةِ عَلَيْهِ
 فَقُلْتُ لَهُنَّ : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ﴾ ، فَنَزَلَتْ
 هَذِهِ الْآيَةُ .

حدثنا ابن أبي مریم قال أخبرنا يحيى بن أيوب قال حدثني حميد قال سمعت
 أنساً بهذا
 [٨٥/١]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٩ - باب قوله ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى ﴾

حدثنا مسدد عن يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس قال : « قال عمر :
 وافقتُ الله في ثلاث - أو وافقتني ربي في ثلاث - قلت : يا رسولَ الله ، لو
 اتخذتُ مقامَ إبراهيمَ مُصَلَّى . وقلت : يا رسولَ الله ، يدخلُ عليك البرُّ والفاجرُ ،
 فلو أمرتُ أمهاتِ المؤمنينَ بالحِجابِ ، فأنزلَ اللهُ آيةَ الحِجابِ . قال وبلغني مُعابنةُ
 النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعضَ نِسائه . فدخلتُ عليهنَّ قلتُ : إن انتهيتنَّ
 أو ليبدلنَّ اللهُ رسولَهُ خيراً منكُنَّ ، حتى أتيتُ إحدى نِسائه قالت : يا عمر ،
 أما في رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يعطُ نِسائه حتى تعظهنَّ أنت ؟ فأنزلَ اللهُ
 ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ ﴾ الْآيَةَ . وقال
 ابنُ أبي مریم أخبرنا يحيى بن أيوب حدثني حميد سمعتُ أنساً عن عمر . » [٢٠/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣٣ - سورة الأحزاب

٨ - باب قوله ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾

حدثنا مسدد عن يحيى عن حميد عن أنس قال : « قال عمر رضي الله
 عنه : قلتُ يا رسولَ اللهِ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ ، فلو أمرتُ أمهاتِ المؤمنينَ
 بِالْحِجَابِ . فأنزلَ اللهُ آيةَ الحِجابِ . »
 [١١٨/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٦٦ - سورة المتحرم

٥ - باب قوله ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً﴾

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : « قَالَ
عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ ،
فَقُلْتُ لَهُنَّ : عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ . فَنَزَلَتْ هَذِهِ
الآيَةُ » . [١٥٨/٦]

* * *

[٥] * ٨ - كتاب الصلاة ٨٣ - باب رفع الصوت في المساجد

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ : كُنْتُ
قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَّبَنِي رَجُلٌ ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : أَذْهَبُ
فَأْتِي بِهَذَيْنِ فَجِئْتُهُ بِهِمَا . قَالَ : مَنْ أَنْتُمْ - أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ - قَالَا : مِنْ أَهْلِ
الطَّائِفِ . قَالَ : لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُمَا ، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! « . [٩٧/١]

* * *

[٦] * ٩ - كتاب مواقيت الصلاة

٣٠ - باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « شَهِدْتُ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عَمْرٌ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ
العصر حتى تَغْرُبَ » . [١١٦/١]

(٥) ليس في مسلم . (٦) مسلم (ك ٦ ح ٢٨٦، ٢٨٧) .

[٧] * ١١ - كتاب الجمعة ٢ - باب فضل الغسل يوم الجمعة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ : أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عَمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَادَاهُ عَمْرٌ : أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ ؟ قَالَ : إِنِّي شَغَلْتُ فَلَمْ أَتَقَلِّبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ فَلَمْ أَزِدْ أَنْ تَوَضَّأْتُ . فَقَالَ : وَالْوُضُوءُ أَيضاً ؟ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ » .

[٢/٢]

* ١١ - كتاب الجمعة ٥ - باب حدثنا أبو نعيم

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ ، فَقَالَ عَمْرٌ : لَمْ تَحْتَسِبُونَ عَنِ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ تَوَضَّأْتُ . فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمَعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » .

[٣/٢]

* * *

[٨] * ١٥ - كتاب الاستسقاء

٣ - باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ « أَنَّ عَمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

(٧) مسلم (ك ٧ ح ٣) .

(٨) ليس في مسلم .

فقال : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا . قال : فَيُسْقَوْنَ .

[٢٧/٢]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١١ - باب مناقب العباس بن عبد المطلب

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَسْقِينَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا ، قَالَ فَيُسْقَوْنَ . »

[٢٠/٥]

* * *

[٩] * ١٧ - كتاب سجود القرآن

١٠ - باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدَيْرِ التَّمِيمِيِّ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَكَانَ رِبِيعَةُ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - عَمَّا حَضَرَ رِبِيعَةُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمَنبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةَ قَرَأَ بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّا نَمُرُّ بِالسَّجْدِ ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ . وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَزَادَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ السَّجْدَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ . »

[٤٢/٢] °

(٩) ليس في مسلم .

[١٠] * ٢٣ - كتاب الجنائز

٢٣ - باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه

حدَّثنا عبدانُ حدَّثنا عبدُ اللهِ أَخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ قال أَخبرني عبدُ اللهِ ابنُ عُبيدِ اللهِ ابنِ أَبِي مُليْكةَ قال : « تُوفِّيتُ ابنةَ لَعْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا ، وَحَضَرَهَا ابْنُ عَمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا - أَوْ قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي - فَقَالَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لِعَمْرٍو بنِ عَثْمَانَ : أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : إِنْ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » . فقال ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : قد كان عمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقولُ بعضَ ذلك ، ثُمَّ حَدَّثَ قال : صَدَرْتُ مَعَ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْداءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمْرَةٍ ، فَقَالَ : اذْهَبْ فَاظْطَرَّ مَنْ هُوَ لاءِ الرَّكْبِ . قال فَظَنَرْتُ فَإِذَا صُهَيْبٌ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ادْعُهُ لِي . فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ : ارْتَحِلْ فَالْحَقُّ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ . فلما أُصِيبَ عَمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ : وا أخاهُ واصحاباهُ . فقال عمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : يا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ؟ » . قال ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : « فلَمَّا ماتَ عَمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَقَالَتْ : رَحِمَ اللهُ عَمَرَ ، وَاللهُ ما حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللهُ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : إِنَّ اللهُ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذاباً بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، وَقَالَتْ : حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ . قال ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عِنْدَ ذَلِكَ : وَاللهُ ﴿ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴾ قال ابنُ أَبِي مُليْكةَ : وَاللهُ ما قالَ ابنُ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا شَيْئاً » .

[٧٩/٢]

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ وَهُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ : وَآخَاهُ . فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِكِبَاءِ الْحَيِّ ؟ » .

* ٢٣ - كتاب الجنائز

٣٤ - باب ما يكره من النياحة على الميت

حَدَّثَنَا عَبْدِانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَيْحَ عَلَيْهِ » .

تَابِعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . وَقَالَ آدَمُ عَنْ شُعْبَةَ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِكِبَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ » . [٨٠/٢]

* * *

[١١] * ٢٣ - كتاب الجنائز

٨٥ - باب ما يكره من الصلاة على المنافقين

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ : « لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّيَ عَلَيَّ ابْنِ أَبِي وَقَدَّ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا - أُعِدُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ - ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : أَخَّرَ عَنِّي يَا عُمَرُ . فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ : إِنِّي خُحِرْتُ فَاخْتَرْتُ . لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ

(١١) ليس في مسلم .

يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا . قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ انصَرَفَ ، فَلَمْ يَمَكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ بَرَاءَةِ ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا - إِلَى - وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ قَالَ : فَعَجِبْتُ بَعْدَ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . [٩٧/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة براءة

١٢ - باب ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ . وَقَالَ غَيْرُهُ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّيَ عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا كَذَا وَكَذَا : قَالَ أَعَدُّدُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : أَخْرَجَنِي يَا عَمْرُؤُ فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ : إِنِّي خَيْرْتُ فَاخْتَرْتُ ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يَغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا . قَالَ : فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ انصَرَفَ فَلَمْ يَمَكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ بَرَاءَةِ ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا - إِلَى قَوْلِهِ - وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ قَالَ : فَعَجِبْتُ بَعْدَ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . [٦٨/٦]

* * *

[١٢] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٨٦ - باب ثناء الناس على الميت

حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : « قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ - وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ - فَجَلَسْتُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأَتَيْتَنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ،

(١٢) ليس في مسلم .

فقال عمر رضي الله عنه : وَجِبْتُ . ثُمَّ مَرَّ بِأَخْرَى فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ،
فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَجِبْتُ . ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا ،
فَقَالَ : وَجِبْتُ . فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ : فَقُلْتُ وَمَا وَجِبْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ :
قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ
الْجَنَّةَ . فَقُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ . فَقُلْنَا : وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ . ثُمَّ لَمْ
نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ . [٩٧/٢]

* ٥٢ - كتاب الشهادات ٦ - باب تعديل كم يجوز

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : « أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ يَمُوتُونَ
مَوْتًا ذَرِيعًا ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَرَّتْ جَنَازَةٌ فَأُتِنِي خَيْرًا ، فَقَالَ
عُمَرُ : وَجِبْتُ . ثُمَّ مَرَّ بِأَخْرَى فَأُتِنِي خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبْتُ . ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ
فَأُتِنِي شَرًّا ، فَقَالَ : وَجِبْتُ . فَقُلْتُ : وَمَا وَجِبْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ
كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ
الْجَنَّةَ . قُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ . قُلْنَا وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ . ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ
عَنِ الْوَاحِدِ . [١٦٩/٣]

* * *

* [١٣] ٢٣ - كتاب الجنائز

٩٦ - باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله

عنهما

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ : « رَأَيْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١٣) ليس في مسلم .

قال : يا عبد الله بن عمر ، اذهب إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقل :
يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام ، ثم سلها أن أذفن مع صاحبي . قالت :
كنت أريده لنفسي ، فلا وثرتة اليوم على نفسي . فلما أقبل قال له : ما لديك ؟
قال : أذنت لك يا أمير المؤمنين . قال : ما كان شيء أهم إلي من ذلك
المضجع ، فإذا قبضت فأحملوني ، ثم سلموا ، ثم قل : يستأذن عمر بن
الخطاب ، فإن أذنت لي فادفوني ، وإلا فرددوني إلى مقابر المسلمين ، إني لا أعلم
أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنهم راضٍ ، فمن استخلفوا بعدي فهو الخليفة فاسمعوا له وأطيعوا . فسَمي
عثمان وعلياً وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص . وولج
عليه شاب من الأنصار فقال : أبشِر يا أمير المؤمنين ببشرى الله : كان لك من
القدم في الإسلام ما قد علمت ، ثم استخلفت فعدلت ، ثم الشهادة بعد هذا
كله . فقال : ليتني يا ابن أخي وذلك كفافاً لا علي ولا لي . أوصي الخليفة
من بعدي بالمهاجرين الأولين خيراً ، أن يعرف لهم حقهم ، وأن يحفظ لهم
حُرمتهم . وأوصيه بالأنصار خيراً ، الذين تبوءوا الدار والإيمان أن يقبل من
مُحسنهم ويُعفى عن مُسيئهم . وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم
أن يُوفى لهم بعهدهم ، وأن يُقاتل من ورائهم ، وأن لا يُكلفوا فوق طاقتهم .

[١٠٣/٢]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٧٤ - باب يُقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا أبو عوانة عن حُصَيْن عن عمرو
ابن ميمون عن عمر رضي الله عنه قال : « وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله
صلى الله عليه وسلم أن يُوفى لهم بعهدهم ، وأن يُقاتل من ورائهم ، ولا يُكلفوا
إلا طاقتهم . »

[٦٩/٤]

* ٥٨ - كتاب الجزية

٣ - باب الوصايا بأهل ذمة رسول الله ﷺ

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَوْرِيَةَ بِنَ قُدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْنَا : أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ » قَالَ : « أَوْصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ ، وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ » .

[٩٨/٤]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٨ - باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامٍ بِالْمَدِينَةِ وَقَفَ عَلَيَّ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ قَالَ : كَيْفَ فَعَلْتُمَا ؟ أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ ؟ قَالَا : حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ ، مَا فِيهَا كَبِيرٌ فَضَّلِ . قَالَ : انظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ . قَالَ : قَالَا لَا . فَقَالَ عُمَرُ : لَئِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ لِأَدْعَنَ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجِنَ إِلَيَّ رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا . قَالَ فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ . قَالَ : إِيَّيْ لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عِدَاةُ أُصِيبَ - وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ قَالَ : اسْتَوْوَا ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَّ فِيهِنَّ حَلَلًا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ ، وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النَّحْلَ أَوْ نَحَوَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ - فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَتَلَنِي - أَوْ أَكَلَنِي - الْكَلْبُ حِينَ طَعَنَهُ ، فَطَارَ الْعِلْجُ بِسِكِّينٍ ذَاتَ طَرَفَيْنِ ، لَا يَمُرُّ عَلَيَّ أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنُسًا ، فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ . وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى ، وَأَمَا تَوَاجِحِي

المَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ وَهُمْ يَقُولُونَ :
سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ . فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً ، فَلَمَّا
انصَرَفُوا قَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ ، انظُرْ مَنْ قَتَلَنِي . فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ :
غُلَامٌ الْمُغِيرَةَ قَالَ : الصَّنَعُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : قَاتَلَهُ اللَّهُ ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ
مَعْرُوفًا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ ، قَدْ
كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْتُمَ الْعُلُوجَ بِالْمَدِينَةِ ، وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ رَقِيقًا .
فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ - أَيُّ إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا . قَالَ : كَذَبْتَ ، بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا
بِلِسَانِكُمْ ، وَصَلُّوا قِبَلَتِكُمْ ، وَحَجُّوا حَجَّكُمْ ؟ فَاحْتَمِلْ إِلَى بَيْتِهِ ، فَأَنْطَلِقْنَا مَعَهُ ،
وَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ تُصَيِّبَهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْدٍ : فَقَائِلٌ يَقُولُ : لَا بَأْسَ ، وَقَائِلٌ يَقُولُ :
أَخَافُ عَلَيْهِ . فَأَتَيْتُ بَنِيذَ فَشْرَبَهُ ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ . ثُمَّ أَتَيْتُ بَلْبَنَ فَشْرَبَهُ ، فَخَرَجَ
مِنْ جُرْجِهِ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ ، وَجَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ . وَجَاءَ
رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ : أَبَشِيرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَبْشُرِي اللَّهُ لَكَ ، مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، ثُمَّ وُلِّيتَ فَعَدَلْتَ ،
ثُمَّ شَهَادَةٌ . قَالَ : وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَفَافٌ لِعَلِّي وَلَا لِي . فَلَمَّا أَذْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ
يَمَسُّ الْأَرْضَ ، قَالَ : رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ . قَالَ : ابْنُ أَخِي ، ارْفَعْ ثَوْبَكَ فَإِنَّهُ أَبْقَى
لِثَوْبِكَ وَأَتَقَى لِرَبِّكَ . يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، انظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ . فَحَسِبُودُ
فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ . قَالَ : إِنْ وَفَى لَهُ مَا لِ آلِ عُمَرَ فَأَدَّهُ مِنْ
أَمْوَالِهِمْ ، وَإِلَّا فَسَلِّ فِي بَنِي عَدِيٍّ بِنِ كَعْبِ فَإِنَّ لَمْ تَفِ أَمْوَالَهُمْ فَسَلِّ فِي قُرَيْشِ
وَلَا تَعُدَّهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ ، فَأَدَّ عَنِّي هَذَا الْمَالِ . انطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ :
يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ - وَلَا تَقُلْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ
أَمِيرًا - وَقُلْ : يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ . فَسَلَّمْ وَاسْتَأْذَنَ ،
ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي ، فَقَالَ : يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
السَّلَامَ وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ . فَقَالَتْ : كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي ، وَالْأَوْثَرُ
بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي . فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ : هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ . قَالَ :

ارفعوني . فأسنده رجل إليه فقال : ما لديك ؟ قال : الذي تحبُّ يا أمير المؤمنين ، أدت . قال : الحمد لله ، ما كان من شيءٍ أهم إلي من ذلك ، فإذا أنا قضيت فأحملوني ، ثم سلم فقل : يستأذن عمر بن الخطاب ، فإن أدت لي فأدخلوني ، وإن ردتني ردوني إلى مقابر المسلمين . وجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء تسير معها ، فلما رأيناها فمنا ، فولجت عليه فبكت عنده ساعة ، واستأذن الرجال ، فولجت داخلاً لهم ، فسمعنا بكاءها من الداخل . فقالوا : أوص يا أمير المؤمنين ، استخلف . قال : ما أجد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر - أو الرهط - الذين توفني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض : فسمي علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن ، وقال : يشهدكم عبد الله بن عمر ، وليس له من الأمر شيء - كهية التعزية له - فإن أصابت الإمرة سعداً فهو ذاك ، وإلا فليستعن به أيكم ما أمر ، فأني لم أعزله عن عجز ولا خيانة . وقال : أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين ، أن يعرف لهم حقهم ، ويحفظ لهم حرمتهم . وأوصيه بالأنصار خيراً ، الذين تبهعوا الدار والإيمان من قبلهم ، أن يقبل من محسنهم ، وأن يعفى عن مسيئهم . وأوصيه بأهل الأنصار خيراً ، فإنهم رذء الإسلام ، وجبأة المال وغيظ العدو ، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم . وأوصيه بالأعراب خيراً ، فإنهم أصل العرب ، ومادة الإسلام ، أن يؤخذ من حواشي أموالهم ، ويرد على فقرائهم ، وأوصيه بدمية الله ودمية رسوله صلى الله عليه وسلم ، أن يوفى لهم بعهدهم ، وأن يُقاتل من ورائهم ، ولا يُكلفوا إلا طاقتهم . فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر قال : يستأذن عمر بن الخطاب : قالت : أدخلوه ، فأدخل ، فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط ، فقال عبد الرحمن : اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم . فقال الزبير : قد جعلت أمري إلى علي . فقال طلحة : قد جعلت أمري إلى عثمان وقال سعد : قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف . فقال عبد الرحمن : أيكم

تَبَرَّأ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَتَجَعَلَهُ إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ ؟ فَاسْكَبَتِ الشَّيْخَانِ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَفَتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا آوِيَ عَنْ أَفْضَلِكُمْ ؟ قَالَا : نَعَمْ . فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ : لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَئِنْ أَمَرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ ، وَلَئِنْ أَمَرْتُ عِثَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ . ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ : ارْزُقْ يَدَكَ يَا عِثْمَانُ ، فَبَايَعَهُ ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ ، وَوَلَّجَ أَهْلَ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ .

[١٥/٥]

٥٩ - سورة الحشر

* ٦٥ - كتاب التفسير

٥ - باب ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ ﴾

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أُوصِيَ الْخَلِيفَةَ بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ . وَأُوصِيَ الْخَلِيفَةَ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُهَاجِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَيَعْفُو عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

[١٤٨/٦]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ٤٣ - باب كيف يبايع الإمام الناس

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ زُهَيْرٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلاَهُمْ عَمْرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا ، قَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَسْتُ بِالَّذِي تُنَافِسُكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ لَكُمْ مِنْكُمْ ، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَلَمَّا وَلُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمَرَهُمْ فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلَئِكَ الرَّهْطِ وَلَا يَطَأُ عَقْبَهُ ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعَنَا عِثْمَانُ - قَالَ الْمِسْوَرُ - طَرَقْتِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَضَرَبَ الْبَابَ

حتى استيقظت فقال : أراك نائماً ، فوالله ما اكتحلْتُ هذه الليلة بكبير نوم . انطلق فادعُ الزبيرَ وسعداً ، فدعوتهما له . فشاوَرهما ، ثم دعاني فقال : ادع لي علياً ، فدعوته ، ففاجأه حتى أبهأَ الليل . ثم قام عليٌّ من عنده وهو على طمع ، وقد كان عبد الرحمن يَخشى من عليٍّ شيئاً . ثم قال : ادعُ لي عثمانَ ، فدعوته ، ففاجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصُّبح . فلما صلَّى للناس الصُّبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر ، فأرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار ، وأرسل إلى أمراء الأجناد - وكانوا وأفوا تلك الحجة مع عمر - فلما اجتمعوا تشهَّد عبد الرحمن ثم قال : أما بعدُ يا عليُّ إني قد نظرتُ في أمرِ الناس فلم أرهم يعدلونَ بعثمانَ ، فلا تجعلنَّ على نفسك سبيلاً . فقال : أبايعك على سنَّةِ الله ورسوله والخليفتين من بعده : فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس : المهاجرون والأنصارُ وأمراءُ الأجنادِ والمسلمون .

[٧٨/٩]

* ٢٤ - كتاب الزكاة ٤٠ - باب أخذ العتاق من الصدقة

حدَّثنا أبو اليمانِ أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ . ح . وقال الليثُ حدَّثني عبدُ الرحمنِ ابنُ خالدٍ عن ابنِ شهابٍ عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُبْتَةَ بنِ مَسْعُودٍ أنَّ أبا هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه قال : « قال أبو بكرٍ : والله لو متعوني عناقاً كانوا يُؤدونها إلى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم لقائلتُهم على مَنعِها . قال عُمرُ رضيَ اللهُ عنه : فما هو إلا أن رأيتُ أنَّ اللهُ شرَّحَ صدرَ أبي بكرٍ رضيَ اللهُ عنه بالقتالِ فعرفتُ أنَّه الحقُّ » .

[١١٨/٢]

* * *

* [١٤] ٢٤ - كتاب الزكاة ١ - باب وجوب الزكاة

حدَّثنا أبو اليمانِ الحَكَمُ بنُ نافعٍ أخبرنا شعيبٌ بنُ أبي حمزة عن الزُّهريِّ حدَّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عُبْتَةَ بنِ مَسْعُودٍ أنَّ أبا هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ

(١٤) مسلم (ك ١ ح ٣٢) .

عنه قال : « لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مِنْ فَرَقٍ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا . قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ » . [١٠٥/٢]

* ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين

٣ - باب قتل من أبي قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تُوفِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِيفَ أَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مِنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ . قَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مِنْ فَرَقٍ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا . قَالَ عُمَرُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ » . [١٥/٩]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٢ - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال : لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله . فقال : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق . قال ابن بكير وعبد الله عن الليث عَنَّا قَافاً وهو أصح .

[٩٣/٩]

* * *

* [١٥] * ٢٤ - كتاب الزكاة

٥١ - باب من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف نفس

حدَّثنا يحيى بن بكيرٍ حدَّثنا الليثُ عن يونسَ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ أنَّ عبدَ الله ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما قال : سمعتُ عمرَ يقول : « كانَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يُعطيني العطاءَ فأقول : أعطه من هو أفقرُ إليه مني . فقال : خُذْهُ ، إذا جاءكَ من هذا المالِ شيءٌ وأنتَ غيرُ مُشرفٍ ولا سائلٍ ، فخذْهُ ، وما لا فلا تُتبعهُ نفسَكَ » .

[١٢٣/٢]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ١٧ - باب رزق الحكام والعاملين عليها

حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهريُّ أخبرني السائب بن يزيد ابنُ أختِ نمرٍ أن حُوَيْطَبَ بن عبد العزِّي أخبره « أن عبدَ اللهِ بن السَّعديِّ أخبره أنه قدِمَ على عمرَ في خلافته فقال له عمرُ : ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً ، فإذا أعطيت العمالة كرهتها ؟ فقلت : بلى ، فقال عمرُ : ما تريدُ إلى ذلك ؟ قلتُ : إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير ، وأريدُ أن تكون عمالتي صدقةً

(١٥) مسلم (ك ١٢ ح ١١٠، ١١١، ١١٢) .

على المسلمين . قال عمرُ : لا تفعل ، فإني كنت أردتُ الذي أردت ، فكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُعطيني العطاءَ فأقول : أعطِهْ أفقرَ إليه مني ، حتى أعطاني مرَّةً مالاً فقلتُ : أعطِهْ أفقرَ إليه مني ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : خُذْهُ فتمولُه وتصدقْ به ، فما جاءكَ من هذا المال - وأنتَ غير مشرفٍ ولا سائلٍ - فخذُه ، وإلا فلا تُتبعه نفسك .

وعن الزُّهري قال : حَدَّثَنِي سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمرَ قال : « سَمِعْتُ عمرَ يقول : كان النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُعطيني العطاءَ فأقول : أعطِهْ أفقرَ إليه مني ، حتى أعطاني مرَّةً مالاً فقلتُ : أعطِهْ من هو أفقرَ إليه مِنِّي ، فقال النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : خُذْهُ فتمولُه وتصدقْ به ، فما جاءكَ من هذا المال - وأنتَ غير مشرفٍ ولا سائلٍ - فخذُه وما لا فلا تُتبعه نفسك . » [٦٧/٩]

* * *

[١٦] * ٢٤ - كتاب الزكاة ٥٩ - باب هل يشتري صدقته

حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ يوسفَ أَخْبَرَنَا مالِكُ بنُ أنسٍ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن أبيه قال : سمعتُ عمرَ رضي الله عنه يقول : « حَمَلْتُ على فَرَسٍ في سبيلِ الله ، فأضاعَهُ الذي كانَ عنده ، فأردتُ أن أَشْتَرِيَهُ - وظننتُ أنه يبيعه برُخصٍ - فسألتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : لا تشتري ، ولا تُعَدُّ في صدقتِكَ وإن أعطاكهُ بدرهمٍ ، فإنَّ العائدَ في صدقتِهِ كالعائدِ في قَيْتِهِ . »

[١٢٧/٢]

* ٥١ - كتاب الهبة

٣٠ - باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته

حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مالِكُ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن أبيه سَمِعْتُ

(١٦) مسلم (ك ٢٤ ح ٢٠١) .

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَه بِدِرْهَمٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » . [١٦٤/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة

٣٧ - باب إذا حمل رجل على فرس فهو كالعمرى والصدقة

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ سَلَمٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِ وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ » . [١٦٧/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١١٩ - باب الجمائل والحملان في السيل

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ ابْنَ أَسْلَمَ ، فَقَالَ زَيْدٌ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : « قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَرِيهِ ؟ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ » . [٥٢/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٣٧ - باب إذا حمل على فرس فأراها تباع

حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَبْتَاعَهُ - أَوْ فَأَضَاعَهُ - الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بَدَرْتَهُ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » . [٥٨/٤]

* * *

[١٧] * ٢٥ - كتاب الحج ١٣ - باب ذات عرق لأهل العراق

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « لَمَّا فَتَحَ هَذَا الْبَصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَهُوَ جَوْزٌ عَنْ طَرِيقِنَا ، وَإِنَّا إِنْ أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا . قَالَ : فَانظُرُوا حَدَّوْهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ . فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ » .

[١٣٥/٢]

* * *

[١٨] * ٢٥ - كتاب الحج

١٦ - باب قول النبي ﷺ العقيق واد مبارك

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ وَبِشْرُ بْنُ بَكْرِ التَّيْسِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ : أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ : صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقَالَ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ » .

[١٣٥/٢]

* ٤١ - كتاب المزارعة ١٦ - باب حدثنا قتيبة

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي رَاهِمٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّيْلَةَ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقَالَ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ » .

[١٠٧/٣]

(١٧) ليس في مسلم .

(١٨) ليس في مسلم .

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حدَّثنا سعيدُ بن الرَّبيعِ حَدَّثنا عَلِيُّ بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير حدَّثني عكرمة « عن ابن عباس أنَّ عمرَ رضيَ اللهُ عنه حدَّثه قال : حدَّثني النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : أتاني الليلة آتٍ من ربي وهو بالعقيق أن صلِّ في هذا الوادي المبارك وقل : عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ » وقال هارون بن إسماعيل : « حدَّثنا عَلِيُّ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ » .

[١٠٦/٩]

* * *

* ٢٥ - كتاب الحج ٥٠ - باب ما ذكر في الحجر الأسود [١٩]

حدَّثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمر رضي الله عنه : « أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال : إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك » .

[١٤٩/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٥٧ - باب الرَّمَلِ في الحج والعمرة

حدَّثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد ابن أسلم عن أبيه « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للرُّكن : أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك . فاستلمته ثم قال : فما لنا وللرَّمَلِ ؟ إنما كنا راءينا به المشركين ، وقد أهلكهم الله . ثم قال : شيء صنعه النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا نُحِبُّ أن نُتْرَكَه » .

[١٥١/٢]

(١٩) مسلم (ك ١٥ ح ٢٤٨-٢٥١) .

* ٢٥ - كتاب الحج - ٦٠ - باب تقبيل الحجر

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ أَخْبَرَنَا زَيْدُ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « رَأَيْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ » .

[١٥١/٢]

* * *

* ٢٥ - كتاب الحج - ١٠٠ - باب متى يُدْفَعُ من جمع

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ : « شَهِدْتُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِجَمْعِ الصَّبْحِ ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ : إِنَّ الْمَشْرُكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَيَقُولُونَ : أَشْرَقَ ثَبِيرٌ . وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَفَهُمْ ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

[١٦٦/٢]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار - ٢٦ - باب أيام الجاهلية

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : « قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ الْمَشْرُكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

[٤٢/٥]

* * *

* ٢٨ - كتاب جزاء الصيد - ٢٦ - باب حج النساء

وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « أَذِنَ

(٢٠) ليس في مسلم . (٢١) ليس في مسلم .

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا ،
فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ . [١٩/٣]

* * *

[٢٢] * ٢٩ - كتاب فضائل المدينة ١٢ - باب حدثنا مسدد

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اللَّهُمَّ آرِزْ قَتْلِي
شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ
ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : سَمِعْتُ عُمَرَ ... نَحْوَهُ . وَقَالَ هِشَامُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِيهِ
عَنْ حَفْصَةَ : سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . [٢٣/٣]

* * *

[٢٣] * ٣٠ - كتاب الصوم ٤٣ - باب متى يحل فطر الصائم

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ : سَمِعْتُ
أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هُنَا ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ
هُنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » . [٣٦/٣]

* * *

[٢٤] * ٣٠ - كتاب الصوم ٦٦ - باب صوم يوم الفطر

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ

(٢٢) ليس في مسلم . (٢٣) مسلم (ك ١٣ ح ٥١) .

(٢٤) مسلم (ك ١٣ ح ١٣٨) .

مولي ابن أزره قال : « شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ عَمَرَ بْنِ الحَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِهِمَا : يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْيَوْمُ الآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ » . [٤٢/٣]

* ٧٣ - كتاب الأضاحي

١٦ - باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي

حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ العِيدَ يَوْمَ الأَضْحَى مَعَ عَمَرَ بْنِ الحَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَصَلَّى قَبْلَ الحِطْيَةِ ثُمَّ حَظَبَ النَّاسَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ العِيدَيْنِ : أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَّا الآخِرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ مِنْ نُسُكِكُمْ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ « ثُمَّ شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، فَصَلَّى قَبْلَ الحِطْيَةِ ثُمَّ حَظَبَ النَّاسَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ العَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : « ثُمَّ شَهِدْتَهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَصَلَّى قَبْلَ الحِطْيَةِ ، ثُمَّ حَظَبَ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لَحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ وَعَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ نَحْوَهُ » . [١٠٣/٧]

* * *

* ٣١ - كتاب صلاة التراويح [٢٥]

١ - باب فضل من قام رمضان

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَوْسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي شَهَابٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ القَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الحَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى المَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ

. (٢٥) ليس في مسلم .

يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا . ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ . ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ ، قَالَ عُمَرُ : نِعَمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ - يُرِيدُ آخَرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ .

[٤٥/٣]

* * *

[٢٦] * ٣٣ - كتاب الاعتكاف

١٥ - باب من لم ير صوماً إذا اعتكف

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَخِيهِ عَنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أُعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْفِ نَذْرَكَ . فَاغْتَكِفَ لَيْلَةً . »

[٥١/٣]

* * *

[٢٧] * ٣٤ - كتاب البيوع

٥٤ - باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يُحَدِّثُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ عِنْدَهُ صَرْفٌ ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، حَتَّى يَجِيءَ حَازِنُنَا مِنَ الْعَابَةِ . قَالَ سُفْيَانُ هُوَ الَّذِي حَفِظْنَا عَنْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(٢٦) ليس في مسلم .

(٢٧) مسلم (ك ٢٢ ح ٧٩) .

يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ » .

[٦٨/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٧٤ - باب بيع التمر بالتمر

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ » .

[٧٣/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٧٦ - باب بيع الشعير بالشعير

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَتَرَاوَضْنَا ، حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي ، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقْلِبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ : حَتَّى يَأْتِي خَازِنِي مِنَ الْعَايَةِ ، وَعَمْرٌ يَسْمَعُ ذَلِكَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ » .

[٧٤/٣]

* * *

[٢٨] * ٣٤ - كتاب البيوع ١٠٣ - باب لا يذاب شحم الميتة

حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : « بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ فُلَانًا بَاعَ خَمْرًا فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

(٢٨) مسلم (ك ٢٢ ح ٧٢) .

قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلَوْهَا فَبَاعُوهَا . [٨٢/٣]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٠ - باب ما ذكر عن بني إسرائيل

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَاتَلَ اللهُ فُلَانًا ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلَوْهَا فَبَاعُوهَا . تَابِعَهُ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . [١٧٠/٤]

* * *

[٢٩] * ٣٩ - كتاب الكفالة

١ - باب الكفالة في القرض والديون

وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا ، فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ ، فَأَخَذَ حَمَزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كُفْيَالًا حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ ، فَصَدَّقَهُمْ ، وَعَدَّرَهُ بِالْجَهَالَةِ » . [٩٥/٣]

* * *

[٣٠] * ٤١ - كتاب المزارعة

١٤ - باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيِّرًا » . [١٠٦/٣]

(٢٩) ليس في مسلم .

(٣٠) ليس في مسلم .

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٩ - باب الغنيمة لمن شهد الواقعة

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةً إِلَّا فَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٍ » . [٨٦/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٣٨ - باب غزوة خيبر

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ ، مَا فَتَحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٍ ، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَفْتَسِمُونَهَا .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ ، مَا فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٍ » . [١٣٨/٥]

* * *

* ٤٤ - كتاب الخصومات

٤ - باب كلام الخصوم بعضهم في بعض

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَيَّ غَيْرَ مَا أَقْرَأُهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَهَا ، وَكَذْتُ أَنْ أُعْجَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انصَرَفَ ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ

(٣١) مسلم (ك ٦ ح ٢٧٠، ٢٧١) .

صلى الله عليه وسلم فقلت : إني سمعتُ هذا يُقرأ على غير ما أقرّأنيها . فقال لي : أرسيله . ثم قال له : اقرأ فقرأ . قال : هكذا أنزلت . ثم قال لي : اقرأ . فقرأت . فقال : هكذا أنزلت ، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فافرقوا منه ما تيسر .

[١٢٢/٣]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٥ - باب أنزل القرآن على سبعة أحرف

حدثنا سعيد بن عُفير قال حدثني الليث قال حدثني عُقيل عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري حدثاه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول : « سمعتُ هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستمعتُ لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكذبتُ أساوره في الصلاة ، فتصيرتُ حتى سلم ، فليبتَهُ بردائه فقلتُ : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ ؟ قال : أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلتُ : كذبتُ ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقرأنيها على غير ما قرأت . فانطلقتُ به أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلتُ : إني سمعتُ هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تُقرئنيها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسيله ، اقرأ يا هشام . فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذلك أنزلت . ثم قال : اقرأ يا عمر ، فقرأتُ القراءة التي أقرأني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذلك أنزلت ، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فافرقوا ما تيسر منه . »

[١٨٤/٦]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢٧ - باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا

وكذا

حدثنا أبو إيمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أنهما « سمعا عمر ابن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكذت أساوره في الصلاة ، فانتظرت حتى سلم فلبيتُهُ فقلتُ : مَنْ أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ . قال أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلتُ له : كذبت ، فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أقرأني هذه السورة التي سمعتك . فانطلقتُ به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقوده ، فقلت : يا رسول الله ، إني سمعتُ هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تُقرئنيها ، وإنك أقرأني سورة الفرقان . فقال : يا هشام اقرأها ، فقرأها القراءة التي سمعته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هكذا أنزلت . ثم قال اقرأ يا عمر فقرأتها التي أقرأنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هكذا أنزلت . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرءوا ما تيسر منه . » [١٩٤/٦]

* ٨٨ - كتاب استنابة المرتدين ٩ - باب ما جاء في المتأولين

وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه « أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك ، فكذت أساوره في الصلاة ، فانتظرت حتى سلم

ثم لبيته بردائه - أو بردائي - فقلت : من أقرأك هذه السورة ؟ قال : أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : كذبت . فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرؤها . فانطلقت أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها ، وأنت أقرأتني سورة الفرقان . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسله يا عمر أقرأ يا هشام ، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأها . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هكذا أنزلت . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقرأ يا عمر ، فقرأت ، فقال : هكذا أنزلت . ثم قال : إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرءوا ما تيسر منه . [١٧/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥٣ - باب قول الله تعالى ﴿ فاقرءوا ما تيسر من القرآن ﴾

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيّل عن ابن شهاب حدثني عروة أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاريّ حدثاه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يُقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم فلبّيته بردائه فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ ؟ قال : أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : كذبت أقرأنيها على غير ما قرأت ، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تُقرئنيها فقال : أرسله ، أقرأ يا هشام ؟ فقرأ القراءة التي سمعته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقرأ يا عمر ؟ فقرأت التي أقرأني فقال : كذلك أنزلت ، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسر منه . [١٥٨/٩]

[٣٢] * ٤٦ - كتاب المظالم ١٩ - باب ما جاء في السقائف

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ « عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : انْطَلِقْ بِنَا ، فَجِئْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ » .

[١٣٢/٣]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ٤٨ - باب ﴿ واذكر في الكتاب مريم ﴾

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزَّهْرِيَّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تُظْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارِيُّ ابْنَ مَرْيَمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » .

[١٦٧/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٦ - باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ . وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمَنَى فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا عُمَرُ ، فَوَجَدَنِي فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ ثَمَهْلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ ، وَتَخْلَصَ لِأَهْلِ الْفَقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ وَذَوِي رَأْيِهِمْ . قَالَ عُمَرُ : لِأَقُومَنَّ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ » .

[٦٧/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حدَّثنا موسى حدَّثنا عبدُ الواحدِ حدَّثنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عُبيدِ اللهِ ابنِ عبدِ اللهِ حدَّثني ابنُ عَبَّاسٍ عن عمرِ رَضِيَ اللهُ عنهم « لما تُوفِّيَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم قلتُ لأبي بكرٍ: انطَلقتُ بنا إلى إخواننا مِنَ الأنصارِ . فلقينا منهم رجُلانِ صالحانِ شهِدا بدرًا ، فحدَّثتُ عُروَةَ بنَ الزبيرِ فقال: هما عُوَيْمُ بنُ ساعدةَ ومَعْنُ ابنِ عَدِيٍّ » .

[٨٦/٥]

* ٨٦ - كتاب الحدود ٣٠ - باب الاعتراف بالزنا

حدَّثنا عليُّ بن عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانٌ عن الزُّهريِّ عن عُبيدِ اللهِ « عن ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما قال: قال عمرُ لقد حَشِيتُ أن يطوَلَ بالناسِ زمانٌ حتَّى يقولَ قائلٌ لا نجدُ الرجمَ في كتابِ اللهِ فيضلُّوا بتركِ فريضةِ أنزلها اللهُ ، ألا وإن الرجمَ حقٌّ على من زنى وقد أحصنَ إذا قامتِ البيِّنةُ أو كان الحملُ أو الاعترافُ . قال سفيانٌ: كذا حفظتُ ، ألا وقد رجمَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ورَجَمنا بعده » .

* ٨٦ - كتاب الحدود

٣١ - باب رجم الحبلي من الزنا إذا أحصنت

حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثني إبراهيمُ بنُ سعدٍ عن صالحٍ عن ابنِ شهابٍ عن عُبيدِ اللهِ بن عبدِ اللهِ بن عُتْبَةَ بنِ مسعودٍ « عن ابنِ عباسٍ قال: كنتُ أقرئُ رجُلًا من المهاجرينِ منهم عبدُ الرحمنِ بنِ عوفٍ ، فبينما أنا في منزلهِ بمنى وهو عند عمرِ بن الخطابِ في آخرِ حَجَّةٍ حجَّها ، إذ رجعَ إليَّ عبدُ الرحمنِ فقال: لو رأيتَ رجُلًا أتى أميرَ المؤمنينَ اليومَ فقال: يا أميرَ المؤمنينَ هل لك في فلانٍ يقول: لو قد مات عمرُ لقد بايعتُ فلانًا ، فوالله ما كانت بيعةُ أبي بكرٍ إلا فلتةً فتمت ، فغضب عمرُ ثم قال: إني إن شاء اللهُ لقاتمُ العشيَّةِ في الناسِ فمحدِّرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم أمورهم . قال عبدُ الرحمنُ: فقلتُ

يا أمير المؤمنين لا تفعل ، فإن الموسم يجمع رعاغ الناس وغوغاءهم ، فإنهم هم الذين يغلبون على قُربك حين تقوم في الناس ، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالةً يُطيرها عنك كلُّ مُطيرٍ ، وأن لا يعوها ، وإن لا يضعوها على مواضعها ، فأمهل حتى تُقدم المدينة فإنها دارُ الهجرة والسنة ، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس ، فتقول ما قلتُ متمكناً ، فيعي أهل العلم مقالتك ، ويضعونها على مواضعها . فقال عمرُ : أما والله - إن شاء الله - لأقومنَّ بذلك أولَ مقام أقومه بالمدينة قال ابن عباس : فقدمنا المدينة في عقبِ ذي الحجة ، فلما كان يوم الجمعة عجلنا الرواح حين زاغت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر ، فجلستُ حوله تمسُّ ركبتي ركبته ، فلم أنشب أن خرج عمرُ ابن الخطاب فلما رأيته مُقبلاً قلتُ لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل : ليقولنَّ العشيَّة مقالاً لم يقلها منذ استخلف . فأنكر عليّ وقال : ما عسيت أن يقول : ما لم يقل قبله ! فجلس عمرُ على المنبر ، فلما سكَّت المؤذنون قام فأتى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعدُ فإني قائلٌ لكم مقالةً قد قُدِّر لي أن أقولها ، لا أدري لعلها بين يدي أجلي ، فمن عقلها ووعاها فليحدِّث بها حيث انتهت به راحلته ، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أجلُّ لأحدٍ أن يكذب عليّ إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل الله آية الرجم ، فقرأناها وعقلناها ووعيناها ، رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمانٌ أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زني إذا أُحصين من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف . ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفرٌ بكم أن ترغبوا عن آبائكم - أو إن كفرأ بكم أن ترغبوا عن آبائكم - ألا ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تُظروني كما أُظري عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله . ثم إنه بلغني أن قائلًا منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعت

فلاناً ، فلا يفترونَّ امرؤ أن يقول إنما كانت بيعةُ أبي بكرٍ فلتنه وتَمَّت ، ألا وإنما قد كانت كذلك ، ولكنَّ اللهَ وَقَى شَرَّها ، وليسَ منكم من تُقَطِّعُ الأَعناقَ إليه مثل أبي بكرٍ ، من بايَعَ رجلاً من غيرِ مَشُورَةٍ من المسلمين فلا يبايِعُ هو ولا الذي بايَعَهُ تَغَرَّةً أن يُقْتَلَا ، وإنه قد كان من خَبَرنا حينَ تَوَفَى اللهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، إلا أن الأنصارَ خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سَقِيفَةِ بني ساعدة ، وخالفَ عَنَّا عَلِيٌّ والزُّبَيْرُ ومن معهما واجتمعَ المهاجرون إلى أبي بكرٍ ، فقلْتُ لأبي بكرٍ : يا أبا بكرٍ ، انطَلِقْ بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصارِ فانطَلَقْنَا نُرِيدُهُمْ ، فلما دنونا منهم لَقِينَا منهم رجُلانَ صالحانَ فذكرا ما تَمَلَّى عليه القومُ فقالا : أين تريدون يا معشرَ المهاجرين ؟ فقلنا : نُرِيدُ إخواننا هؤلاء من الأنصارِ ، فقالا : لا عليكم أن لا تقربوهم ، افضوا أمرَكم . فقلْتُ : واللهَ لَنَأْتِيَهُمْ . فانطَلَقْنَا حتى أتيناهم في سَقِيفَةِ بني ساعدة ، فإذا رجلٌ مُزْمَلٌ بينَ ظهرائِهِمْ ، فقلْتُ : من هذا ؟ فقالوا : هَذَا سَعْدُ بنِ عبادَةَ ، فقلْتُ : ماله ؟ قالوا : يُوعَكُ . فلما جَلَسْنَا قليلاً تَشَهَّدَ خَطيبُهُمْ فَأَتْنِي على اللهِ بما هوَ أهله ، ثُمَّ قال : أما بعدُ فنحنُ أنصارُ اللهِ وكتيبةُ الإسلامِ ، وأنتم - معشرُ المهاجرين - رَهطٌ ، وقد دَفَّتْ دافَةٌ من قومِكُمْ ، فإذا هم يريدون أن يَخْتزلونا من أصلنا وأن يَحضنونا من الأمرِ . فلما سَكَتَ أردتُ أن أتكلّمَ - وكنْتُ قد زَوَّرْتُ مقالةً أعجبتني أريدُ أن أقدمها بينَ يدي أبي بكرٍ - وكنْتُ أداري منه بعضَ الحدِّ ، فلما أردتُ أن أتكلّمَ قال أبو بكرٍ : على رِسْلِكَ . فكَرِهْتُ أن أغضِبِيه ، فتكلّمَ أبو بكرٍ ، فكان هوَ أحلَمَ مني وأوقَرَ ، واللهُ ما تركَ من كلمةٍ أعجبتني في تزويري إلا قال في بَدِيئَتِهِ مثلها أو أفضلَ منها حتى سَكَتَ . فقال : ما ذكرتم فيكم من خيرٍ فأنتم له أهلٌ ، ولن يُعرَفَ هذا الأمرُ إلا لهذا الحَيِّ من قريشٍ ، هم أوسطُ العربِ نَسَباً وداراً . وقد رَضِيتُ لكم أحدَ هَؤُلاءِ الرجلينَ فبايعوا أيُّهما شِئتم - فأخذَ بيدي وبيدَ أبي عُبَيْدَةَ بنِ الجراحِ وهو جالسٌ بيننا - فلم أكرهه مما قال غيرها ، كان واللهُ أن أقدمَ فُتُضِرَبَ عنقي لا يُقربني ذلكَ من إثمِ أحبِّ إليَّ من أن أتأمرَ على قومٍ فيهم أبو بكرٍ ،

اللهمَّ إلا أن تُسَوَّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئاً لَا أَجِدُهُ الْآنَ . فَقَالَ قَاتِلُ مَنْ الْأَنْصَارِ : أَنَا جُدَيْلُهَا الْحَكَّكَ ، وَعُدَيْقُهَا الْمَرْجَبُ . مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ . فَكَثَرَ اللَّعْطُ ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ ، حَتَّى فَرَّقَتْ مِنَ الْاِخْتِلَافِ ، فَقُلْتُ : ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَبَسَطَ يَدَهُ ، فَبَايَعْتَهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتَهُ الْأَنْصَارُ ، وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ فَقَالَ قَاتِلُ مِنْهُمْ : قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ ، فَقُلْتُ : قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ . قَالَ عُمَرُ : وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَضْرَتَنَا مِنْ أَمْرٍ أَقْوَى مِنْ مَبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ ، حَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً أَنْ يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا ، فَإِذَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضِي وَإِنَّا نَخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فِسَادٌ ، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يُتَابَعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَغَرَّةً أَنْ يُقْتَلَ » . [١٦٨/٨]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنْتُ أَقْرَبَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةِ حَجَّهَا عَمْرُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَمَنَى : لَوْ شَهِدْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ : إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فُلَانًا ، فَقَالَ عَمْرُ : لِأَقَوْمٍ الْعَشِيَّةِ فَأَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ . قُلْتُ : لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ ، فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزَلُوهَا عَلَيَّ وَجْهًا ، فَيَطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ . فَأَمَهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ دَارَ الْهَرَجَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ وَيُنْزَلُوهَا عَلَيَّ وَجْهًا . فَقَالَ : وَاللَّهِ لِأَقَوْمٍ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّجْمِ » . [١٠٣/٩]

* * *

[٣٣] * ٥٢ - كتاب الشهادات ٥ - باب الشهداء العدول

حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عْتَبَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « إِنَّ أَنَسًا كَانُوا يُؤَخِّدُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَانًا وَقَرْبَانًا وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ ، وَاللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ . وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ » .

[١٦٩/٣]

* * *

[٣٤] * ٥٤ - كتاب الشروط

١٤ - باب إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك

حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو غَسَّانَ الْكِنَانِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « لَمَّا فَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَامِلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ : نُفِرُّكُمْ مَا أَقْرَكُمُ اللَّهُ ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَعُدِّيَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فُقِدَعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ ، هُمْ عَدُوْنَا وَتُهَمَّنُنَا ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ . فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أُنْخِرْنَا وَقَدْ أَقْرَنَا مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَظَنَنْتُ أَنِّي نَسَيْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ بَكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ

(٣٣) ليس في مسلم .

(٣٤) ليس في مسلم .

خَيْرَ تَعْدُو بِكَ قَلْوَصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ : كَانَتْ هَذِهِ هَزِيلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ .
 فَقَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ . فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ
 التَّمْرِ مَالًا وَإِبِلًا وَعُغْرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَحِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ . رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْسِبُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ، اخْتَصَرَهُ . [١٩٢/٣]

* * *

[٣٥] * ٥٦ - كتاب الجهاد

٦٦ - باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ ثَعْلَبَةُ
 ابْنِ أَبِي مَالِكٍ «إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَسَمَ مَرُوطًا بَيْنَ نِسَاءِ
 مِنَ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
 أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ أُمَّ كَثُومٍ
 بِنْتِ عَلِيٍّ - فَقَالَ عُمَرُ : أُمَّ سَلِيطٍ أَحَقُّ . وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ
 بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقَرَبَ
 يَوْمَ أُحُدٍ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تَزْفِرُ : تَخِيطُ . [٣٣/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٢٢ - باب ذكر أم سليط

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ وَقَالَ
 ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ : «إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مَرُوطًا بَيْنَ نِسَاءِ
 مِنَ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ
 أُمَّ كَثُومٍ بِنْتِ عَلِيٍّ - فَقَالَ عُمَرُ : أُمَّ سَلِيطٍ أَحَقُّ بِهِ . وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ

(٣٥) ليس في مسلم .

من بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عمر : فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد .

[١٠٠/٥]

* * *

[٣٦] * ٥٦ - كتاب الجهاد

٨٠ - باب المجن ومن يتترس بترس صاحبه

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن ابن أوس بن الحدثان عن عمر رضي الله عنه قال : « كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجب المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ، وكان ينفق على أهله نفقة سنته ، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع غدة في سبيل الله . »

[٣٨/٤]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس ١ - باب فرض الخمس

حدثنا إسحاق بن محمد الفروي حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان - وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكراً من حديثه ذلك ، فانطلقت حتى أدخل على مالك بن أوس فسأله عن ذلك الحديث فقال مالك - : بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار ، إذا رسول عمر بن الخطاب يأتيني فقال : أجب أمير المؤمنين ، فانطلقت معه حتى أدخل على عمر ، فإذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش ، متكياً على وسادة من آدم . فسلمت عليه ثم جلست ، فقال : يا مال ، إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات ، وقد أمرت فيهم برضخ ، فاقبضه ، فاقسمه بينهم . فقلت : يا أمير المؤمنين ، لو أمرت له غيري . قال : اقبضه أيها المرء . فبينما أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفاً فقال : هل لك في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون . قال : نعم ، فأذن لهم ، فدخلوا ، فسلموا وجلسوا ، ثم

(٣٦) مسلم (ك ٣٢ ح ٥٠، ٤٩، ٤٨) .

جَلَسَ يَرْفَأُ يَسِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمَا ، فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ - فَقَالَ الرَّهْطُ - عَثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِّحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ . فَقَالَ عُمَرُ : تَيْدَكُمُ ؛ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بَاذَنَهُ تَقَوْمُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تُورَثُ : مَا تَرَكَنا صَدَقَةً ؟ » يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ . قَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمَا اللَّهَ أَنْتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أَحَدْتُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَصَرَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدِيرٌ ﴾ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهُ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، قَدْ أَعْطَاكُمْوهُ وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سِتِّينَ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ . فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ . أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ . قَالَ عُمَرُ : ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَكَانَتْ أَنَا وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَبَضْتُهَا سِتِّينَ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ جِئْتُمَانِي تُكَلِّمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلْنِي نَصِيكَ مِنْ ابْنِ أُخِيكَ ، وَجِئْتَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا . فَقُلْتُ

لَكُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا نُورِثُ ، مَا تَرَكَنا صَدَقَةً » .
 فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا
 عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لِتَعْمَلَانَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَا عَمِلَ
 فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلِيْتَهَا . فَقَلْتُمَا : اذْفَعْهَا إِلَيْنَا ، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا
 إِلَيْكُمَا . فَأَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : نَعَمْ . ثُمَّ أَقْبَلَ
 عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ فَقَالَ : أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ .
 قَالَ : فَتَلْتَمَسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بَأْذَنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ،
 لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ ، فَإِنِّي
 أَكْفِيكُمَاهَا » . [٧٩/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٤ - باب حديث بني النضير

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : « أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ
 أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ النَّصْرِيُّ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا ، إِذْ جَاءَهُ
 حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبِيدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
 فَقَالَ : نَعَمْ فَأَدْخِلْهُمْ . فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ
 يَسْأَدَانِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَلَمَّا دَخَلَا قَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ
 هَذَا - وَهِيَ بِيَّتِي فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي
 النَّضِيرِ - فَاسْتَبَّ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ . فَقَالَ الرَّهْطُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ
 أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ . فَقَالَ عَمْرٌ : اتَّعَدُوا ، أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بَأْذَنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ
 وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا نُورِثُ ،
 مَا تَرَكَنا صَدَقَةً » ، يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ ؟ قَالُوا : قَدْ قَالَ ذَلِكَ : فَأَقْبَلَ عَمْرٌ عَلَى
 عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ فَقَالَ : أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَدْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ . إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ
 قَدْ حَصَّ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ،
 فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا

ركابٍ - إلى قوله - قدير ﴿ فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم والله ما احتازها دونكم ولا استأثرها عليكم ، لقد أعطاكموها وقسمها فيكم حتى بقي هذا المال منها ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنفقُ على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مَجْعَلُ مال الله ، فعمل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته ، ثم توفّي النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر : فأنا ولّي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقبضه أبو بكرٍ فعمل فيه بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم حينئذٍ - فأقبل على عليّ وعباسٍ وقال - تذكران أن أبا بكرٍ فيه كما تقولان والله يعلم إنه فيه لصادقٌ بأمرٍ راشدٍ تابعٍ للحق . ثم توفّي الله أبا بكرٍ فقلتُ : أنا ولّي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكرٍ ، فقبضته سنتين من إمارتي أعمل فيه بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكرٍ ، والله يعلم أني فيه صادقٌ بأمرٍ راشدٍ تابعٍ للحق . ثم جئتاني كِلاهما وكلمتكما واحدة وأمركما جميع ، فجئتني - يعني عباساً - فقلتُ لكما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا نورثُ ، ما تركنا صدقةً ، فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلتُ : إن شيئاً دفعته إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيه بما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكرٍ وما عملتُ فيه مذ وليتُ ، وإلا فلا تُكلماني . فقلتُما : ادفعه إلينا بذلك ، فدفعته إليكما ، أفتمتسان مني قضاءً غير ذلك ؟ فوالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيه بقضاءٍ غير ذلك حتى تقوم الساعة . فإن عجزتُما عنه فادفعا إليّ ، فأنا أكفيكما .

قال فحدثت هذا الحديث عروة بن الزبير فقال : « صدق مالك بن أوس ، أنا سمعتُ عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : أرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عثمان إلى أبي بكرٍ يسألنه تُمنهنَّ مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ، فكنتُ أنا أردهنَّ ، فقلتُ لهنَّ : ألا تتقين الله ؟ ألم تعلمن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : لا نورث ، ما تركنا صدقة -

يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَالِ . فَانْتَهَى
 أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا أَخْبَرْتُهُنَّ . قَالَ : فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ
 بِيَدِ عَلِيٍّ ، مَنَعَهَا عَلِيُّ عَبَّاسًا فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا . ثُمَّ كَانَ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، ثُمَّ بِيَدِ
 حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيٍّ ابْنِ حُسَيْنٍ وَحُسَيْنِ بْنِ حُسَيْنٍ كِلَاهِمَا كَانَ
 يَتَدَاوَلَانِيهَا ، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ وَهِيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَقًّا . [٨٩/٥]

٥٩ - سورة الحشر

* ٦٥ - كتاب التفسير

٣ - باب قوله ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ - غَيْرَ مَرَّةٍ - عَنْ عَمْرٍو عَنْ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّثَانِ عَنْ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَتْ
 أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَمْ يُوَجِّفِ
 الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِحَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 خَاصَّةً ، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَتِهِ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكُرَاعِ
 عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ . » [١٤٧/٦]

* ٦٩ - كتاب النفقات

٣ - باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ : قَالَ لِي مَعْمَرٌ
 قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ : هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضَ السَّنَةِ ؟
 قَالَ مَعْمَرٌ : فَلَمْ يَحْضُرْنِي . ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ
 مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَمْدٍ عَنْ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبِيعُ
 نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ . »

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّثَانِ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ ذَكَرَ

لي ذكراً من حديثه . فانطلقت حتى دخلت على مالك بن أوس فسأته ، فقال مالك : انطلقت حتى أدخل على عمر إذ أتاه حاجبه يرفاً فقال : هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون ؟ قال : نعم ، فأذن لهم . قال : فدخلوا وسلموا فجلسوا . ثم لبث يرفاً قليلاً فقال لعمر : هل لك في علي وعباس ؟ قال : نعم ، فأذن لهما . فلما دخلا سلما وجلسا . فقال عباس : يا أمير المؤمنين ، اقض بيني وبين هذا . فقال الرهط - عثمان وأصحابه - يا أمير المؤمنين ، اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر . فقال عمر : اتئدوا . أنشدكم بالله الذي به تقوم السماء والأرض ، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تُورث ، ما تركنا صدقة . يُريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه . قال الرهط : قد قال ذلك . فأقبل عمر على علي وعباس فقال : أنشدكما بالله ، هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك ؟ قالا : قد قال ذلك . قال عمر : فإني أحدثكم عن هذا الأمر : إن الله كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المال بشيء لم يُعْطه أحداً غيره ، قال الله ﴿ ما أفاء الله على رسوله منهم إلى قوله - قدير ﴾ . فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم . والله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، لقد أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله . فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته . أنشدكم بالله ، هل تعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم . قال لعلي وعباس : أنشدكما بالله ، هل تعلمان ذلك ؟ قالا : نعم . ثم توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو بكر : أنا ولّي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقبضها أبو بكر يعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم حينئذ - وأقبل على علي وعباس - ترعمان أن أبا بكر كذا وكذا ، والله يعلم أنه فيها صادق بار راشد تابع للحق . ثم توفي الله أبا بكر ، فقلت : أنا ولّي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ،

فقبضتها ستينين أعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر .
ثم جئتماني وكلمتكما واحدة وأمركما جميع . جئتنني تسألني نصيبك من ابن
أخيك ، وأتى هذا يسألني نصيب امرأته من أبيها ، فقلت : إن شئتما دفعته
إليكما ، على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، وبما عمل به فيها أبو بكر ، وبما عملت به فيها منذ وليتها ،
وإلا فلا تكلماني فيها . فقلتما : اذفعها إلينا بذلك . فدفعتها إليكما بذلك . أنشدكم
بالله دفعتها إليهما بذلك ؟ فقال الرهط : نعم . قال : فأقبل عليّ وعليّ وعباس
فقال : أنشدكما بالله ، هل دفعتها إليهما بذلك ؟ قالا : نعم . قال : أفتلتمسان
مني قضاء غير ذلك ؟ فوالذي باذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيها قضاءً
غير ذلك حتى تقوم الساعة ، فإن عجزتما عنها فادفعاها فإنا أكفيكماها .
[٦٣/٧]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

٣ - باب قول النبي ﷺ ما تركنا صدقة

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب قال :
« أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان - وكان محمد بن جُبَيْر بن مطعم ذكر لي
من حديثه ذلك ، فانطلقت حتى دخلت عليه فسألته - فقال : انطلقت حتى
أدخل على عُمَرَ فاتاه حاجبه يرفأ فقال : هل لك في عثمان وعبد الرحمن
والزبير وسعدٍ ؟ قال : نعم فأذن لهم ثم قال : هل لك في عليّ وعباس . قال :
نعم . قال عباس : يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا ، قال : أنشدكم بالله الذي
باذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
« لا تُورث ما تركنا صدقة » يُريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه ، فقال
الرهط : قد قال ذلك : فأقبل عليّ وعليّ وعباس فقال : هل تعلمان أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ذلك ؟ قالا : قد قال ذلك . قال عمر : فإنني أحدثكم
عن هذا الأمر ، إن الله قد كان خصَّ رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا القيء

بشيءٍ لم يُعطه أحداً غيره ، فقال عزَّ وجلَّ : ﴿ ما آفأ الله على رسوله إلى قوله :
 قديرٌ ﴾ ، فكانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم . والله ما احتازها
 دونكم ولا استأثر بها عليكم ، لقد أعطاكموه وبشها حتى بقي منها هذا المال
 فكان النبي صلى الله عليه وسلم يُنفق على أهله من هذا المال نفقة سنته ، ثم يأخذ
 ما بقي فيجعلهُ يجعل مال الله فعمل بذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته ،
 أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم ثم قال لعليَّ وعبَّاس : أنشدكم بالله
 هل تعلمان ذلك ؟ قالا : نعم ، فتوفى الله نبيَّه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر
 أنا وليُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقَبَضَهَا فعمل بما عمل به رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، ثم توفى الله أبا بكرٍ فقلت : أنا وليُّ وليِّ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقَبَضَهَا سنتين أعملُ فيها ما عمل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وأبو بكر ، ثم جئتني وكلمتكما واحدة وأمرُكُما جميع ، جئتني تسألني
 نصيبك من ابن أخيك ، وأتاني يسألني نصيب امرأته من أبيها ، فقلت إن شيئاً
 دفعته إليكما بذلك ، فلتلمسان مني قضاءً غير ذلك ؟ فوالله الذي بإذنه تقوم
 السماء والأرض لا أقضي فيها قضاءً غير ذلك حتى تقوم الساعة ، فإن عجزتما
 فادفعاها إليَّ فأنا أكفيكماها .

[١٤٩/٨]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٥ - باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم

حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني عُقَيْلٌ عن ابن شهاب
 قال : أخبرني مالك بن أوس النَّصْرِي - وكان محمد بن جُبَيْر بن مطعم ذكر لي
 ذكراً من ذلك - « فدخلتُ على مالك فسألته فقال : انطلقتُ حتى أدخل على
 عمر أتاه حاجبه يرفأ فقال : هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعدٍ
 يستأذنون ؟ قال : نعم . فدخلوا فسلموا وجلسوا . فقال : هل لك في عليَّ
 وعبَّاس ؟ فأذن لهما . قال العبَّاسُ : يا أمير المؤمنين اقض بني وبين الظالم -
 استبا - فقال الرهط عثمان وأصحابه : يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرخ أحدهما

من الآخر . فقال : اتَّيَدُوا ، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تُورث ، ما تركنا صدقة - يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه - قال الرهط : قد قال ذلك . فأقبل عمر على عليّ وعبّاس فقال : أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك ؟ قالا : نعم . قال عمر : فإني محدثكم عن هذا الأمر ، إن الله كان خصّ رسولهُ صلى الله عليه وسلم في هذا المال بشيء لم يعطه أحداً غيره ، فإن الله يقول : ﴿ ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم .. ﴾ الآية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم والله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، وقد أعطاكموها وبثها فيكم ، حتى بقي منها هذا المأل ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعلهُ مَجْعَلٌ مَالِ اللَّهِ . فعمل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حياته ، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك ؟ فقالوا : نعم . ثم قال لعليّ وعبّاس : أنشدكما الله هل تعلمان ذلك ؟ قالا : نعم . ثم توفّى الله نبيّه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر : أنا ولّي رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقَبَضَهَا أبو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتما حينئذٍ - وأقبل على عليّ وعبّاس - فقال ترعمان أن أبا بكر فيها كذا ؛ والله يعلم أنه فيها صادق بارٌّ راشد تابع للحق . ثم توفى الله أبا بكر ، فقلت : أنا ولّي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ، فقَبَضْتُهَا سنتين أعملُ فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، ثم جئاني وكلمتكما على كلمة واحدة وأمركما جميع ، جئني تسألني نصيبك من ابن أخيك ، وأتاني هذا يسألني نصيب امرأته من أبيها ، فقلت : إن شئنا دَفَعْتَهَا إليكما ، على أن عليكما عهد الله وميثاقه تَعْمَلان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ، وإلا فلا تكلماني فيها ، فقلتما : ادفعها إلينا بذلك ، فدفعتها إليكما بذلك ، أنشدكم بالله هل دَفَعْتَهَا إليهما بذلك ؟ قال الرهط : نعم . فأقبل على علي

وعباس فقال : أنشدكم بالله هل دفعتها إليكما بذلك ؟ قالا : نعم . قال : أفتلتمسان مني قضاء غير ذلك ؟ فوالذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة ، فإن عجزتما عنها فادفعاها إلي فإنا أكفيكماها . [٨٩/٩]

* * *

[٣٧] * ٥٦ - كتاب الجهاد

١٨٠ - باب إذا أسلم قوم في دار الحرب

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْئًا عَلَى الْحِمَى فَقَالَ : يَا هُنَيْئُ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ . وَأَدْخَلَ رَبَّ الصَّرِيمَةَ وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ ، وَإِنَّ رَبَّ الصَّرِيمَةَ وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِيَنَّ بَيْنَهُمَا قَيْقُولٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . أَفَتَارَكْتُهُمْ أَنَا لَا أَبَالِكَ ؟ فَالْمَاءُ وَالْكَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ ؛ إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ ، فَقَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئاً » . [٧١/٤]

* * *

[٣٨] * ٥٨ - كتاب الجزية

١ - باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ عُمَرَ قَالَ : « كُنْتُ

(٣٧) ليس في مسلم . (٣٨) ليس في مسلم .

جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعَمْرُو بْنِ أَوْسٍ فَحَدَّثَهُمَا بِجَالَةِ سَنَةِ سَبْعِينَ - عَامَ حَجِّ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ - عِنْدَ دَرَجِ زَمْزَمَ قَالَ : كُنْتُ كَاتِبًا لِحُزْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَخْنَفِ ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ : فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ . وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجَزِيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ » .

[٩٦/٤]

* * *

[٣٩] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١ - باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿ وهو الذي يبدأ الخلق ثم

يعيده ﴾

وَرَوَى عَيْسَى عَنْ رُقَيْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلَ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَ مَنْ نَسِيَهُ » .

[١٠٦/٤]

* * *

[٤٠] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٢٣ - باب مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِدِرِ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ عُمَرُ يَقُولُ : أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا ، وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا . يُعْنِي بِلَالًا » .

[٢٧/٥]

. (٣٩) ليس في مسلم .

. (٤٠) ليس في مسلم .

[٤١] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٢٥ - باب بيان الكعبة

حدَّثنا أبو النعمان حَدَّثنا حمادُ بن زيدٍ عن عمرو بن دينارٍ وعُبيد الله ابن أبي يزيدٍ قالا : لم يكنْ على عهدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم حولَ البيتِ حائطٌ ، كانوا يصلُّون حولَ البيتِ ، حتى كان عمرُ فبني حوله حائطاً . قال عبيدُ الله : جدرُهُ قصيرٌ ، فبناه ابنُ الرُّبيرِ .

[٤١/٥]

* * *

[٤٢] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٣٥ - باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

حدَّثنا يحيى بن سليمان قال حدَّثني ابنُ وهبٍ قال حدَّثني عمرُ أنَّ سالمًا حدَّثه عن عبدِ الله بن عمرٍ قال : « ما سمعتُ عمرَ لشيءٍ قطُّ يقولُ إني لأظنُّه كذا إلا كان كما يظنُّ . بينا عمرُ جالسٌ إذ مرَّ به رجلٌ جميلٌ فقال عمرُ : لقد أخطأ ظني ، أو إنَّ هذا على دينه في الجاهلية ، أو لقد كان كاهنهم ، عليَّ الرَّجُلُ . فدعي له ، فقال له ذلك . فقال : ما رأيتُ كالسيوم استقبلَ به رجلٌ مسلم . قال : فأني أعزُّمُ عليك إلا ما أخبرتني . قال : كنتُ كاهنهم في الجاهلية . قال : فما أعجبُ ما جاءتك به جَنِيَّتِكَ ؟ قال : بينا أنا يوماً في السوقِ ، جاءتني أعرفُ فيها الفزعُ فقالت : ألم ترَ الجنَّ وإبلاسها ، ويأسها من بعدِ إنكاسها ، ولحوقها بالقلاص وأحلاسها . قال عمر : بينا أنا نائمٌ عندَ آهتهم ، إذ جاء رجلٌ بعجلٍ فذبَّحه ، فصرَّخَ به صارخٌ لم أسمعَ صارخاً قطُّ أشدَّ صوتاً منه يقولُ : يا جليحُ ، أمرٌ تجيحُ ، رجلٌ فصيحُ ، يقولُ : لا إلهَ إلا أنت . فوثبَ

(٤١) ليس في مسلم .

(٤٢) ليس في مسلم .

القوم قلتُ : لا أبرحُ حتى أعلمَ ما وراءَ هذا . ثم نادي : يا جليحُ ، أمرٌ نَجيحُ ، رجلٌ فصيحُ ، يقولُ : لا إلهَ إلا اللهُ فقمْتُ ، فما تَشِينَا أنْ قيلَ : هَذَا نَبِيٌّ .
[٤٨/٥]

* * *

[٤٣] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ - يَعْنِي عَنْ ابْنِ عَمْرٍو - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ : « كَانَ فَرَضٌ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةٍ ، وَفَرَضَ لِابْنِ
عَمْرٍو ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ . فَقِيلَ لَهُ : هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، فَلَمْ تَقْصُصْهُ مِنْ أَرْبَعَةٍ
آلَافٍ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ . يَقُولُ : لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ .
[٦٣/٥]

* * *

[٤٤] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ
قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ : « قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو :
هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنْ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ :
يَا أَبَا مُوسَى ، هَلْ يَسُرُّكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَجَرْتُنَا

. (٤٣) ليس في مسلم .

. (٤٤) ليس في مسلم .

معه وجهادنا معه وعمَلنا كله معه بَرَدَ لنا ، وأنَّ كلَّ عملٍ عملناه بعده نَجونا منه كفافاً رأساً برأس ؟ فقال أبي : لا والله ، قد جاهدنا بعدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصُمننا وعمَلنا خيراً كثيراً وأسلمَ على أيدينا بشرُّ كثيرٍ ، وإنا لَنرجو ذلك ، فقال أبي : لَكِنِّي أنا والذي نفسُ عمرٍ بيده لوِددتُ أن ذلك بَرَدَ لنا وأنَّ كلَّ شيٍ عملناه بعدَ نَجونا منه كفافاً رأساً برأس . فقلتُ : إنَّ أباك والله خيرٌ من أبي .

[٦٣/٥]

* * *

[٤٥] * ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حدَّثنا أبو اليمانِ أَخبرنا شُعيب عن الزُّهريِّ قال أَخبرني سالم بن عبد الله أنه سَمِعَ عبدَ الله بن عمرَ رضي الله عنهما يُحدِّثُ أن عمرَ بن الخطابِ حين تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بنت عمرٍ من حُنَيْسِ بن حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - وكان من أصحابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم قد شهدَ بدرًا - تُوفِّي بالمدينة ، قال عمرُ : فَلَقِيْتُ عثمانَ بن عفَّانَ ، فَعَرَضْتُ عليه حَفْصَةَ فقلتُ : إن شئتُ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بنتَ عمرٍ ، قال : سَأَنْظُرُ في أمري . فَلَبِثْتُ لِيالِي ، فقال : قد بدا لي أن لا أتزوِّجَ يومي هذا . قال عمرُ : فَلَقِيْتُ أبا بكرٍ فقلتُ : إن شئتُ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بنتَ عمرٍ ، فصَمَّتْ أبو بكرٍ فلم يَرِجِعْ إليَّ شيئاً ، فكنْتُ عليه أوجدَ مني على عثمان . فَلَبِثْتُ لِيالِي ، ثمَّ حَظَبَهَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فَأَنْكَحْتُهَا إياه ، فَلَقِيَنِي أبو بكرٍ فقال : لعلك وَجَدتَ عَلِيَّ حينَ عَرَضتَ عَلِيَّ حَفْصَةَ فلم أَرِجِعْ إليك ؟ قلتُ : نعم . قال : فإنه لم يَمْنَعْنِي أن أَرِجِعْ إليك فيما عَرَضتَ إلا أَنِي قد عَلِمْتُ أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد ذَكَرَهَا ، فلم أَكُنْ لأَفْشِي سِرَّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، ولو تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا .

[٨٣/٥]

(٤٥) ليس في مسلم .

* ٦٧ - كتاب النكاح

٣٣ - باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ « أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمَرَ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتُوِّفِي بِالْمَدِينَةِ - فَقَالَ عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَتَيْتُ عَثَانَ بْنَ عَفَانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي . فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي فَقَالَ : قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . قَالَ عَمَرُ : فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عَمَرَ ، فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً ، وَكُنْتُ أَوْجَدُ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عَثَانَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي . ثُمَّ حَظَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً ؟ قَالَ عَمَرُ : قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَتْهَا » . [١٣/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح ٣٦ - باب من قال لا نكاح إلا بولي

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عَمَرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمَرَ مِنْ ابْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ - تُوِّفِي بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ عَمَرُ : لَقَيْتُ عَثَانَ بْنَ عَفَانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ، فَقَالَ سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي فَقَالَ : بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . قَالَ عَمَرُ : فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ » . [١٦/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح ٤٦ - باب تفسير ترك الخطبة

حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمع عبد بن عمر رضي الله عنهما يحدث « أن عمر بن الخطاب حين تأيّم حفصة قال عمر : لقيت أبا بكرٍ فقلت : إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر ، فليئت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلقيني أبو بكر فقال : إنه لم يمنّني أن أرجع إليك فيما عرّضت إلا أني قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها ، فلم أكن لأفشي سرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو تركها لقبّلتها ، . تابعه يونس وموسى بن عقبة وابن أبي عتيق عن الزهري » .
[١٩/٧]

* * *

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة - وكان من أكبر بني عدّي وكان أبوه شهد بدرًا مع النبي صلى الله عليه وسلم - « أن عمر استعمل قدامة بن مظعون علي البحرين وكان شهد بدرًا ، وهو خال عبد الله بن عمر وحفصة رضي الله عنهم » .
[٨٤/٥]

* * *

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن إسماعيل عن قيس « كان عطاء البدرين خمسة آلاف خمسة آلاف ، وقال عمر : لأفضلنهم على من بعدهم » .
[٨٦/٥]

(٤٦) ليس في مسلم .

(٤٧) ليس في مسلم .

[٤٨] * ٦٤ - كتاب المغازي ٣٥ - باب غزوة الحديبية

حدَّثنا إسماعيل بن عبد الله قال : حدَّثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : « خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى السوق ، فلحقت عمر امرأة شابة فقالت : يا أمير المؤمنين ، هلك زوجي وترك صبيةً صغاراً والله ما يُنضجون كُرَاعاً ولا لهم زرعٌ ولا ضرعٌ وخشيتُ أن تأكلهم الضبُعُ ، وأنا بنتُ خُفاف بن إيماء الغفاري وقد شهد أبي الحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم . فوقف معها عمرٌ ولم يمض ، ثم قال : مرحباً بنسب قريب . ثم انصرف إلى بعيرٍ ظهيرٍ كان مربوطاً في الدار فحمل معه غرارتين ملاءهما طعاماً وحمل بينهما نفقةً وثياباً ، ثمناولها بخطامه ثم قال : اقتاديه ، فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير . فقال رجل : يا أمير المؤمنين أكثرت لها ، قال عمر : ثكلتك أمك ، والله إني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصراً حصناً زماناً فاقتحاه ، ثم أصبحنا نستفيءُ سهمانها فيه . »

[١٢٤/٥]

* * *

[٤٩] * ٦٤ - كتاب المغازي ٣٥ - باب غزوة الحديبية

حدَّثني عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره - وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً - فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه . وقال عمر بن الخطاب ثكلتك أمك يا عمر ، تزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مراتٍ كل ذلك لا يجيبك . قال عمر : فحركت بعيري ثم تقدمتُ أمام المسلمين ، وخشيتُ أن ينزل فيي

(٤٨) ليس في مسلم .

(٤٩) ليس في مسلم .

قرآن . فما نَشِيبُ أن سمعتُ صارخاً يصرُخُ بي ، قال فقلت : لقد خَشِيتُ أن يكونَ نزلٌ فيَّ قرآن . وجئت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه ، فقال : لقد أنزلت عليَّ الليلة سورةٌ هي أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمس ، ثم قرأ : ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ . [١٢٦/٥]

٤٨ - سورة الفتح

* ٦٥ - كتاب التفسير

١ - باب ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾

حدثنا عبدُ الله بن مَسْلَمَةَ عن مالكٍ عن زيد بن أسلمَ عن أبيه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره وعمرُ بن الخطاب يسيرُ معه ليلاً فسأله عمرُ بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه ، فقال عمرُ بن الخطاب : ثَكَلْتُ أمَّ عمرَ ، نَزَرْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ مراتٍ كلَّ ذلك لا يجيبك ، قال عمر : فحرَّكْتُ بعيري ثم تقدَّمتُ أمامَ الناس وخشيتُ أن ينزلَ فيَّ القرآنُ فما نَشِيبُ أن سمعتُ صارخاً يصرُخُ بي . فقلتُ لقد خَشِيتُ أن يكونَ نزلٌ فيَّ قرآن ، فجئتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فسلمتُ عليه ، فقال : لقد أنزلت عليَّ الليلة سورةٌ لَهيَّ أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمسُ . ثم قرأ : ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ . [١٣٥/٦]

١٢ - باب فضل سورة الفتح

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

حدثنا إسماعيلُ قال حدثني مالكٌ عن زيد بن أسلمَ عن أبيه « أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يسيرُ في بعض أسفاره ، وعمرُ بن الخطاب يسيرُ معه ليلاً ، فسأله عمرُ عن شيء فلم يجبه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سأله فلم يجبه ، ثم سأله فلم يجبه . فقال عمرُ ثَكَلْتُك أمك نزلت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ مراتٍ كلَّ ذلك لا يجيبك . قال عمر : فحرَّكْتُ بعيري حتى كنت أمامَ الناس ، وخشيتُ أن ينزلَ فيَّ قرآن ، فما نَشِيبُ أن سمعتُ

صارخاً يصرخُ ، قال فقلت : لقد خشيتُ أن يكونَ نَزَلَ فِي قرآنٍ ، قال فجئتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فسلمتُ عليه فقال : لقد أنزلت عليَّ الليلة سورةً هِيَ أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمسُ ، ثم قرأ : ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مُبيناً ﴾ .

[١٨٩/٦]

* * *

[٥٠] * ٦٤ - كتاب المغازي

٧٦ - باب قصة وفد طيء وحديث عدي بن حاتم

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عبدُ الملك عن عمرو ابنِ حُرَيْثٍ عن عديِّ بن حاتم قال : « أتينا عمرَ في وفدٍ ، فجعلَ يدعُو رجلاً رجلاً ويُسمِّيهم . فقلتُ : أما تعرفني يا أميرَ المؤمنين ؟ قال : بلى ، أسلمتَ إذ كفرُوا ، وأقبلتَ إذ اذبرُوا ، ووفيتَ إذ غَدروا ، وعرفتَ إذ أنكروا . فقال عديُّ : فلا أبالي إذاً » .

[١٧٤/٥]

* * *

[٥١] * ٦٥ - كتاب التفسير ٥ - سورة المائدة

١٠ - باب ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس ﴾

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا عيسى وابن أدريس عن أبي حَيَّان عنِ الشَّعْبِيِّ عن ابن عمر قال : « سمعتُ عمرَ رضي الله عنه على منبرِ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أما بعدُ أيها الناس إنه نزلَ تحريمُ الخمر وهي من خمسة : من العنب ، والتمر ، والعسل ، والحِنْطَةِ ، والشَّعِيرِ ، والخمرُ ما خامر العقل » .

[٥٣/٦]

(٥٠) ليس في مسلم .

(٥١) مسلم (ك ٥٤ ح ٣٢، ٣٣) .

* ٧٤ - كتاب الأشربة ٢ - باب الخمر من العنب

حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَامِرٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَامَ عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : « أَمَا بَعْدَ نَزْلِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ : الْعَنْبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْحَنْظَلَةِ ، وَالشَّعِيرِ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ » . [١٠٥/٧]

* ٧٤ - كتاب الأشربة

٥ - باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعَنْبِ وَالتَّمْرِ ، وَالْحَنْظَلَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَثَلَاثٌ وَادِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا : التَّجْدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبَا . قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا عَمْرٍو ، فَشَيْءٌ يُصْنَعُ بِالسِّنْدِ مِنَ الرَّزِّ ؟ قَالَ : ذَاكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَوْ قَالَ : عَلَى عَهْدِ عُمَرَ . وَقَالَ حَجَّاجٌ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ مَكَانَ « الْعَنْبِ » : « الرَّزِيْبِ » .

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : الْخَمْرُ يُصْنَعُ مِنْ خَمْسَةِ : مِنَ الرَّزِيْبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْحَنْظَلَةِ ، وَ الشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ » . [١٠٦/٧]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ ح . وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَابْنُ إِدْرِيسَ وَابْنُ أَبِي غَنْيَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عَنِ ابْنِ

عمر رضي الله عنهما قال : سمعتُ عمرَ على منبرِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم .. » .
[١٠٥/٩]

* * *

[٥٢] * ٦٥ - كتاب التفسير ٧ - سورة الأعراف

٥ - باب ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف ﴾

حدَّثنا أبو اليمان حدَّثنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ قال أخبرني عُبيدُ الله بن عبد الله بن عُتبة أن ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما قال : « قَدِمَ عُيَيْنَةُ بن حِصْن بن حذيفةَ فنزلَ على ابن أخيه الحرِّ بن قيس ، وكان من النفرِ الذين يُذنيهم عمرُ ، وكان القراءُ أصحابَ مجالسِ عمرَ ومشاورته كهولاً كانوا أو شبَّاناً . فقال عُيَيْنَةُ لابن أخيه : يا ابنَ أخي لك وجه عندَ هذا الأمير ، فاستأذن لي عليه ، قال : سأستأذنُ لك عليه . قال ابنُ عباسٍ فاستأذنَ الحرُّ لعُيَيْنَةَ ، فأذنَ له عمرُ ، فلما دخل عليه قال : هي يا ابن الخطَّاب ، فوالله ما تُعطينا الجَزَلَ ، ولا تُحكِّمُ بيننا بالعدلِ . فغضبَ عمرُ حتَّى همَّ به ، فقال له الحرُّ : يا أمير المؤمنين ، إن الله تعالى قال لنبيِّه صلى الله عليه وسلم : ﴿ خذ العفو ، وأمر بالعرف ، وأعرض عن الجاهلين ﴾ وإنَّ هذا من الجاهلين . والله ما جاوزَها عمرُ حينَ تلاها عليه ، وكان وقافاً عند كتاب الله . » .
[٦٠/٦]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٢ - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ

حدَّثني إسماعيلُ حدَّثني ابنُ وهبٍ عن يونسَ عن ابنِ شهابٍ حدَّثني عُبيدُ الله بنُ عبدِ الله بن عُتبة « أنَّ عبدَ الله بنَ عباسٍ رضي الله عنهما قال : قَدِمَ عُيَيْنَةُ بن حِصْن بن حذيفةَ بن بدرٍ فنزلَ على ابن أخيه الحرِّ بن قيس بن حِصْن -

وكان من نفر الذين يُدنيهم عمرُ ، وكان القراءُ أصحابَ مجلسِ عمرَ ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً - فقال عُبَيْنَةُ لابنِ أخيه : يَا ابْنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ ؟ قَالَ : سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَاسْتَأْذَنَ لِعُبَيْنَةَ ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ ، وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ . فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ ، فَقَالَ الْحَرُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ تَخُذِ الْعَفْوَ ، وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ، وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ . وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ .

[٩٤/٩]

* * *

[٥٣] * ٧٧ - كتاب اللباس ٢٥ - باب لبس الحرير وافتراشه

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ قَالَ : « أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرَبِيجَانَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِيهِ اللَّتَانِ تَلْيَانِ الْإِبْهَامِ . قَالَ : فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ لِبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا - وَصَفَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إصْبَعِيهِ ، وَرَفَعَ زُهَيْرٌ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ » .

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : « كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يُلْبَسُ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِمَنْ يُلْبَسُ فِي الْآخِرَةِ مِنْهُ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا

(٥٣) مسلم (ك ٣٧ ح ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥) .

أبي حدثنا أبو عثمان - وأشار أبو عثمان بإصبعيه المسبحة والوسطى « [١٤٩/٧].
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي ذِيانَ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ لَبَسَ
 الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ » .

وقال لنا أبو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ قَالَتْ مُعَاذَةُ أَخْبَرْتَنِي أَنَّ
 عَمْرُو بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ سَمِعَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى
 ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ قَالَ : « سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ :
 آتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَلُّهُ ، قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : سَلْ ابْنَ عَمَرَ قَالَ : فَسَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ
 فَقَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ - يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا تَخْلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . فَقُلْتُ
 صَدَقَ وَمَا كَذَبَ أَبُو حَفْصٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَقَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي عِمْرَانُ .. وَقَصَّ الْحَدِيثَ » .
 [١٥٠/٧]

* * *

[٥٤] * ٧٨ - كتاب الأدب ١٨ - باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ
 أَبِيهِ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ سَبِيًّا ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ
 أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ . فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتُرُونَ هَذِهِ
 طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ قُلْنَا : لَا ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ . فَقَالَ : اللَّهُ
 أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدِهَا » .
 [٨/٨]

(٥٤) مسلم (ك ٤٩ ح ٢٢) .

[٥٥] * ٨٣ - كتاب الأيمان والندور ٤ - باب لا تحلفوا بأبائكم

حدَّثنا سعيدُ بن عُفيرٍ حدَّثنا ابنُ وهبٍ عن يونسَ عن ابنِ شهابٍ قال : قال سالمٌ : « قال ابنُ عمرَ سمعتَ عمرَ يقول : قال لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ اللهَ ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم . قال عمرُ فوالله ما حلفتُ بها منذ سمعتَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ذاكراً ولا آثراً » . قال مجاهدٌ ﴿ أو أثاره من علم ﴾ يَأْثُرُ علماً . تابعه عَقِيلُ والزُّبيدي وإسحاقُ الكلبيُّ عن الزهري . وقال ابنُ عُيَيْنَةَ ومَعمرٌ عن الزهريِّ عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ « سمعَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عمرَ .. » .

[١٣٢/٨]

* * *

[٥٦] * ٨٦ - كتاب الحدود

٥ - باب ما يكره من لعن شارب الخمر

حدَّثنا يحيى بن بكيرٍ حدَّثني الليثُ قال حدَّثني خالدُ بن يزيدٍ عن سعيدِ بن أبي هلالٍ عن زيدِ بن أسلمَ عن أبيه : « عن عمرَ بن الخطَّاب أن رجلاً كان على عهدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يُلقَّبُ جِماراً وكان يُضحكُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وكان النبيُّ صلى الله عليه وسلم قد جَلَدَهُ في الشرابِ ، فأوتِيَ به يوماً فأمرَ به فجلدَ ، فقال رجلٌ من القوم : اللهمَّ العنه ، ما أكثرَ ما يُوتَى به ! فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : لا تلعنوه ، فوالله ما علمتُ أنه يجبُ اللهَ ورسوله » .

[١٥٨/٨]

* * *

(٥٥) مسلم (ك ٢٧ ح ٢٤١) .

(٥٦) ليس في مسلم .

[٥٧] * ٨٦ - كتاب الحدود ٣٢ - باب البكران يجلدان وينفيان

حدّثنا مالك بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز قال ابن شهاب « وأخبرني عُروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب غرّب ، ثم لم تزل تلك السنّة » . [١٧١/٨]

* * *

[٥٨] * ٨٩ - كتاب الإكراه

٦ - باب إذا استكرهت المرأة على الزنا

وقال الليث حدثني نافع « أن صفية ابنة أبي عبيد أخبرته أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى افتضها ، فجلده عمر الحد ونفاه ، ولم يجلد الوليدة من أجل أنه استكرهها » . [٢١/٩]

* * *

[٥٩] * ٩٣ - كتاب الأحكام ٥١ - باب الاستخلاف

حدّثنا محمد بن يوسف أخبرنا سُفيان عن هشام بن عُروة عن أبيه « عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قِيلَ لِعَمْرٍ أَلَا تَسْتَخْلِفُ ؟ قَالَ : إِنْ أَسْتَخْلِفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ ، وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَأَثْنُوا عَلَيْهِ فَقَالَ . رَاغِبٌ رَاهِبٌ ، وَوَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كِفَافًا لَا لِي وَلَا عَلَيَّ ، لَا أَتَحْمَلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا » .

[٨١/٩]

* * *

(٥٧) ليس في مسلم .

(٥٨) ليس في مسلم .

(٥٩) مسلم (ك ٣٣ ح ١٢، ١١) .

[٦٠] * ٩٣ - كتاب الأحكام ٥١ - باب الاستخلاف

حدَّثنا إبراهيمُ بن موسى أخبرنا هشامٌ عن معمر عن الزُّهريِّ « أخبرني أنسُ بن مالك رضي الله عنه أنه سمعَ خطبةَ عُمَرَ الآخرةَ حينَ جلسَ على المنبرِ - وذلكَ الغدَ من يومِ ثُوفي النبيِّ صلى الله عليه وسلم فتشهُدُ وأبو بكرٍ صامت لا يتكلم قال : كنتُ أرجو أن يعيشَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حتى يذُبُرنا - يريد بذلك أن يكونَ آخرهم - فإن يك محمدٌ صلى الله عليه وسلم قد مات فإن الله تعالى قد جعل بينَ أظهركم نوراً تهتدون به هدى الله محمداً صلى الله عليه وسلم ، وإن أبا بكرٍ صاحبُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين ، فإنه أولى الناس بأمرهم ، فقوموا فبايعوه . وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سَقِيفَةِ بني ساعدة ، وكانت يَبِيعَةُ العامَّةُ على المنبرِ .

قال الزُّهريُّ : عن أنس بن مالك سمعتُ عمر يقول لأبي بكرٍ يومئذ : اصعد المنبرَ . فلم يزلْ به حتى صعدَ المنبرَ فبايعَهُ الناسُ عامةً . [٨١/٩]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام فاتحته

حدَّثنا يحيى بن بُكير حدَّثنا الليثُ عن عُقيل عن ابن شهابٍ « أخبرني أنسُ بن مالك أنه سمعَ عُمَرَ الغدَ حينَ بايعَ المسلمونَ أبا بكرٍ واستوى على منبرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، تشهُدَ قبلَ أبي بكرٍ فقال : أما بعدُ فاختارَ الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده على الذي عندهم ، وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا ، وإنما هدى الله به رسوله . [٩١/٩]

* * *

[٦١] * ٩٦ - كتاب الاعتصام

٣ - باب ما يكره من كثرة السؤال

حدَّثنا سليمانُ بنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عن ثَابِتٍ « عن أنس

قال : كَتَبْنَا عندَ عَمْرٍو فَقَالَ : نُهَيْنَا عَنِ التَّكْلِيفِ » . [٩٥/٩]

* * *

(١٢٦)

□ عمرو بن أمية بن خويلد الضمري □

الإصابة (٥٧٦٠) :

عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله ... الضمري أبو أمية صحابي مشهور .
له أحاديث قال ابن سعد : أسلم حين انصرف المشركون في أحد وكان شجاعاً .
وكان أول مشاهده بئر معونة فأسره عامر بن الطفيل وجز ناصيته وأطلقه .
وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي في زواج أم حبيبة . وله ذكر
في عدة مواطن وكان من رجال العرب جوداً ونجدة وعاش إلى خلافة معاوية
فمات بالمدينة وقال أبو نعيم : مات قبل الستين .

الخلاصة :

(ع) عمرو بن أمية بن خويلد الضمري أحد الأبطال له عشرون حديثاً .
اتفقا على حديث وانفرد البخاري بآخر .
وعنه بنوه جعفر وعبد الله والفضل .
أسلم بعد أحد ومات بالشام في خلافة معاوية .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢٠ ١ ١

٢

(١٢٦) عمرو بن أمية الضمري

[١] * ٤ - كتاب الوضوء ٤٨ - باب المسح على الخفين

حدَّثنا أبو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ
عَلَى الْخُفَّيْنِ . وَتَابَعَهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ عَنْ يَحْيَى .

حدَّثنا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى
عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ . وَتَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمْرٍو قَالَ : رَأَيْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[٤٨/١]

* * *

[٢] * ٤ - كتاب الوضوء

٥٠ - باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق

حدَّثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ ، فَدَعَا إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَى السُّكَيْنَ فَصَلَّى ، وَلَمْ
يَتَوَضَّأْ .

[٤٨/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ٤٣ - باب إذا دعي الإمام إلى الصلاة

حدَّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ

(١) ليس في مسلم .

(٢) مسلم (ك ٣ ح ٩٢، ٩٣) .

شهاب قال : أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمِيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ ذِرَاعًا يَحْتَرُّ مِنْهَا ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَامَ فَطَرَحَ السَّكِينَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ » . [١٣٢/١]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٩٢ - باب ما يذكر في السكين

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِيَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ كَيْفٍ يَحْتَرُّ مِنْهَا ، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ « فَأَلْقَى السَّكِينَ » . [٤٢/٤]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة ٢٠ - باب قطع اللحم بالسكين

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : « أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمِيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرُو بْنُ أُمِيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفٍ شَاةٍ فِي يَدِهِ ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَلْقَاهَا وَالسَّكِينَ الَّتِي يَحْتَرُّ بِهَا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ » . [٧٤/٧]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة

٢٦ - باب شاة مسموطة والكف والجنب

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفٍ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَامَ فَطَرَحَ السَّكِينَ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ » . [٦٧/٧]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة

٥٨ - باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشاءه

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ

عن ابن شهاب قال أخبرني جعفر بن عمرو بن أمية « أن أباه عمرو بن أمية أخبره أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتيف شاة في يده ، فدعى إلى الصلاة فألقاها والسكين التي كان يحتز بها ، ثم قام فصلّى ولم يتوضأ » .

[٨٣/٧]

* * *

(١٢٧)

□ عمرو بن تغلب النمري □

الإصابة (٥٧٧٨) :

عمرو بن تغلب النمري ويقال العبدى . صحابي معروف نزل البصرة .
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث منها أنه أثنى على عمرو بن تغلب
في إسلامه وذلك في صحيح البخاري وغيره .
عاش إلى خلافة معاوية .

الخلاصة :

(خ س ق) عمرو بن تغلب بمثناة النمري أو العبدى الجوائى بضم الجيم
آخره مثلثة وجوائى من قرى البحرين .
صحابى له حديثان رواهما البخاري .
وعنه الحسن والحكم بن الأعرج فيما قيل .

عدد أحاديثه - المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢

٢

* * *

(١٢٧) عمرو بن تغلب النمري

[١] * ١١ - كتاب الجمعة

٢٩ - باب من قال في الخطبة بعد الشاء أما بعد

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ :
 سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَتَى بِمَالٍ - أَوْ سَبِيٍّ - فَقَسَمَهُ فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا . فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ
 تَرَكَ عَتَبُوا ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ أَتْنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ
 وَأَدْعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي ، وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا
 أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ
 مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ » فَوَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ . تَابَعَهُ يُونُسُ . [١٠/٢]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٩ - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفلة قلوبهم وغيرهم من

الخمس ونحوه

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ ، فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ
 ظَلَعَهُمْ وَجَزَعَهُمْ ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِنَى ،
 مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ . فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ . »

(١) ليس في مسلم .

وَرَادَ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : « حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمَالٍ - أَوْ بَسِيٍّ - فَفَقَسَمَهُ ... بِهَذَا » .

[٩٣/٤]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤٩ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خَلْقٌ هَلُوعًا ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ : « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالٌ فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا ، فَقَالَ : إِنِّي أُعْطِيَ الرَّجُلَ وَأَدَعَ الرَّجُلَ ، وَالَّذِي أَدَعَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِيَ ، أُعْطِيَ أَقْوَامًا لَمَّا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجُزَعِ وَالْهَلْعِ ، وَأَكِيلٌ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغَنَى وَالْخَيْرِ ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ ، فَقَالَ عَمْرُو : مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ » .

[١٥٦/٩]

* * *

[٢] * ٥٦ - كتاب الجهاد

٩٥ - باب قتال الترك

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نَعَالَ الشَّعْرِ ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عَرِاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمَطْرُقَةُ » .

[٤٣/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمَطْرُقَةُ » .

[١٩٧/٤]

(٢) ليس في مسلم .

(١٢٨)

□ عمرو بن الحرث بن أبي ضرار المصطلقى □

الإصابة (٩٧٩٥) :

عمرو بن الحرث بن أبي ضرار بن عائذ ... الخزاعي المصطلقى أخو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم روي عن النبي صلى الله عليه وسلم والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته ديناراً ولا درهماً الحديث أخرجه البخاري وغيره .

وروى عمرو أيضا عن أخته جويرية وعن ابن مسعود وعن زينب امرأة ابن مسعود .

الخلاصة :

(ع) عمرو بن الحرث بن أبي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن خزيمة بن خزاعة المصطلقى أخو أم المؤمنين جويرية .

صحابي له حديث عندهم .

وعنه موله دينار وأبو وائل .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١ ١

١

(١٢٨) عمرو بن الحارث بن أبي ضرار المصطلق

[١] * ٥٥ - كتاب الرصايا

١ - باب الرصايا وقول النبي ﷺ وصية الرجل مكتوبة عنده
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
 مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ خَتَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَ : « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا ، إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ
 وَسِلَاحَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً » .

[٢/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد - باب بغلة النبي ﷺ البيضاء

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ
 قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا
 بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً » .

[٣٢/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

٨٦ - باب من لم ير كسر السلاح عند الموت

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
 عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَةً
 بَيْضَاءَ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً » .

[٤٠/٤]

(١) ليس في مسلم .

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٣ - باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرُوَ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَعْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَأَرْضاً تَرَكَهَا صَدَقَةً » . [٨١/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرُوَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَاراً وَلَا درهماً وَلَا عَبْدًا وَلَا أمةً ، إِلَّا بَعَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكُبُهَا وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضاً جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً » . [١٥/٦]

(١٢٩)

□ عمرو بن العاص بن وائل السهمي □

الإصابة (٥٨٧٧) :

عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم ... أمير مصر يكنى أبا عبد الله .
أسلم قبل الفتح في صفر سنة ثمان وقيل بين الحديبية وخيبر . وذكر الزبير
والواقدي أن إسلامه كان على يد النجاشي وهو بأرض الحبشة .
ولما أسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم يقربه ويدنيه لمعرفة وشجاعته وولاه
غزاة ذات السلاسل وأمهه بأبي وعمر وأبي عبيدة بن الجراح ثم استعمله على عمان
فمات صلى الله عليه وسلم وهو أميرها ثم كان من أمراء الأجناد في الجهاد بالشام
في زمن عمر وهو الذي افتتح قنسرين ...
وقد روى عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث .
ولى مصر لمعاوية في صفر سنة ثمان وثلاثين إلى أن مات سنة ثلاث وأربعين
على الصحيح وهو ابن تسعين سنة .

الخلاصة :

(ع) عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بضم أوله ... السهمي
أبو محمد الأمير . له تسعة وثلاثون حديثاً . اتفقا على ثلاثة وانفرد البخاري بطرف
حديث ومسلم بحديثين .

وعنه ابنه عبد الله وقيس بن أبي حازم . أسلم عند النجاشي وقدم مهاجراً في
صفر سنة ثمان فأمره النبي صلى الله عليه وسلم على جيش ذات السلاسل .

في الحديث الصحيح أسلم التابعين عمرو بن العاص .
وعن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص من صالحى
قريش .

قال جماعة مات سنة ثلاث وأربعين ودفن بالمقطم وخلف أموالاً جزيلة .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٣٩	٣	١	٢
	<hr/>		
	٤		

* * *

(١٢٩) عمرو بن العاص بن وائل

[١] * ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ خَالِدُ الْحَدَّاءِ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : « حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ . فَقُلْتُ مِنَ الرِّجَالِ ؟ قَالَ : أَبُوهَا : قُلْتُ ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَعَدَّ رِجَالًا . » [٥/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٦٣ - باب غزوة ذات السلاسل

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ . قُلْتُ : مِنَ الرِّجَالِ ؟ قَالَ : أَبُوهَا . قُلْتُ ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : عَمْرُ . فَعَدَّ رِجَالًا . فَسَكْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ . » [١٦٦/٥]

* * *

[٢] * ٧٨ - كتاب الأدب ١٤ - باب يُّلِّ الرِّحْمَ بِلَالِهَا

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ « أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ

(١) مسلم (ك ٤٤ ح ٨) .

(٢) مسلم (ك ١ ح ٣٦٦) .

صلى الله عليه وسلم - جهاراً غير سر - يقول : إن آل أبي - قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر : بياض - ليسو بأوليائي ، إنما وليي الله وصالح المؤمنين « زاد عبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال : « سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم : ولكن لهم رجم أبلها ببلها ، يعني أصلها بصلتها » .

[٦/٨]

* * *

[٣] * ٩٦ - كتاب الاعتصام

٢١ - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

حدَّثنا عبدُ الله بن يزيد حدَّثنا حيوةُ . حدَّثني يزيدُ بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن بُسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو ابن العاص « عن عمرو بن العاص أنه سمع رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا حكمَ الحاكمُ فاجتهدَ ثم أصابَ فله أجران ، وإذا حكمَ فاجتهدَ ثم أخطأ فله أجر » . قال : فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم . فقال : حدَّثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . وقال عبدُ العزيز بن المطيب عن عبد الله ابن أبي بكر عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله » . [١٠٨/٩]

* * *

(١) (١٠٨/٩) (١٠٨/٩)

(٢) (١٠٨/٩) (١٠٨/٩)

(٣) مسلم (ك ٣٠ ح ١٥) .

(١٣٠)

□ عمرو بن عوف الأنصاري □

الإصابة (٥٩٢٠) :

عمرو بن عوف الأنصاري حليف بني عامر بن لؤي .

قال ابن إسحاق : كان مولى سهيل بن عمرو .

أخرج الشيخان وأصحاب السنن سوى أبي داود من طريق الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة أن عمرو بن عوف وهو حليف بني عامر بن لؤي وكان شهد بدرًا أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح فقدم بجال من البحرين الحديث .
يقال له عمير . سكن المدينة : لا عقب له .

الخلاصة :

(خ م ت س ق) عمرو بن عوف الأنصاري حليف بني عامر بن لؤي

صحابي . بدري . له حديث وعنه المسور بن مخرمة .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

(١٣٠) عمرو بن عوف الأنصاري

[١] * ٥٨ - كتاب الجزية

١ - باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ
عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفِ الْأَنْصَارِيِّ - وَهُوَ حَلِيفٌ
لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا - أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَاحِبُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمْرٌ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ ،
فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَتْ
صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انصَرَفَ ،
فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَوْهُ وَقَالَ : أَظُنُّكُمْ
قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ ، قَالُوا : أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ :
فَابْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ
أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا
تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ » .

[٩٦/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

١٢ - باب حديثي خليفة

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ
ابن الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ : « أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفِ - وَهُوَ
حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي

(١) مسلم (ك ٥٣ ح ٦) .

بجزيتها ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي ، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الأنصار بقُدوم أبي عبيدة ، فوافقوا صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما انصرف تعرضوا له ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم ثم قال : أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء ؟ قالوا : أجل يا رسول الله ، قال : فأبشروا وأملوا ما يسركم ، فوالله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكني أخشى أن تُبسطَ عليكم الدنيا كما بُسطت على من قبلكم ، فتنافسوها كما تنافسوها ، وتهلككم كما أهلكهم .

[٨٤/٥]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٧ - باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني إسماعيل بن إبراهيم بن عتبة عن موسى بن عتبة : قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمرو بن عوف - وهو خليف لبني عامر ابن لؤي كان شهيداً بداراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح يأتي بجزيتها ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي ، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين ، فسمعت الأنصار بقُدومه ، فوافته صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما انصرف تعرضوا له ، فتبسم حين رآهم وقال : أظنكم سمعتم بقُدوم أبي عبيدة وأنه جاء بشيء . قالوا : أجل يا رسول الله ، قال : فأبشروا وأملوا ما يسركم ، فوالله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بُسطت على من كان قبلكم ، فتنافسوها كما تنافسوها ، وتلهيكم كما ألهتهم .

[٩٠/٨]

مطابع الوفاء - المنصورة

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٢٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٣٠

تلكس : DWFA UN ٢٤٠٠٤